

مجالس

شهر رمضان

لِشَيْخِ مُحَمَّدِ الصَّالِحِ الْعَشَيْمَيْنِ



طبعة منقحة ومرizada

تحقيقه وتعليقه
أبي محمد أشرف بن عبد المقصود

اضطرالسلف

مجالس
شهر رمضان



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَسْمِيَةُ الْأَكْبَارِ وَلِلْمَرْأَةِ
الْمُصَانِعِ الْمُذَاهِلِ
هُدَىٰ لِلنَّاسِ وَبَيْنَتِ مِنَ الْهَدَىٰ وَالْفُرْقَانِ
فِي لَيْلَةِ الْمَسْمَعِ الْمُرْسَلِ فَلَيْلَةِ صِدْقَةِ
وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَلَيْلَةُ مِنْ أَيَّامِ أُخْرَىٰ

مِجاَلسُ شَهْرِ رَضَّانَ

لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الصَّالِحِ الْعُثْمَانِيِّ

تَحْقِيقُهُ وَتَعْلِيهُ
أَبِي مَحْمُودِ أَشْرَفِ بْنِ عَبْدِ الْمَقْصُودِ

طَبْعَةُ جَدِيدَةٍ مُنْقَحَةٍ وَمُزَيَّدةٍ

أَصْوَاتُ السَّلْفِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الصُّبُّع محفوظة

إلا لمن أراد طبعه وتوزيعه مجاناً

الطبعة الأولى : ١٤١٦ هـ

الطبعة الثانية : ١٤١٧ هـ

الموزعون المعتمدون لمنشوراتنا

- المملكة العربية السعودية: مؤسسة الجريسي.
- قطر: مكتبة ابن القيم . ت ٨٦٣٥٣٣.
- الكويت: دار إيلاف . ت ٤٧٧٧٥٥٩/٨.
- مصر: دار السلام . القاهرة . ت ٢٧٤١٥٧٨.
- باقي الدول: دار ابن حزم . بيروت . ت ٨٣١٣٣١.

مكتبة أنباء العطف : الرياض - النسيم - شارع الأربعين بجوار بنده .

تلفون و فاكس ٢٢٢١٠٤٥ - ص . ب ٩١٦٦٧ الرمز البريدي ١١٦٤٣ .

مُقدَّمةُ التَّحْقِيق

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِي اللَّهَ فَلَا مُضْلِلٌ لَّهُ وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَّهُ ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تُؤْثِنُ إِلَّا وَآتَمْ
مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ۱۰۲] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا فَزُلاً سَدِيدًا ۚ يُضْلِلُ
كُلُّمَا أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَزْلًا
عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب : ۷۱ ، ۷۲] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ آتَقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مَنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ
مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ يَهُ
وَالْأَرْزَاقَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء : ۱] .

أَمَا بَعْدُ : فَإِنَّ أَضَدَّ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَخْسَنُ الْهَدِيَّ هَذِي مُحَمَّدٌ ﷺ
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُخْدَثَاهَا ، وَكُلُّ مُخْدَثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ
فِي النَّارِ .

* فَعَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « افْعُلُوا الْخَيْرَ دَهْرِكُمْ
وَتَعَرَّضُوا لِتَفْحَاتِ رَحْمَةِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَفْحَاتُهُ مِنْ رَحْمَتِهِ ، يَصْبِيُّ بِهَا مِنْ يَشَاءُ
مِنْ عِبَادِهِ ، وَسَلُوا اللَّهَ أَنْ يَسْتَرُ عَوْرَاتَكُمْ ، وَأَنْ يُؤْمِنَ رَوْعَاتِكُمْ »^(۱) .

(۱) حَدِيثُ حَسْنٍ : رَوَاهُ الطَّبَرَانيُّ فِي « الْكَبِيرِ » (۷۲۰) وَحَسْنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي « الصَّحِيفَةِ »
(۱۸۹۰) بِشَرْوَاهِدِهِ . وَرَاجِعٌ : « مُجْمِعُ الزَّوَالِدِ » لِلْهَبِيشِيِّ (۱۰ / ۲۲۱) .

○ فما من موسم من الموسمن الفاضلة إلا والله تعالى فيه وظيفة من وظائف طاعته يتقرّب بها إليه ، والله فيه لطيفة من لطائف نفحاته يُصيّب بها من يشاء بفضله ورحمته . فالسعيد من اغتنم موسمن الشهور ، والأيام والساعات وتقرّب فيها إلى مولاه بما فيها من وظائف الطاعات فعسى أن تصيبه نفحة من تلك النفحات فيتشهد بها سعادة يؤمن بعدها من النار وما فيها من اللفحات .

○ وعلى رأس هذه الموسمن : « شهر رمضان » ميدان النفحات الإلهية العظمى الذي تفتح فيه أبواب الجنان ، وتغلق فيه أبواب التيران ، فمن بلغه فهي نعمة عظيمة على من وفقه الله لها .

أَتَى رَمَضَانَ مَزْرَعَةُ الْعِيَادِ
فَأَدَّى حَقْوَةَ قَزْلَا وَفَشَلَا
فَمَنْ زَرَعَ الْحَبْوبَ وَمَا سَقَاهَا
تَأْوِهَ نَادِيَةً يَوْمَ الْحَصَادِ^(١)

○ وَمَمْ يَبْغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ فِي هَذَا الْمُوسَمِ الْعَظِيمِ « مَجَالِسُ الذِّكْرِ »
التي تُوجِب رقة القلوب ، والزهد في الدنيا ، والرغبة في الآخرة .

○ وقد كانت مجالس النبي ﷺ مع أصحابه عامتها : مجالس تذكير بالله وترغيب وترهيب إما بتلاوة القرآن ، أو بما آتاه الله من الحكمة ، ولوعظة الحسنة وتَعلِيم ما ينفع في الدين . وفي « مجالس الذكر » تنزل الرحمة وتغشى السكينة وتحف الملائكة ، وينذُر الله أهلها فيما عنده .

○ و « مجالس الذكر » لا تختص المجالس الذي يذكّر فيها اسم الله بالتسبيح والتذكير والتحميد ونحوه ، بل تشمل ما ذكر فيه أمر الله ونهيه وحلاله وحرامه وما يحبه ويزدّه (٢) .

(١) « لطائف المعارف » لابن رجب ص (٤٠ ، ٢٨٠) بتصريف .

(٢) « شرح حديث أبي الدرداء فيمن سلك طريقة يلتمس فيه علمًا » لابن رجب ص (٦٠) .

٥ ولما كان كتاب «مجالس شهر رمضان» لشيخنا فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين قد حوى بين دفتيه مجالس نافعة، فيها: تتبية للغافلين، وإيقاظ للرأيدين وتعليم لأحكام الدين، وسيرة خاتم النبيين، وما أعد الله في الآخرة من الثواب للطائعين والعقاب لل العاصين، فقد استخرت الله تعالى في الاعتناء بها فقمت بتدريسها في مسجدنا من عدة سنوات بين التردايج في شهر رمضان ثم رأيت من الفائدة: العناية بنشرها، وتحقيقها، وتخريج أحاديثها، وتنسيقها؛ حتى يتسرى الإستفادة بها على أكمل وجه.

● وتمثل عنايتنا بالكتاب فيما يلي :

- ١- تنسيق المجالس، وضبط آياتها وأحاديثها وما يشكل من عبارات وألفاظ وتضريح الأخطاء الطبيعية في المطبوعة التي اعتمدنا عليها^(١).
 - ٢- تخريج الآيات القرآنية ووضع التخريج بجوار الآية.
 - ٣- تخريج الأحاديث وبيان درجتها من حيث الصحة والضعف.
 - ٤- التعليق على الكتاب ببعض الفوائد والتعليقات المهمة.
- هذا وأسائل الله جل وعلا أن يتفع بهذه المجالس مؤلفها وقارئها وسامعها وناشرها، كما نسأل الله سبحانه أن يعيذنا من علم عاد كلاً وأورث ذلاً، وصار في رقبة صاحبِه علاً، وأن يرزقنا علماً نافعاً وعملاً صالحاً متقيناً.
- وصلَّى اللهُ وَبَارَكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَالثَّائِبِينَ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا.

أبو محمد

المقصود
أشريع

غفر الله له

مصر . الإسماعيلية

١ رمضان ١٤١٥ هـ

(١) وهي الطبعة الثانية للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤٠٦ هـ. ثم وجدت نفس هذه الطبعة مصورة بمطابع الوطنية للأوفست بعنزة، وعليها تعليقات وتنبيهات فقهية وحديثية مهمة أضافها الشيخ فأبتها في مواضعها وهي في الصفحات: (٤٨، ٩٤، ٨٣، ١٢٦، ١٣٠، ١٥٨، ١٧٦، ٢٠٨، ٢١٥، ٢٣٥، ٢٧٦، ١٨٧، ١٦١)

الشيخ بن عثيمين فكي سلوك

- هو أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين الوهبي التميمي .
- ولد في مدينة عنزة في ٢٧ رمضان المبارك عام ١٣٤٧ هـ .
- تلمذ على يد الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي الذي يعتبر شيخه الأول حيث لازمه وقرأ عليه التوحيد والتفسير والحديث والفقه وأصوله والفرائض ومصطلح الحديث وال نحو والصرف . وقرأ على سماحة الشيخ ابن باز حيث يعتبر شيخه الثاني فابتدأ عليه قراءة صحيح البخاري وبعض رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية وبعض الكتب الفقهية .
- لما توفي الشيخ عبد الرحمن السعدي تولى إماماة الجامع الكبير بعنزة خلفا له . ويعمل أيضا بالتدريس في كلية الشريعة وأصول الدين بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم حتى الآن بالإضافة إلى عضوية هيئة كبار العلماء بالسعودية .
- له عدد كبير من المؤلفات القيمة المتنوعة وعلى سبيل المثال :
 - ففي العقيدة : « شرح لمعة الإعتقداد » لابن قدامة ، و« القواعد المثلثة » .
 - وفي الفقه وأصوله : « الأصول من علم الأصول » ، « الدماء الطبيعية للنساء » .
 - والتفسير وأصوله : « أصول في التفسير » ، و« تفسير آية الكرسي » .
 - وفي الوعظ والإرشاد والدعوة : « الضياء اللامع في الخطب الجماعية » ٢/١ .
 - وغير ذلك من المؤلفات النافعة ..
- له عدد كبير من الأشرطة والتسجيلات لكثير من الدروس النافعة لكثير من الكتب مثل « شرح زاد المستقنع » ، و« شرح بلوغ المرام » ، و« شرح صحيح البخاري » .

○ ○ ○ ○

(٤) راجع : « علماؤنا » إعداد فهد البراك وفهد البرداني .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَشْتَغِفُهُ وَنُشُوبُ إِلَيْهِ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ
مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ
وَمِنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ
وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِخْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .
أَمَّا بَعْدُ : فَهَذِهِ « مَجَالِسُ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ » تَشَوَّعِيهُ
كَثِيرًا مِنْ أَحْكَامِ الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ وَالزَّكَاةِ وَمَا يُنَاسِبُ المَقَامَ فِي هَذَا
الشَّهْرِ الْفَاضِلِ .

* رَتَبَّبَتْ عَلَى مَجَالِسِ يَوْمِيَّةٍ أَوْ لَيْلِيَّةٍ .

* انتَخَبَتْ كَثِيرًا مِنْ خَطِيبَهَا مِنْ كِتَابِ « قُرْءَانُ الْعَيْنَ الْمُبَصِّرَةِ
بِتَلْخِيصِ كِتَابِ التَّبَصِّرَةِ » مَعَ تَعْدِيلٍ مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْدِيلِهِ .
* وَأَكْثَرَتْ فِيهَا مِنْ ذِكْرِ الْأَحْكَامِ وَالآدَابِ لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَى ذَلِكَ .
* وَسَمِّيَتْهُ « مَجَالِسُ شَهْرِ رَمَضَانَ » أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ
عَمَلَنَا خَالِصًا لِلَّهِ وَأَنْ يَنْفَعَ بِهَا إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ .

٠٠٠

**المجلس الأول
في فضل شهر رمضان**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْكُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْشَأَ وَبَرَا^(١) ، وَخَلَقَ الْمَاءَ وَالثَّرَى ،
وَأَنْدَعَ كُلَّ شَيْءٍ وَذَرَّا ، لَا يَغِيبُ عَنْ بَصِرِهِ صَغِيرٌ تَنَفَّلَ فِي الْأَبْلَى
إِذَا سَرَى ، وَلَا يَغُرُّ بَعْدَ عَمَلِهِ مُثْقَلٌ ذَرَّةً فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي
السَّمَاءِ ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا يَبْنَهُمَا وَمَا
تَحْتَ التَّرَى * وَإِنْ تَجْهَزْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السَّرَّ وَأَخْفَى * آتَاهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَنْسَمَاءُ الْحَسْنَى﴾ [طه : ٨ - ٦] . خَلَقَ «آدَمَ» فَاتَّلَاهُ
ثُمَّ اخْتَبَاهُ فِي كِتَابٍ عَلَيْهِ وَهَدَى ، وَبَعَثَ «نُوحًا» فَصَنَعَ الْفُلْدَانَ بِأَمْرِ اللهِ
وَجَرَى ، وَنَجَى «الْخَلِيلَ» مِنَ النَّارِ فَصَارَ حَرْهَا بَرَدًا وَاسْلَامًا
عَلَيْهِ فَاعْتَبَرُوا بِمَا جَرَى ، وَأَتَى «مُوسَى» تِسْعَ آيَاتٍ فَمَا أَذَكَرَ
فِرْعَوْنُ وَمَا ازْعَوْنَى ، وَأَيَّدَ «عِيسَى» بِآيَاتٍ تَبَهَّرُ الْوَرَى ، وَأَنْزَلَ
الْكِتَابَ عَلَى «مُحَمَّدٍ» فِي الْبَيْتَانَةِ وَالْهَدَى . أَخْمَدَ، عَائِدٌ نَعِيمُهُ
الَّتِي لَا تَرَالُ تَرَى^(٢) ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدَ الْمَغْوُثَ
فِي أُمُّ الْقَرَبَى .

سَلَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ فِي الْغَارِ «أَبِي بَكْرٍ» بَلَّا مِرَا ،
وَعَلَى «عُمَرَ» الْمُلْهَمِ فِي رَأْيِهِ فَهُوَ بِثُورِ اللَّهِ يَرَى ، وَعَلَى «عُثْمَانَ»
زَوْجِ ابْنِيِّهِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفَتَّرُ وَعَلَى ابْنِ عَبْدِهِ «عَلِيٌّ» بَعْرِ الْعِلُومِ

(١) أي : خلق ، يقال : بِرَأْ اللَّهِ الْخَلْقُ بِرَءَاءُ وَبُرُوعًا : خَامِهِمْ فَهُوَ بَارِئٌ .

(٢) تَرَى : أي تَسْأَبِعُ .

وأَسْدِ الشَّرَى ، وَعَلَى بِقِيَةِ أَلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ اتَّشَرَ فَضْلُهُمْ فِي
الْوَرَى ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : لَقَدْ أَظَلَنَا شَهْرٌ كَرِيمٌ ، وَمُوسَمٌ عَظِيمٌ ، يُعَظِّمُ اللَّهُ
فِيهِ الْأَجْرَ وَيُنْجِزُ الْمَوَاهِبَ ، وَيَفْتَحُ أَبْوَابَ الْخَيْرِ فِيهِ لِكُلِّ رَاغِبٍ ، شَهْرٌ
الْخَيْرَاتِ وَالْبَرَكَاتِ ، شَهْرٌ الْمِنْحِ وَالْهَبَاتِ ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ
الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة : ١٨٥] .
شَهْرٌ مَحْفُوفٌ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالْعِتْقَ منَ النَّارِ ، أُولَئِكُمْ رَحْمَةٌ
وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةٌ ، وَآخِرُهُ عِتْقٌ منَ النَّارِ .

● اشْتَهَرَتْ بِفَضْلِهِ الْأَخْبَارُ ، وَتَوَاتَرَتْ فِيهِ الْأَثَارُ :

* فِي «الصَّحِيفَتَيْنِ» : عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتُتْحَى أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلَقُتْ أَبْوَابُ
النَّارِ وَصَفَدَتِ الشَّيَاطِينُ»^(١) .

وَلَئِنْمَا تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فِي هَذَا الشَّهْرِ لِكَثْرَةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ
وَتَرْغِيبِهِ لِلْعَامِلِينَ ، وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ لِقَلْلَةِ الْمَعَاصِي مِنْ أَهْلِ الإِيمَانِ
وَتُصَفَّدُ الشَّيَاطِينُ فَتَغُلُّ فَلَا يَخْلُصُونَ إِلَى مَا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ .
* وَرَوَى «الإِمامُ أَحْمَدُ» عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ

(١) البخاري (١٨٩٩) ومسلم (١٠٧٩) (١) .

«صَفَدَتْ» : بِالْمِهْمَلَةِ المَضْمُومَةِ بَعْدَهَا فَاءٌ ثَقِيلَةٌ مَكْسُورَةٌ ، أَيْ : شُدُّتْ بِالْأَصْفَادِ ، وَهِيَ
الْأَغْلَالُ ، وَهُوَ بِمَعْنَى «سَلْسَلَةٍ» فَنَحَّ الْبَارِي (٤ / ١١٤) .

عليه السلام قال : « أَعْطِيَتِ أُمَّتِي خَمْسَ حِصَالٍ فِي رَمَضَانَ لَمْ تُغْطَهُنَّ أُمَّةٌ مِّنَ الْأُمَّمِ قَبْلَهَا : خُلُوفُ فِيمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِشَكِ ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُفْطِرُوا ، وَيُزَيِّنُ اللَّهُ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّةً وَيَقُولُ : يُوشِكُ عِبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يُلْقَوْا عَنْهُمُ الْمَؤْنَةَ وَالْأَذَى وَيَصِيرُوا إِلَيْكُ ، وَتُصَنَّدُ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ ؛ فَلَا يَخْلُصُونَ إِلَى مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ ؟ قَالَ : « لَا ، وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِنَّمَا يُؤْفَى أَجْرَهُ ، إِذَا قَضَى عَمَلَهُ » ^(١) .

○ إِخْوَانِي : هَذِهِ الْحِصَالُ الْخَمْسُ ادْخَرَهَا اللَّهُ لَكُمْ ، وَخَصَّكُمْ بِهَا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأُمَّمِ ، وَمَنْ بِهَا عَلَيْكُمْ ، وَلَيَتَمَمَّ بِهَا عَلَيْكُمُ النِّعَمُ ، وَكَمْ لَهُ عَلَيْكُمْ مِنْ نِعَمٍ وَفَضَائِلٍ ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ

(١) إسناده ضعيف جداً : رواه أحمد (٢ / ٢٩٢) . وذكره الهيثمي في « مجمع الروايد » (٣ / ١٤٠) وقال : « رواه أحمد والبزار ، وفيه هشام بن زياد أبو المقدام ، وهو ضعيف » . قلت : قال ابن معين : ليس بشيء ضعيف ليس بثقة ، وقال البخاري : يتكلمون فيه ، وقال أبو داؤد : غير ثقة ، وقال أبو حاتم : ضعيف ليس بالقوي ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات لا يجوز الاحتجاج به وقال الذهبي ضعيفه ، وقال الحافظ : متروك . تاريخ ابن معين (٢ / ٦١٦) ، الجرح والتعديل (٩ / ٥٨) ، المجموعين (٣ / ٨٨) ، الكامل لابن عدي (٧ / ٢٥٦٤) ، والتهذيب (١١ / ٣٨) ، والتقريب (٢ / ٣١٨) ، وفي إسناده أيضاً : محمد بن محمد الأسود ، لم يوثقه غير ابن حبان . قال الحافظ : « مستور » التقريب (٢ / ٢٠٥) . وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على « المستند » (٧٩٠٤) : « إسناده ضعيف » . لكن بعض الحديث شواهد صحيحة ذكرت في هذا المجلس .

بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوَنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴿١١٠﴾ [آل عمران : ١١٠] .
الخَلْفَةُ الْأَوْلَى : أن خَلْفَ فِيمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عند الله من ريح المِشكِ .

والخلوف : بضم الخاء أو فتحها ، تغيير رائحة الفم عند خلو المعدة من الطعام ، وهي رائحة مشتقرة عند الناس لكنها عند الله أطيب من رائحة المِشك ؛ لأنها ناشئة عن عبادة الله وطاعته . وكل ما نشأ عن عبادته وطاعته فهو محبوب عند الله سبحانه يغوض عنه صاحبه ما هو خير وأفضل وأطيب ^(١) .

ألا ترون إلى الشهيد الذي قُتل في سبيل الله يريد أن تكون كلامه الله هي العليا يأتي يوم القيمة وجسده يتعب دما لونه لون الدم وريحه ريح المِشك ^(٢) .

وفي الحج : ينادي الله الملائكة بأهل الموقف ، فيقول سبحانه : « انظروا إلى عبادي هؤلاء جاؤوني شعشاً غبراً » رواه « أحمد » و « ابن حبان » في « صحيحه » ^(٣) .

(١) راجع : « لطائف المعارف » لابن رجب ص (٣٠٠) .

(٢) ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه النبي عليه السلام قال : « لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بهن يكلم في سبيله ، إلا جاء يوم القيمة ومجسمه يتعب ، اللون دم والريح ريح مشك » رواه البخاري (٢٨٠٣) ومسلم (١٨٧٦) (١٠٥) .

« الكلم » : الجزع ، ويكلم ، أي : يخرج . « يتعب » : أي ينبعي مُفجرا ، أي كبيرا .

(٣) حديث صحيح : رواه أحمد (٣٥٢ / ٢) وابن حبان (٣٨٥٢) بإسناد صحيح على شرط -

لِيُفْسَدَ بَيْنَهُمَا ، وَهِيَ مِنْ كُبَائِرِ الذُّنُوبِ .

* قال فيها رسول الله ﷺ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ » « مُتَّقِّنٌ عَلَيْهِ »^(١) .

* وفي « الصحيحين » من حديث ابن عباس رضي الله عنهم : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا مِنْ بَقْبَرِينَ فَقَالَ : إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ (أَيْ فِي أَمْرٍ شَاقٍ عَلَيْهِمَا) أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَشْتَرِئُ مِنَ الْبُولِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْبَثِي بِالنَّمِيمَةِ »^(٢) .

والنميمة : فَسَادٌ لِلْفَرَزْدِ وَالْمَجْتَمِعِ وَتَفْرِيقٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينِ ، وَاللَّقَاءُ لِلْعِدَاوَةِ بَيْنَهُمْ ، ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَافٍ مَهِينٍ * هَمَازٍ مَسَاعِي بَنَمِيمٍ ﴾ [القلم : ١١] ، فَمَنْ نَمَ إِلَيْكَ ؟ نَمٌ فِيكَ فَاحذِرْهُ .

○ وَيَجْتَبُ الغُشُّ : فِي جُمِيعِ الْمَعَالِمَاتِ مِنْ بَيْعٍ ، وَإِجَارَةٍ ، وَصَنَاعَةٍ ، وَرَهْنٍ ، وَغَيْرِهَا ، وَفِي جُمِيعِ الْمَنَاصِحَاتِ وَالْمَشُورَاتِ ، فَإِنَّ الغُشَّ مِنْ كُبَائِرِ الذُّنُوبِ .

* وقد تبرأ النبئي ﷺ من فاعليه فقال ﷺ : « مَنْ غَشَنَا فَلَيْسَ مِنَّا »^(٣) . وفي لفظ : « مَنْ غَشَ فَلَيْسَ مِنِّي » رواه « مسلم »^(٤) .

(١) البخاري (٦٠٥٦) ومسلم (١٠٥) (١٦٨) واللُّفْظُ لَهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) البخاري (١٣٧٨) ومسلم (٢٩٢) (١١١) وراجع تعليقنا على الحديث في كتابنا « القبر » ص (٤٦) .

(٣) مسلم (١٠١) (١٦٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(٤) مسلم (١٠٢) (١٦٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

يعني : مؤونة الدُّنيا وَتَعْبُها وَأَذَاها وَيُشَمِّرُوا إِلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ
التي فيها سعادتهم في الدُّنيا والآخرة والوصول إلى دار السلام
والكرامة .

الختاله الرابحة : أن مَرْدَةَ الشَّيَاطِينِ يُصَفِّدُونَ بِالسَّلَاسِلِ
وَالْأَغْلَالِ فَلَا يَصْلُونَ إِلَى مَا يُرِيدُونَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ مِنْ
الإِضَالَالِ عَنِ الْحَقِّ وَالتَّشْبِيهِ عَنِ الْخَيْرِ .

وهذا من معونة الله لهم ؛ أن حبسَ عنهم عَدُوَّهُمُ الَّذِي يَدْعُو
حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ .

ولِذَلِكَ تَجُدُّ عِنْدَ الصَّالِحِينَ مِنَ الرُّغْبَةِ فِي الْخَيْرِ وَالْغَرْوِيفِ عَنِ الشَّرِّ
فِي هَذَا الشَّهْرِ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِ .

الختاله الخامسة : أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ لَيْلَةِ
مِنْ هَذَا الشَّهْرِ إِذَا قَامُوا بِمَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُومُوا بِهِ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْمَبَارِكِ
مِنَ الصَّيَامِ وَالْقِيَامِ تَفَضُّلًا مِنْهُ سُبْحَانَهُ بِتَوْفِيقِهِ أَجْوَرُهُمْ عَنِ اِنْتِهَاءِ
أَعْمَالِهِمْ فَإِنَّ الْعَامِلَ يُؤْتَى أَجْرَهُ عِنْدَ اِنْتِهَاءِ عَمَلِهِ .

● وقد تفضلَ سُبْحَانَهُ عَلَى عِبَادِهِ بِهَذَا الْأَجْرِ مِنْ وِجْهِ ثَلَاثَةِ
الْأَوَّلِ : أَنَّهُ شَرَعَ لَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ مَا يَكُونُ سَبِيلًا لِمَغْفِرَةِ
ذُنُوبِهِمْ وَرَفْعَةِ درجاتِهِمْ .

ولوَلَا أَنَّهُ شَرَعَ ذَلِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَتَبَعَّدُوا عَنِ اللَّهِ بِهَا ؛ إِذَا الْعِبَادَةُ لَا
تُؤْخَذُ إِلَّا مِنْ وَحْيِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِهِ ؛ وَلِذَلِكَ أَنْكَرَ اللَّهُ عَلَى مَنْ

يُشَرِّعُونَ مِنْ دُونِهِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ نَوْعًا مِنَ الشَّرِكِ .
 * فَقَالَ سَبَحَانَهُ : ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَّغُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى : ٢١] .

الوجهة الثانية : أَنَّهُ وَفَقَهُمْ لِلعمل الصَّالِحِ وَقَدْ تَرَكَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ،
 وَلَوْلَا مَعْوِنَةُ اللَّهِ لَهُمْ وَتَوْفِيقُهُ مَا قَامُوا بِهِ ، فَلَلَّهِ الْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ بِذَلِكِ .
 ﴿يَمْنَوْنَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنَوْنَا عَلَيْ إِسْلَامَكُمْ بِإِنَّ اللَّهَ يُمِنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاهُكُمْ لِلإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات : ١٧] .
الوجهة الثالثة : أَنَّهُ تَفَضَّلَ بِالْأَجْرِ الْكَثِيرِ ؛ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمَائَةِ ضَعْفٍ إِلَى أَضْعَافِ كَثِيرٍ ، فَالْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ بِالْعَمَلِ وَالثَّوَابُ عَلَيْهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

○ إِخْوَانِي : يَلْوُغُ رَمَضَانُ نِعْمَةً كَبِيرَةً عَلَى مَنْ بَلَغَهُ وَقَامَ بِحَقِّهِ
 بِالرجُوعِ إِلَى رَبِّهِ ، مِنْ مَعْصِيهِ إِلَى طَاعَتِهِ ، وَمِنْ الْعَقْلَةِ عَنِهِ إِلَى
 ذِكْرِهِ ، وَمِنْ الْبَعْدِ عَنِهِ إِلَى الإِنْتَابَةِ إِلَيْهِ .

يَاذَا الَّذِي مَا كَفَاهُ الذَّنْبُ فِي رَجَبٍ
 حَتَّى عَصَى رَبَّهُ فِي شَهْرٍ شَعْبَانٍ
 لَقَدْ أَظَلَّكَ شَهْرُ الصَّوْمِ بَعْدَهُمَا
 فَلَا تُصِيرْهُ أَيْضًا شَهْرَ عِصْيَانٍ
 وَأَئْلُلُ الْقُرْآنَ وَسَبْعَ فِيهِ مجتَهِداً
 فَإِنَّهُ شَهْرٌ تَشْبِيحٍ وَقُرْآنٍ

كَمْ كُنْتَ تَعْرِفُ مِنْ صَامِ فِي سَلَفٍ
 مِنْ بَيْنِ أَهْلِ وَجِيرَانٍ وَإِخْرَانٍ
 أَفْتَاهُمُ الْمَوْتُ وَاسْتَبَقَكَ بَعْدُهُمُو

سَحِيْا فَمَا أَقْرَبَ القاصي من الدّاني (١)

اللَّهُمَّ أَبِقِظْنَا مِنْ رَقَدَاتِ الْغَفَلَةِ ، وَوَفَقْنَا لِلشَّزُودِ مِنْ التَّقْوَى قَبْلَ
 النُّشُلَةِ وَارْزَقْنَا اغْتِنَامَ الْأَوْقَاتِ فِي ذِي الْمُهَلَّةِ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا
 وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .
 وَصَلَى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

(١) الآيات في « لطائف المعارف » لابن رجب ص (٢٨٢) وقد اختصرها هنا .

المجلس الحادى والعشرون
في فضل العشر الأخير
من رمضان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْلَّطِيفِ الرَّؤوفِ الْمَنَانِ ، الْغَنِيُّ الْقَوِيُّ السُّلْطَانِ ، الْحَلِيمِ
الْكَرِيمِ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ ، الْأَوَّلُ فَلَا شَيْءٌ قَبْلَهُ ، الْآخِرُ فَلَا شَيْءٌ بَعْدَهُ ،
الظَّاهِرُ فَلَا شَيْءٌ فَوْقَهُ ، الْبَاطِنُ فَلَا شَيْءٌ دُونَهُ ، الْحَيْطُ عِلْمًا بِمَا يَكُونُ
وَمَا كَانَ ، يُعْزِزُ وَيُذَلُّ ، وَيُفْقِرُ وَيُغْنِي ، وَيَفْعُلُ مَا يَشَاءُ بِحُكْمِهِ كُلَّ
يَوْمٍ هُوَ فِي شَانٍ ، أَرْزَقَ الْأَرْضَ بِالْجَيَالِ فِي نَوَاجِهِا ، وَأَرْسَلَ
السَّحَابَ التَّقَالَ بِمَاءِ يُخْيِيهَا ، وَقَضَى بِالْفَنَاءِ عَلَى جَمِيعِ سَاكِنِيهَا
لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاعُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَنْجُزِيَ الْحَسَنَيْنَ بِالْإِحْسَانِ .
أَخْمَدُهُ عَلَى الصُّفَاتِ الْكَامِلَةِ الْحِسَانِ ، وَأَشْكَرُهُ عَلَى نِعْمَيْهِ
السَّائِغَةِ وَبِالشُّكْرِ يُزِيدُ الْعَطَاءَ وَالْامْتَانَ .

وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمَلَكُ الدَّيَانُ ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبُوْثُ إِلَى الْإِنْسَانِ وَالْجَانِ .
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِخْسَانِ
مَا تَوَالَّتِ الْأَزْمَانُ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : اعْلَمُوا أَنَّ الصَّوْمَ مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ وَأَجْلَ
الْطَّاعَاتِ جَاءَتْ بِفَضْلِهِ الْآثَارُ ، وَنُقْلَتْ فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ الْأَخْبَارُ .
● فَمِنْ فَضَائِلِ الصَّوْمِ : أَنَّ اللَّهَ كَتَبَهُ عَلَى جَمِيعِ الْأُمُّمِ وَفَرَضَهُ
عَلَيْهِمْ .

* قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتُبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ ﴾ [البقرة : ١٨٣] .
ولولا أنه عبادة عظيمة لا غنى للخلق عن التَّعْبُد بها لله ، وعمما يترتب عليها من ثواب ؟ ما فرضه الله على جميع الأُمَّمِ .

● ومن فضائل الصَّوم في رمضان : أنه سبب لمغفرة الذُّنُوب وتكفير السيئات .

* ففي « الصحيحين » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْسَابًا عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبٍ » ^(١) .

يعني : إيماناً بالله ورضاً بفرضية الصَّوم عليه واحتساباً لثوابه وأجره ، لم يكن كارها لفرضه ولا شاكاً في ثوابه وأجره ، فإن الله يغفر له ما تقدم من ذنبه .

* وفي « صحيح مسلم » عن أبي هريرة أيضاً أن النبي ﷺ قال :

(١) رواه البخاري (٣٨) ومسلم (٧٦٠) (١٧٥) .

• قوله (احتساباً) فهو الرغبة في الأعمال طليباً لوجه الله والثواب .
قال الخطاطي : (قوله « إيماناً واحتساباً » : أي نية وعزماً ، وهو أن يصومه على التصديق والرغبة في ثوابه طيبة به نفسه ، غير كاره له ، ولا مستقل لصوماته ، ولا مستطيل لأيامه ، لكن يقتضي طول أيامه لعظم الثواب » اهـ . فتح الباري (٤ / ١١٥) والترغيب والترهيب (٢ / ١٩ ، ١٨) .
وقال البغوي : « قوله « إحتساباً » أي طليباً لوجه الله تعالى وثوابه ، يقال : فلان يحسب الأخبار ويتحسبها : أي يتطلبهما » اهـ . شرح السنة (٦ / ٢١٨) .

«الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان ، مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر»^(١).

● ومن فضائل الصوم : أن ثوابه لا يتقيد بعده معين بل يغطي الصائم أجره بغير حساب .

* ففي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «قال الله تعالى : كُلُّ عَمَلٍ لِّبْنَ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمُ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصَّيَامُ جُنَاحٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٌ أَحْدِكُمْ فَلَا يَرْفَثُ وَلَا يَصْبَخُ فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلَيَقُولَ إِنِّي صَائِمٌ ، وَالذِّي نَفَسَ اللَّهُ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فِيمَا الصَّائِمُ أَطْبَىٰ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، لِلصَّائِمِ فَوْحَتَانٍ يَفْرَحُهُمَا ؛ إِذَا أَفْطَرَ فَرَحَ بِفَطْرِهِ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرَحَ بِصُومِهِ»^(٢) .

* وفي رواية «مسلم» : «كُلُّ عَمَلٍ لِّبْنَ آدَمَ لَهُ يُضَاعِفُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفِيٍّ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِلَّا الصَّوْمُ فَإِنَّهُ

(١) مسلم (٢٣٣) (١٦).

(٢) (البخاري) (١٩٠٤) ومسلم (١١٥١) (١٦٣) .

• الرفت » بفتح الراء والفاء : يطلق ويراد به الجماع ، وبطرق ، ويراد به الفحش ، وبطرق ، ويراد به خطاب الرجل المرأة فيما يتعلق بالجماع . وقال كثير من العلماء : إن المراد به في هذا الحديث : الفحش ، وردئ الكلام .

• و«الجنة» بضم الجيم : هو ما يرجوك : أي يسترك ويتقيك بما تخاف . ومعنى الحديث : أن الصوم يستر صاحبه ، ويختفه من الوقوع في المعاصي . الترغيب والترهيب (٢ / ٢) .

لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي ^(١) .
 ○ وهذا الحديث الجليل يدل على فضيلة الصوم من وجوه عديدة :
 الأول : أن الله اختص لنفسه الصوم من بين سائر الأعمال ،
 وذلك لشرفه عنده ومحبته له وظهور الإخلاص له سبحانه فيه ؛ لأنه
 سرّ بين العبد وبين ربه لا يطلع عليه إلا الله ؛ فإن الصائم يكون في
 الموضع الخالي من الناس متمكناً من تناول ما حرم الله عليه بالصيام
 فلا يتناوله ؛ لأنه يعلم أن له رباً يطلع عليه في خلوته وقد حرم عليه
 ذلك فيتربّك لله خوفاً من عقابه ورغبة في ثوابه ^(٢) .
 فمن أجل ذلك شكر الله له هذا الإخلاص واختص صيامه لنفسه

(١) مسلم (١١٥١) (١٦٤) .

(٢) وفي التقرب بترك هذه الشهوات بالصيام فوائد :
 منها : كثرة النفس ؛ فإن الشبع والرثي ومبشرة النساء تحيل النفس على الأمور والبغطر والغفلة .
 ومنها : تخلي القلب للتفكير والذكر ؛ فإن تناول هذه الشهوات قد تُؤثّر القلب وتُغيّبه ، وتعول
 بين العبد وبين الذكر والتفكير ، وتستدعي الغفلة . وخلو الباطن من الطعام والشراب يُنجز القلب
 ويُوحّد رقيقه ، ويزيل فسحة ويشحنه للذكر والتفكير .
 ومنها : أن الذي يعرف قدر نعمة الله عليه بإقداره له على ما منه كثيراً من الفقراء من فضول
 الطعام والشراب والنكاح ؛ فإنه بامتناعه من ذلك في وقت مخصوص وحصول المشقة له بذلك
 يذكر به من منيع ذلك على الإطلاق ، فيوجب له ذلك شكر نعمة الله عليه بالغنى ، ويدعوه
 إلى رحمة أخيه الحاج ومواساته بما يمكن من ذلك .
 ومنها : أن الصيام يضيق مجاري الدم التي هي مجري الشيطان من ابن آدم فإن الشيطان يجري
 من ابن آدم مجرى الدم ، فتسكن بالصيام وساوس الشيطان وتنكسر سورة الشهوة والغضب ..
 « لطائف المعارف » ص (٢٩١ ، ٢٩٠) .

من بين سائر أعماله ؛ ولهذا قال : « يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَنْجَلِي ». * وتبين فائدة هذا الاختصاص يوم القيمة ، كما قال سفيان بن عيينة رحمه الله : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُحَاسِبُ اللَّهُ عَبْدَهُ وَيُؤْدِي
مَا عَلَيْهِ مِنَ الظَّالِمَاتِ مِنْ سَائِرِ عَمَلِهِ حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يَقِنْ إِلَّا الصَّوْمُ يَتَحَمَّلُ
اللَّهُ عَنْهُ مَا بَقِيَ مِنَ الظَّالِمَاتِ وَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ بِالصَّوْمِ »^(۱) .

الثاني : أن الله قال في الصوم : « وَأَنَا أَنْجِزِي بِهِ » فأضاف الجزاء إلى نفسه الكريمة ؛ لأن الأعمال الصالحة يضاعفُ أجرها بالعَدَد ، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة أَمَّا الصوم فإن الله أضاف الجزاء عليه إلى نفسيه من غير اعتبار عَدَد وهو سبحانه أَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ وَأَجْوَدُ الْأَجْوَادِينَ ، والعطية بقدر مُعطيها ، فـ**فِيَكُونُ أَجْرُ الصَّائِمِ عَظِيمًا كَثِيرًا** بلا حساب .

والصيام : صَبَرَ عَلَى طاعة الله ، وصَبَرَ عن محارم الله ، وصَبَرَ عَلَى أَقْدَارِ الله المؤلمة مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطْشِ وَضَعْفِ الْبَدَنِ وَالنَّفْسِ . * فقد اجتمعت فيه أنواع الصبر الثلاثة وتحققت أن يكون الصائم من الصابرين ، وقد قال الله تعالى : ﴿إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ يُغَيِّرُ حِسَابَهُ﴾ [الزمر : ۱۰] .

الثالث : أن الصوم جنة ، أي: وقاية وستر يقي الصائم من اللغو والرفث

(۱) نقله المنوري في « الترغيب والترهيب » (۲ / ۷) وقال : « هذا كلامه ، وهو غريب وفي معنى هذه اللفظة أوجه كثيرة ليس هذا موضع استيفتها » .

ولذلك قال : « فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب ». * ويقيه أيضًا من النّار ، ولذلك روى « الإمام أحمد » بإسناد حسن عن جابر رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال : « الصِّيامُ جُنَاحٌ يَشَعِّجُ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ »^(١) .

الرابع : أنَّ خلوفَ فِيمِ الصَّائِمِ أطِيبٌ عندَ اللهِ مِنْ رِيحِ المَسْكِ ؛ لأنَّها من آثارِ الصِّيامِ فَكانت طيبةً عندَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَمَحْبُوبَةً لَهُ ، وهذا دليلٌ عَلَى عَظِيمِ شَأْنِ الصِّيامِ عندَ اللهِ حَتَّى إِنَّ الشَّيْءَ مُكْرُوَةً مُسْتَحْبَثٌ عندَ النَّاسِ يَكُونُ مُحْبُوبًا عندَ اللهِ وَطَيِّبًا لِكُونِهِ نَشَأَ عن طاعَتِهِ بِالصِّيامِ^(٢) .

الخامس : أنَّ لِلصَّائِمِ فَرَحَتَيْنِ : فَرَحَةٌ عندَ فَطْرَهُ ، وَفَرَحَةٌ عندَ لقاءِ ربهِ .

* أما فرحةُ عندَ فَطْرَهُ : فيفرح بما أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْقِيَامِ بِعِبَادَةِ

(١) إسناده حسن : رواه أحمد (٣٩٦ / ٢) وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٨٠ / ٢) والمتلري في « الترغيب والترهيب » (٩ / ٢) بإسناد حسن .

(٢) فائدة : وفي طيب ريح خلوف الصائم عند الله عز وجل معنیان : أحدهما : أنَّ الصيام لما كان سُرًّا بين العبد وَرَبِّهِ في الدُّنْيَا ، أَظْهَرَهُ اللهُ في الآخرة علانية للخلق ليشتهر بذلك أهل الصيام ، ويعرفون بصيامهم بين الناس جزاءً لإنفاقهم صيامهم في الدُّنْيَا .. والثاني : أنَّ من عبد الله وأطاعه ، وطلب رضاه في الدنيا بعمل ، فنشأ من عمله آثار مكرورة للنفوس في الدنيا ، فإن تلك الآثار غير مكرورة عند الله ، بل هي محبوبة له وطيبة عنده ؛ لكونها نشأت عن طاعته واتباع مرضاته ، فإذا أخبره بذلك للعاملين في الدنيا فيه تطهير لقلوبهم ؛ لئلا يكره منهم ما وُجدَ في الدنيا . « لطائف المعارف » ص (٣٠٠ : ٣٠٢) بتصرف .

الصيام الذى هو من أفضل الأعمال الصالحة .

وكم أناسٍ حُرِمُوه فلم يصوموا ، ويُفْرَجُ بما أباح الله له مِن الطَّعام والشَّراب والنَّكَاح الذي كان مُحَرَّماً عليه حال الصوم .

* وأما فرحة عند لقاء ربه : فيفرح بصومه حين يَجِدُ جزاءه عند الله تعالى مُوفِراً كاملاً في وقت هو أوحى ما يكون إليه حين يُقالُ : أين الصَّائِمُونَ لِيُدْخُلُوا الجَنَّةَ من باب الرَّيَانِ الذي لا يدخله أحد غيرهم^(١) .

○ وفلي هذَا الْحَدِيثُ : إرشاد للصائم إذا سَابَهُ أَحَدٌ أو قاتله أَنْ لا يُقَابِلَهُ بِالْمُثَلِّ لِعَلَى يَزْدَادُ السُّبَابَ وَالْقَتَالِ وَأَنْ لا يُضَعِّفَ أَمَامَهُ بِالسُّكُوتِ بَلْ يُخْبِرَهُ بِأَنَّهُ صَائِمٌ ، إِشارةً إِلَى أَنَّهُ لَنْ يُقَابِلَهُ بِالْمُثَلِّ احْتِرَاماً لِلصَّومِ لَا عَجْزاً عَنِ الْأَخْذِ بِالثَّأْرِ وَحِينَئِذٍ يَنْقُطُعُ السُّبَابُ وَالْقَتَالُ : ﴿أَذْفَعُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَئْتِكَ وَيَئْتِنَّهُ عَدَاؤُهُ كَانَهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍ عَظِيمٍ﴾ [فصلت : ٣٤ ، ٣٥] .

● ومن فضائل الصوم : أَنَّهُ يُشَفَّعُ لصاحبه يوم القيمة .

* فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال :

(١) ففي الحديث عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يَنْقَالُ لَهُ الرَّيَانُ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوكُمْ أَغْلَيْنَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ» رواه البخاري (١٨٩٦) ومسلم (١١٥٢) (١٦٦) .

« الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ الصِّيَامُ : أَيُّ رَبٌ
مَنْعَتْهُ الطَّعَامُ وَالشَّهْوَةُ فَشَفَعَنِي فِيهِ ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ : مَنْعَتْهُ النَّوْمُ بِاللَّيلِ
فَشَفَعَنِي فِيهِ قَالَ : فِي شَفَعَانٍ » رواهُ أَحْمَدُ ^(١).

○ إِخْوَانِي : فضائل الصوم لا تدرك حتى يقوم الصائم بآدابه
فاجتهدوا في إتقان صيامكم وحفظ حدوده ، وثوبوا إلى ربكم من
تقصيركم في ذلك .

اللَّهُمَّ احْفَظْ صِيَامَنَا وَاجْعَلْه شَافِعًا لَنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ
الْمُسْلِمِينَ .

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَكْلِهِ وَصَحْبِهِ .

○○○○

(١) حَدِيثٌ ضَعِيفٌ : رواهُ أَحْمَدُ (٢ / ١٧٤) وَقَالَ الْهَيْشَمِيُّ فِي « الْمُجْمَعِ » (٣ / ١٨١) :
« رواهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَرَجَالُ الطَّبَرَانيُّ رَجَالُ الصَّحِيفِ ». .
وَقَدْ صَحَّحَهُ الْحَاكمُ (١ / ٥٥٤) وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ ، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى « الْمُشْكَاهَ »
(٩٩٦٣) : « وَهُوَ كَمَا قَالَ ». .
تَبَيَّنَ : وَقَعَ فِي الأَصْلِ الْمُطَبَّعِ مِنَ الْكِتَابِ : « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ » وَالصَّوَابُ : « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ » كَمَا
فِي مَصَادِرِ الْحَدِيثِ .

المجلس الثالث
في حكم صيام رمضان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا مَانعَ لِمَا وَهَبَ ، وَلَا مُغْطِيٌ لِمَا سَلَبَ ، طَاعَتُهُ
لِلْعَامِلِينَ أَفْضَلُ مُكْتَسِبٍ ، وَتَقَوَّاهُ لِلْمُتَقِينَ أَغْلَى نَسَبًا ، هَيَّا قُلُوبَ
أُولَيَّاً لِلإِيمَانِ وَكَتَبَ ، وَسَهَّلَ لَهُمْ فِي جَانِبِ طَاعَتِهِ كُلُّ نَصَبٍ ^(۱) .
فَلَمْ يَجِدُوا فِي سَبِيلِ خَدْمَتِهِ أَدْنَى تَعَبٍ ، وَقَدْرُ الشَّقَاءِ عَلَى الْأَشْقيَاءِ
حِينَ زَاغُوا فَوَقَعُوا فِي الْعَطَبِ ، أَغْرَضُوا عَنْهُ وَكَفَرُوا بِهِ فَأَضْلَاهُمْ نَارًا
ذَاتَ لَهَبٍ ، أَحْمَدُهُ عَلَى مَا مَتَحَنَّا مِنْ فَضْلِهِ وَوَهَبَ .
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هَزَمَ الْأَخْزَابَ
وَغَلَبَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي اضْطَفَاهُ اللَّهُ
وَانْتَخَبَ .

سَلَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » الْفَائِقُ فِي الْفَضَائِلِ
وَالرُّتُبِ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي فَرَّ الشَّيْطَانُ مِنْهُ وَهَرَبَ ، وَعَلَى
« عُثْمَانَ » ذِي التَّوْرِينَ التَّقِيِّ النَّقِيِّ الْحَسَبِ ، وَعَلَى « عَلَيِّ » صَهْرِهِ
وَابْنِ عَمِّهِ فِي النَّسَبِ ، وَعَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ اكْتَسَبُوا فِي
الدِّينِ أَغْلَى فَخْرٍ وَمُكْتَسِبٍ ، وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِخْسَانٍ مَا أَشْرَقَ
النَّجْمُ وَغَرَبَ ، وَسَلَمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : إِنَّ صِيَامَ رَمَضَانَ أَحَدُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ وَمَبَانِيهِ
الْعَظَامِ .

(۱) « الْقَبْ » : التَّعَبُ .

* قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُم تَتَّقُونَ * أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٌ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُشْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُشَرَ وَلَا يُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلَا يُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاهُكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة : ١٨٣ - ١٨٥] .

* وقال النبي ﷺ : « يُبَيِّنُ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الرِّزْكَاءِ ، وَحَجَّ الْبَيْتِ ، وَصَوْمُ رَمَضَانِ » متفق عليه^(١) .

ولِمُسْلِمٍ : « وَصَوْمُ رَمَضَانَ ، وَحَجَّ الْبَيْتِ »^(٢) .

● وأجمعَ المُسْلِمُونَ : عَلَى فِرْضِيَّةِ صَوْمِ رَمَضَانَ إِجْمَاعًا قَطْعِيًّا مَعْلُومًا بالضُرُورَةِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ .

فَمَنْ أَنْكَرَ وَجْوبَهُ فَقَدْ كَفَرَ فِيْسِتَابُ ، فَإِنْ تَابَ وَأَقْرَأَ بُوْجَوبَهِ وَلَا قُتِّلَ كافِرًا مُرْتَدًا عَنِ الْإِسْلَامِ لَا يُعَسَّلُ وَلَا يُكَفَّنُ ، وَلَا يُصْلَى عَلَيْهِ

(١) البخاري (٨) ومسلم (١٦) (٢١) .

(٢) مسلم (١٦) (٢٢) .

وَلَا يُدْعَى لَهُ بِالرَّحْمَةِ وَلَا يُدْفَنُ فِي مَقابرِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنَّمَا يُخْفَرُ لَهُ بِعِدَّا
فِي مَكَانٍ وَيُدْفَنُ لَهُ لِئَلَّا يُؤْذِي النَّاسَ بِرَأْيِهِ وَيَتَأْذِي أَهْلُهُ بِمُشَاهَدَتِهِ .
○ فُرُضَ صِيَامُ رَمَضَانَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْعَ سَنِينَ .

● وَكَانَ فَرْضُ الصِّيَامِ عَلَى مَرْحَلَتَيْنِ :

الْمَرْحَلَةُ الْأُولَى : التَّخْيِيرُ بَيْنَ الصِّيَامِ ، وَالْإِطْعَامِ مَعَ تَفْضِيلِ الصِّيَامِ عَلَيْهِ
الْمَرْحَلَةُ الثَّانِيَةُ : تَعْيِينُ الصِّيَامِ بِدُونِ تَخْيِيرٍ .

* فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَا
نَزَلتَ هُنَّا وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامٌ مِسْكِينٌ» [البقرة: ١٨٤] ، كَانَ
مِنْ أَرَادَ أَنْ يُفَطِّرَ وَيَفْتَدِي (يعني فعل) حَتَّى نَزَلتِ الآيَةُ التِّي بَعْدَهَا
فَتَسْخَّتْهَا»^(١) .

يعني بها : قوله تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ وَمَنْ
كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] ،
فَأَوْجَبَ اللَّهُ الصِّيَامَ عَيْنًا بِدُونِ تَخْيِيرٍ .

● وَلَا يَحْبُّ الصَّوْمَ : حَتَّى يَثْبَتَ دُخُولُ الشَّهْرِ ، فَلَا يَصُومُ قَبْلَ
دُخُولِ الشَّهْرِ ؛ لِقُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَا يَتَقدَّمُ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ
يَصُومُ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا كَانَ يَصُومُ صَوْمَةً فَلَيَصُمِّمْ

(١) البخاري (٤٥٠٧) ومسلم (١١٤٥) (١٤٩) .

ذلك اليوم » رواه « البخاري »^(١) .

○ وَيُحَكِّمُ بِدُخُولِ شَهْرِ دُمْضَانَ بِوَاحِدٍ مِّنْ أَمْوَالِهِ :

الأول : دُوْيَةُ هَلَالِهِ :

- * لقوله تعالى : ﴿فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ﴾ [البقرة : ١٨٥] .
- * قول النبي ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا » متفق عليه^(٢) .
- ولا يشترط أن يراها كل واحد بنفسه بل إذا رأاه من يثبت بشهادته دخول الشهر وجب الصوم على الجميع .

● ويشترط لقبول الشهادة بالرؤية : أن يكون الشاهد بالغاً عاقلاً مسلماً موثقاً بخبره لأمانته وبصره .

- فأما الصغير : فلا يثبت الشهر بشهادته ؛ لأنّه لا يوثق به .
- وأولى منه : المجنون .

- والكافر : لا يثبت الشهر بشهادته أيضاً .

* لحديث ابن عباس رضي الله عنهمما قال : « جاء أغرابي إلى النبي ﷺ فقال : إني رأيت الهلال يعني رمضان ، فقال : أتشهد أن لا إله إلا الله ؟ قال : نعم ، قال : أتشهد أن محمداً رسول الله ؟

(١) البخاري (١٩١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

قال الحافظ : « أي لا يتقدم رمضان بصوم يوم يئد منه بقصد الاحتياط له ، فإن صومه مرتب بالرؤية فلا حاجة إلى التكليف » إد فتح الباري (٤ / ١٢٨) .

(٢) البخاري (١٩٠٦) ومسلم (١٠٨٠) (٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

قال : نعم . قال : يَا بِلَالُ أَذْنُ فِي النَّاسِ فَلِيُصُومُوا غَدًا » أَخْرَجَهُ
« السَّبْعَةُ » إِلَّا « أَحْمَدٌ »^(١) .

- ومن لا يُوثق بخبره بكونه مغروفاً بالكذب أو بالشَّرْعِ أو كان ضعيف البَصِيرِ بحيث لا يمكن أن يرَاهُ ، فلا يثبت الشَّهْرُ بشهادته للشَّكِّ في صدقه أو رُجْحانِ كذبه .

● ويثبت دخول شهر رمضان خاصةً : بشهادة رجل واحد لقول ابن عمر رضي الله عنهما : تَرَاءَى النَّاسُ الْهِلَالَ فَأَخْبَرَتِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنِّي رَأَيْتُهُ فَصَامَ وَأَمْرَ النَّاسَ بِصَيَامِهِ » رواه « أبو داود » و « الحاكم » وقال : عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٢) .

○ ومن رأه متيقناً رُؤيته : وجَبَ عَلَيْهِ إِخْبَارُ وِلَادَةِ الْأَمْوَرِ بِذَلِكَ .
○ وكذلك من رأى هلال شوال وذي الحجَّةَ ؛ لأنَّه يترتب على ذلك وجَبُ الصَّوْمُ والفَطْرُ والحجُّ ، و « مَا لَا يَتَمَّ الْوَاجِبُ إِلَّا يَهُوَ وَاجِبٌ »
○ وإنْ رأَه وحده في مكان بعيد لا يمكنه إخبار ولادة الأمور : فإنَّه يصوم ويشعَّى في إيصال الخبر إلى ولادة الأمور بقدر ما يستطيع .

(١) إِسْنَادُ ضعيف : رواه أبو داود (٢٣٤٠) والترمذى (٦١٩) والنَّسائى (٤ / ١٣١ ، ١٣٢) وأبن ماجة (١٦٥٢) . وقال الترمذى : « حديث ابن عباس فيه اختلاف » وضفتة الألبانى في « إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ » (٩٠٧) .

(٢) حديث صحيح : رواه أبو داود (٢٣٤٢) والحاكم (١ / ٤٢٣) وقال : « صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي وقال الألبانى في « الإِرْوَاءِ » (٤ / ١٦) وهو كما قالا . وقال ابن حزم (٦ / ٢٣٦) : « وهذا غير صحيح » .

○ وإذا أُعلنَ ثبوُث الشهِيرِ مِنْ قَبْلِ الحُكُومَةِ بـ «الرَّادِيو» أو غَيْرِهِ وَجَبَ الْعَمَلُ بِذَلِكَ فِي دُخُولِ الشَّهِيرِ وَخُروِجِهِ فِي رَمَضَانَ أو غَيْرِهِ؛ لأنَّ إِعْلَانَهُ مِنْ قَبْلِ الْحُكُومَةِ مُحْجَّةٌ شَرِعيَّةً يَجْبُ الْعَمَلُ بِهَا . ولَذِلِكَ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَا لَا أَنْ يَؤْذَنَ فِي النَّاسِ مُعْلَمًا ثبوُث الشهِيرِ ليصُوّمُوا^(١) ، حِينَ ثَبَّتَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُخُولَهُ وَجَعَلَ ذَلِكَ الإِعْلَامَ مُلْزَمًا لَهُمْ بِالصَّيَامِ .

* وإذا ثَبَّتَ دُخُولُ الشَّهِيرِ ثبوُثًا شَرِعيًّا فَلَا عَبْرَةَ بِمَنَازِلِ الْقَمَرِ؛ لأنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَقَ الْحُكْمَ بِرُؤْيَا الْهَلَالِ لَا بِمَنَازِلِهِ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوْمَا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوْمَا» «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(٢) .

* وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنْ شَهَدَ شَاهِدًا مُسْلِمًا فَصُومُوا وَأَفْطِرُوا» رواه «أحمد»^(٣) .

الأَمْرُ الثَّانِي : مَا يَحْكُمُ فِيهِ بِدُخُولِ الشَّهِيرِ : إِكْمَالُ الشهِيرِ السَّابِقِ قَبْلِهِ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا :

لأنَّ الشَّهِيرَ الْقَمَرِيَّ لا يُمْكِنُ أَنْ يَزِيدَ عَلَى ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا وَلَا يَنْقُصُ عَنْ تِسْعَةِ وَعَشْرِيْنَ يَوْمًا ، وَرُبُّمَا يَتَوَالَّ شَهْرًا نَوْمًا أوْ ثَلَاثَةَ إِلَى أَرْبَعَةَ

(١) تَقْدِيم تَخْرِيجه ص (٣٦) .

(٢) تَقْدِيم تَخْرِيجه ص (٣٧) .

(٣) مُحَدِّثٌ صَحِيحٌ : رواه أَحْمَد (٤ / ٣٢١) وَالثَّسَائِي (١ / ٣٠٠، ٣٠١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ كَمَا قَالَ الْأَلبَانِيُّ فِي «الإِرْوَاء» (٤ / ١٢) .

ثلاثين يوماً أو شهراً أو ثلاثة إلى أربعة تسعه وعشرين يوماً لكن الغالب شهر أو شهراً كاملة والثالث ناقص .

فمتهى تم الشهر السابق ثلاثين يوماً : حكم شرعاً بدخول الشهر الذي يليه وإن لم ير الهلال .

* لقول النبي عليه السلام « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غمي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين » رواه « مسلم »^(١) .

* رواه « البخاري » بلفظ : « فإن غبي عليكم فأكملوا عدّة شعبان ثلاثين »^(٢) .

* وفي « صحيح ابن خزيمة » من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « كان النبي عليه السلام يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤيه رمضان فإن غم عليه عدّ ثلاثين يوماً ثم صام » وأخرجه أيضاً « أبو داود » و « الدارقطني » وصححه^(٣) .

(١) مسلم (١٠٨١) (١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

• « غمي » : بضم الغين المعجمة وتشديد الميم ، أي حال ينكم ويئنه غيم . الفتح (٤ / ١٢٤) .

(٢) البخاري (١٩٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

• « غبي » : بفتح الغين المعجمة وتخفيف الموحدة : مأخوذ من الغبابة وهي عدم القيمة وهي استعارة لغباء الهلال . الفتح (٤ / ١٢٤) .

(٣) حديث صحيح : رواه ابن خزيمة في صحيحه (١ / ٢٠٣) وأبو داود (٢٣٢٥)

والدارقطني (٢ / ١٥٦) وصححه الحاكم (١ / ٤٢٣) على شرط الشعيبين ووافقه الذهبي .

قال الألباني في « الإرواء » (٤ / ٨) : « وفيه نظر فإن ابن صالح وابن أبي قيس لم يحتاج بهما البخاري فهو على شرط مسلم وحده » اه .

وبهذا الأحاديث تبين : أنَّه لا يُصَامُ رمضانُ قبلَ رؤيةِ هلالِه
فإن لم يُرَ الهلالُ أكْمِلَ شعبانَ ثلاثينَ يومًا . ولا يُصَامُ يومُ الثلاثاء منهُ
سواءً كانت الليلةُ صحيحةً أم غيماً .

* لقول عمار بن ياسر رضي الله عنه : « مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ
فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ عَلِيًّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » رواه « أبو داود » و « الترمذى »
و « النسائي » ، وذكره « البخارى » تعليقاً^(١) .

اللَّهُمَّ وَفَقْنَا لِاتِّباعِ الْهُدَى وَجَنَبْنَا أَسْبَابَ الْهَلاَكِ وَالشَّقَاءِ وَاجْعَلْ
شَهْرَنَا هَذَا لَنَا شَهْرُ خَيْرٍ وَبَرَكَةٍ وَأَعْنَا فِيهِ عَلَى طَاعَتِكَ وَجَنَبْنَا طَرِيقَ
مَعْصِيَتِكَ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ
الرَّاحِمِينَ ، وَصَلِّ اللَّهُ وَسَلِّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ
وَالتابعِينَ لَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

○○○○

(١) صحيح : رواه أبو داود (٢٣٣٤) والترمذى (٦٨٦) وقال : « حسن صحيح » والنسائي
(٤ / ١٥٣) وعلقه البخارى (٤ / ١١٩ - فتح) وقال الحافظ في « الفتح » (٤ / ١١٩) :
« قال ابن عبد البر : هو مُشَنَّدٌ عندهم لا يختلفون في ذلك ، وخالفهم الجوهري المالكي فقال :
هو موقوف . والجواب : أنَّه موقوف لنظرًا مرفوع حكمنا » اهـ .

المجلس الرابع
في حكم قيام رمضان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَانَ بِفَضْلِهِ الْأَقْدَامَ السَّالِكَةَ ، وَأَنْقَذَ بِرَحْمَتِهِ
النُّفُوسَ الْهَاكَةَ ، وَيَسَّرَ مِنْ شَاءَ لِلثِّينَرِيِّ فَرْغَبَ فِي الْآخِرَةِ .
أَحْمَدُهُ عَلَى الْأَمْوَارِ الْلَّذِيْدَةِ وَالشَّائِكَةِ .

وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ذُو الْعَزَّةِ وَالْقَهْرِ
فَكُلُّ النُّفُوسِ لَهُ ذَلِيلَةٌ عَانِيَةٌ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، الْقَائِمُ
بِأَمْرِ رَبِّهِ سَرَّاً وَعَلَانِيَةً .

سَلَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » ، الَّذِي تُحْرَضُ عَلَيْهِ
الْفَرَقَةُ الْأَفَكَةُ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي كَانَتْ نَفْسَهُ لِنَفْسِهِ مَالِكَةً ،
وَعَلَى « عُثْمَانَ » مُنْفَقُ الْأَمْوَالِ الْمُتَكَاثِرَةِ وَعَلَى « عَلَيِّ » مُفْرَقِ
الْأَبْطَالِ فِي الْجُمُوعِ الْمُتَكَافِفَةِ ، وَعَلَى بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ
بِإِحْسَانٍ مَا قَرَعَتِ الْأَقْدَامُ السَّالِكَةُ ، وَسَلَمَ تَسْلِيْمًا .

○ إِخْوَانِي : لَقَدْ شَرَعَ اللَّهُ لِعَبَادِهِ الْعِبَادَاتِ وَنَوْعُهَا لَهُمْ لِيَأْخُذُوا
مِنْ كُلِّ نَوْعٍ مِنْهَا بِنَصْبِيْبِهِ ، وَلَقَلَّا يَمْلَأُونَ النَّوْعَ الْوَاحِدَ فَيَتَرَكُوْا
الْعَمَلَ فَيَشْقَى الْوَاحِدُ مِنْهُمْ وَيَخِيبُ .

وَجَعَلَ مِنْهَا : « فَرَائِضٌ » لَا يَجُوزُ النَّقْصُ فِيهَا وَلَا الإِخْلَالُ .
وَمِنْهَا : « نَوَافِلٌ » يَخْصُّلُ بِهَا زِيَادَةُ التَّقْرِبِ إِلَى اللَّهِ وَالْإِكْمَالُ .
* فَمِنْ ذَلِكَ الصَّلَاةُ : فَرِضَ اللَّهُ مِنْهَا عَلَى عَبَادِهِ خَمْسَ صَلَوةَتِ
فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، خَمْسَةً فِي الْفَعْلِ وَخَمْسِينَ فِي الْمِيزَانِ ، وَنَدَبَ اللَّهُ

إلى زيادة التطوع من الصلوات تكميلًا لهذه الفرائض وزيادة في
القربي إلى .

○ فمن هذه التوافل :

● الرؤاتب التابعة للصلوات المفروضة : ركعتان قبل صلاة الفجر ، وأربع ركعات قبل الظهر ، وركعتان بعدها ، وركعتان بعد المغرب ، وركعتان بعد العشاء ^(١) .

ومنها : صلاة الليل : التي امتدح الله في كتابه القائمين بها :
 * فقال سبحانه : ﴿وَالَّذِينَ يَسْتَوْنَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾ [الفرقان: ٦٤] .
 * وقال : ﴿تَسْجَدَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَذْعُونَ رَبَّهُمْ حَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْةً أَغْيُنْ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة : ١٦ ، ١٧] .
 * وقال النبي ﷺ : «أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل» .
 رواه «مسلم» ^(٢) .

* وقال ﷺ : «أيها الناس أفسحوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا

(١) ومجموع ذلك اثنتا عشرة ركعة استناداً إلى حديث عائشة رضي الله عنها قالت : «كان النبي ﷺ لا يدع أربعاً قبل الظهر» رواه مسلم (٧٣٠) (١٠٥) وكذلك صحيح عنه : «أنّ من صلّى اثنتي عشرة ركعة من غير الفريضة بني الله له يئتا في الجنة ، وذكر منها أربعاً قبل الظهر» رواه مسلم (٧٢٨) (١٠١) مختصرها وهو بتمامه وفيه : ذكر الأربع ركعات قبل الظهر عند الترمذى (٤١٥) والنسائي (٢٦٢ ، ٢٦٣) من حديث أم حبيبة رضي الله عنها .

(٢) رواه مسلم (١١٦٣) (٢٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

الأَرْحَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ » رواه
« الترمذى » وقال : « حسن صحيح » وصححه « الحاكم »^(١) .

● ومن صلاة الليل : « الوتر » :

أَقْلَهُ ركعةً ، وأكثُرُه إحدى عشرةً ركعةً .

○ فيوتر برکعة مفردة لقول النبي ﷺ : « من أَحَبَ أَن يُؤْتَرْ
بواحدةٍ فليفعل » رواه « أبو داود » و « النسائي »^(٢) .

○ ويوتر بثلاث لقول النبي ﷺ : « مَنْ أَحَبَ أَن يُؤْتَرْ بِثَلَاثَ
فَلْيَفْعُلْ » رواه « أبو داود » و « النسائي »^(٣) .

فإن أحب سردها بسلام واحد .

* لما روى « الطحاوي » : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخطَّابِ رضيَ اللهُ عَنْهُ
أوتَرَ بِثَلَاثَ رَكْعَاتٍ لَمْ يُسْلِمْ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ »^(٤) .

وإن أحب صلاته ركعتين وسلم ثم صلاته الثالثة .

* لما روى « البخاري » عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما :

(١) حديث صحيح : رواه أحمد (٤١٥ / ٥) والترمذى (٢٤٥٨) وابن ماجه (١٣٣٤)

(٣٢٥١) من حديث عبد الله بن سلام وصححه الحاكم (٢ / ٤ ، ١٣ ، ١٦٠) ووافقه
الذهبى ، وهو كما قالا .

(٢) حديث صحيح : وهو جزء من حديث رواه أبو داود (١٤٢٢) والنمساني (٣ / ٢٣٨ ،
٢٣٩) من حديث أبي أيوب الأنباري .

(٣) جزء من الحديث السابق .

(٤) أورده الحافظ في الفتح (٢ / ٤٨٢) من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه وقال :
« إسناده قوي » اه .

أَنَّهُ كَانَ يُسْلِمُ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَالرَّكْعَةِ فِي الْوِتْرِ ، حَتَّىٰ كَانَ يَأْمُرُ
بِعَضَ حَاجَتِهِ^(١) .

○ وَيُوتَرُ بِخَمْسٍ ، فَيُسَرِّدُهَا جَمِيعًا لَا يَجْلِسُ وَلَا يُسْلِمُ إِلَّا فِي
آخِرِهِنَّ .

* لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعُلْ » رواه
« أَبُو دَاوُدْ » و « النَّسَائِيُّ »^(٢) .

* وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْلِي
مِنَ الظَّلَلِ ثَلَاثَ عَشَرَةَ رَكْعَةً يُوتَرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ
مِنْهُنَّ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ »^(٣) .

○ وَيُوتَرُ بِسَبْعٍ ، فَيُسَرِّدُهَا كَالْخَمْسِ .

* لِقَوْلِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوتَرُ بِسَبْعٍ
وَبِخَمْسٍ ، لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسَلَامٍ وَلَا كَلَامٍ » رواه « أَحْمَدْ »

(١) البخاري (٩٩١) .

• قال الحافظ في الفتح (٤٨٢ / ٢) : « ظاهره أنه كان يُصْلِي الْوِتْرَ موصولاً فإن عرضت له
حاجة فَصَلَّ ثم يَتَّبَعُ على ما مضى ، وفي هذا دفع لقول من قال : لا يَصْلِي الْوِتْرَ إِلَّا مفصولاً .
وأصرح من ذلك ما رواه سعيد بن منصور ببيان صحيح عن بكر بن عبد الله المزني قال :
صلى ابن عمر ركعتين ثم قال يا غلام أرحل لنا ، ثم قام فَأَوْتَرَ بر克عة » اهـ .

(٢) جزء من حديث أبي أيوب الأنباري الذي تقدم تخرجه ص (٤٦) .

(٣) مسلم (٢٣٧) (١٢٣) والترمذى (٤٥٩) وقال : « حديث حسن صحيح » .
وهو في البخاري (١١٧٠) دون قوله : « يُوتَرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ ... » الخ .

و « النسائي » و « ابن ماجه »^(١) .

○ ويُؤتَر بِتَسْعَ ، فَيُسَرِّدُهَا لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ ، فَيَقُرَأُ التَّشَهِيدَ وَيَدْعُو ثُمَّ يَقُومُ وَلَا يُسْلِمُ فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ وَيَتَشَهِّدُ وَيَدْعُو وَيُسْلِمُ .

* لِحَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ :

« كَانَ يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يُسْلِمُ ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يُسْلِمُ تَسْلِيمًا يُشْمَعُنَا »

الْحَدِيثُ . رواه « أَحْمَدُ » و « مُسْلِمُ »^(٢) .

○ وَيُصَلِّي إِلَخْدَى عَشَرَةِ رَكْعَةٍ ، فَإِنْ أَحَبَ سَلَّمَ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَأَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ .

* لِحَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِلَخْدَى عَشَرَةِ رَكْعَةٍ يُسْلِمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَيُؤْتَرُ بِوَاحِدَةٍ .. » الْحَدِيثُ رواه « الجَمَاعَةُ » إِلَّا « التَّرمِذِيُّ »^(٣) .

(١) حَدِيثٌ صَحِيفٌ : رواه أَحْمَدُ (٦ / ٣٢١) وَالنَّسَائِيُّ (٣ / ٢٣٩) وَابْنُ مَاجَهٖ (١١٩٢) .

(٢) أَحْمَدُ (٦ / ٩١ ، ١٦٣) وَمُسْلِمٌ (٧٤٦) (١٣٩) .

(٣) مُسْلِمٌ (٧٣٦) (١٢٢) وَأَبْو دَاوُدَ (١٣٣٦) وَالنَّسَائِيُّ (٢ / ٣٠) وَأَحْمَدُ (٦ / ٢١٥ ، ٢٤٨) وَأَبْو عَوَانَةَ (٢ / ٣٢٦) .

• تَبَيَّنَ أَنَّ الْحَدِيثَ لَيْسَ عِنْدَ « الْبَخَارِيِّ » وَ« ابْنِ مَاجَهٖ » كَمَا يُوْهِنُهُ قَوْلُ الْمُؤْلِفِ . وَرَاجِعٌ : « تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ » (١٢ / ٩٦) .

وإن أَحَبَ صَلَّى أَرْبَعاً ثُمَّ أَرْبَعاً ثُمَّ ثَلَاثَةٌ ؛ لِحَدِيثِ عَاشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي أَرْبَعاً فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعاً^(۱) فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثَةٌ » « مُتَفَقُ عَلَيْهِ^(۲) » .

○ وصلاتُ الليل في رمضان لها فضيلةٌ ومزيةٌ على غيرها :

* لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفْرَانُهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » « مُتَفَقُ عَلَيْهِ^(۳) » .

ومعنى قوله : « إِيمَانًا » أي : إيماناً بالله وبما أعده من الثواب للقائمين .
ومعنى قوله : « احْتِسَابًا » أي : طلبًا لثواب الله لم يحمله على ذلك رباء ولا سمعة ولا طلب مالي ولا جاه .

وقيام رمضان شامل للصلوة في أول الليل وآخره .

● وعلى هذا : فالتراویح من قيام رمضان ، فينبغي الحرص عليها والاعتناء بها واحتساب الآخر والثواب من الله عليها . وما هي

(۱) تبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : يتحمل أن تكون الأربع بتسليم واحد ، وهو ظاهر اللفظ ، ويتحمل أن تكون بتسليم من كل ركعتين ، لكنه إذا صلَّى أربعًا ؛ ففضل ، ثم صلَّى أربعًا كذلك وهذا هو المواتق لقوله عليه السلام : « صلاة الليل مثنى مثنى » .

(۲) البخاري (۱۱۴۷) ومسلم (۷۳۸) (۱۲۵) .

(۳) تقدم تخرجه ص (۲۴) .

إلا ليالٍ معدودة ينتهزُها المؤمنُ العاقلُ قبل فواتها .

○ وإنما سُميَّت تراویح ؛ لأن الناس كانوا يُطْبِلُونَهَا جدًا فكُلُّما
صلَّوا أربعَ رَكعَاتٍ استراحُوا قليلاً ^(١).

○ وكان النبي ﷺ أول من سنَّ الجمعة في صلاة التراويف في المسجد ثم تركها خوفاً من أن تفرض على أمته .

* ففي «الصَّحِيحَيْنِ» عن عائشة رضي الله عنها : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لِلَّهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ ذَاتِ لَيْلَةٍ وَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسًا ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ وَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجتَمَعُوا مِنَ الْلَّيْلَةِ الْثَالِثَةِ أَوِ الْأَرْبَعَةِ فَلِمَ يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لِلَّهِ وَسَلَّمَ فَلِمَا أَصْبَحَ قَالَ : «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلِمَ يَنْعَنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ . قَالَ : وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ »^(٢) .

* وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : « صَنَّفْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِلم يَقْرَأْ بَنَاهُ حَتَّى بَقَيَ سَبْعَةً مِنَ الشَّهْرِ ، فَقَامَ بَنَاهُ حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيلِ ثُمَّ

(١) فائدة : قال الحافظ في الفتح (٤ / ٢٩٤) : « والترويج : جمع ترويحة ، وهي المرة الواحدة من الراحة ، كسليمة من السلام ، سميت الصلاة في الجمعة في ليالي رمضان بالترويج ؛ لأنهم أول ما اجتمعوا عليها كانوا يستريحون بين كل تسليمتين . وقد عقد الإمام محمد بن نصر المروزي في « قيام الليل » بآية لم استحب التطوع لنفسه بين كل ترويحيتين ولمن كره ذلك وحكى فيه عن يحيى بن بكر عن الليث : أنهم كانوا يستريحون قدر ما يُفضل الرجل كذا كذا ركمة » اهـ .

(٢) البخاري (٢٠١٢) ومسلم (٢٦١) (١٧٨) من حديث عائشة رضي الله عنها .

لم يُقْمِ بنا في السادسة ثم قام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل
أي نصفه فقلنا : يا رسول الله لو نَفَلْتَنَا بقيه ليتنا هذه فقال ﷺ :
« إِنَّمَا مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّىٰ يَنْصَرِفَ كُتُبَ لَهُ قِيَامٌ لِّيَلَةٍ » الحديث
رواه « أهل السنن » بسنده صحيح^(١) .

○ وانختلف السلف الصالح في عدد الركعات في « صلاة التراويح والوتر معها » :

فقيل : إِحدَى وأربعون ركعة ، وقيل : تسع وثلاثون ، وقيل :
تسع وعشرون ، وقيل : ثلَاثَةٌ وعشرون ، وقيل : تسع عشرة ،
وقيل : ثلَاثَةٌ عشرة ، وقيل : إِحدَى عشرة ، وقيل غير ذلك .
وأرجح هذه الأقوال : أنها إِحدَى عشرة أو ثلاث عشرة .

* لما في « الصحيحين » عن عائشة رضي الله عنها : « أنها سُئلت
كيف كانت صلاة النَّبِيِّ ﷺ في رمضان؟ فقالت : ما كان يُرِيدُ
في رمضان وَلَا غيره عَلَى إِحدَى عشرة ركعة »^(٢) .

* وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كانت صلاة النَّبِيِّ
ﷺ ثلَاثَةٌ عشرة ركعة يعني من اللَّيل » رواه « البخاري »^(٣) .

(١) حديث صحيح : رواه أبو داود (١٣٧٥) والترمذى (٨٠٦) وقال : « حديث حسن
صحيح » والنمساني (٢ / ٨٣ ، ٨٤) وابن ماجة (١٣٧٥) من حديث أبي ذر رضي الله عنه
وإسناد صحيح رجاله كلهم ثقات كما في « رواء الغليل » للألبانى (٤٤٧) .

(٢) البخاري (١١٤٧) ومسلم (٧٣٨) (١٣٧) (١٢٥) .

(٣) البخاري (١١٣٨) .

* وفي «الموطأ» عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال : «أمرَ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبي بن كعب وتماما الدّاري أن يقُوما للناس يأخذُون عشرة ركعة»^(١) .

○ وكان السّلف الصالح يطيلونها جداً .

* فعن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال : «كان القارئ يقرأ بالمئين يعني بهات الآيات حتى كنا نعيم على العصبي من طول القيام»^(٢) . وهذا خلاف ما كان عليه كثير من الناس اليوم حيث يصلون التراويف بشرعية عظيمة لا يأتون فيها بواجب الهدوء والطمأنينة التي هي ركن من أركان الصلاة لا تصح الصلاة بدونها .

فيخلُون بهذا الركن ويُبعثون من خلفهم من الضعفاء والمرضى وكبار السن فيجذبون على أنفسهم ويجهرون على غيرهم . وقد ذكر العلماء رحمهم الله : أنه يكره للإمام أن يسرع سرعة تمنع المؤمنين فعل ما يُسْنُ فكيف بشرعية تمنعهم فعل ما يجب ، نسأل الله السلامة .

○ ولا ينبغي للرجل : أن يخالف عن صلاة التراويف ؛ لينال ثوابها وأجرها ولا ينصرف حتى ينتهي الإمام منها ومن الوتر ، ليحصل له أجر قيام الليل كله .

(١) البخاري (٢٠١٠) والموطأ (١ / ١٣٦ ، ١٣٧) .

(٢) جزء من الحديث الشابق .

○ ويجوز للنساء : حضور التراويح في المساجد إذا أمنت الفتنة منها وبهن لقول النبي ﷺ : « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله »^(١).
ولأن هذا من عمل السلف الصالح رضي الله عنهم ، لكن يجب أن تأتي متسترة متحجبة غير متبرجة ولا مُتطيبة ولا رافعة صوتاً ولا مُبديّة زينة .

* لقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَئِدِينَ زِيَّتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ [النور : ٣١] .
أي : لكن ما ظهر منها فلا يمكن إخفاؤه ، وهي الجلباب والعباءة ونحوهما .

* ولأن النبي ﷺ لما أمر النساء بالخروج إلى الصلاة يوم العيد
قالت أم عطية : يا رسول الله إخداها لا يكون لها جلباب قال
« لِتُثْبِسْهَا أَخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا » « مُتَفَقٌ عَلَيْهِ »^(٢) .

○ والشّيء للنساء : أن يتأخرن عن الرجال وييعدن عنهم وييذأن بالصف المتأخر فالمؤخر عكس الرجال .

* لقول النبي ﷺ : « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أُولُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أُولُهَا » رواه « مسلم »^(٣) .
وينصرفن من المسجد فور تسليم الإمام ، ولا يتأخرن إلا لعذر .

(١) البخاري (٩٠٠) ومسلم (٤٤٢) (١٣٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

(٢) البخاري (٣٥١) ومسلم (٨٩٠) (١٢) .

(٣) مسلم (٤٤٠) (١٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

* لحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت : « كان النبي ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضى تسلیمه وهو يمکث في مقامه يسيراً قبل أن يقوم قالت : نَرَى والله أعلم أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يُدْرِكهن الرجال » رواه « البخاري »^(١).

اللهم وفقنا لما وفقت القوم واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين ، وصلى الله وسلم عَلَى نبينا محمدٍ وآلِه وصحبه أجمعين .

○○○○

(١) البخاري (٨٤٩) .

المجلس الخامس

في فضل تلاوة القرآن وأنواعها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الدَّاعِي إِلَى بَابِهِ، الْمُوْقُتُ مِنْ شَاءَ لصَوَابِهِ أَعْمَ بِإِنْزَالِ
كَاتِبِهِ، يَشْتَمِلُ عَلَى «مُحْكَمٌ» و«مُتَشَابِهٌ»، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي
قُلُوبِهِمْ رَيْغَ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، وَأَمَّا الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ
فَيَقُولُونَ آمَنَا بِهِ، أَحْمَدَهُ عَلَى الْهَدَىٰ وَتَيسِيرَ أَسْبَابِهِ .
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهادَةُ أَزْجُورُ بَهَا
النِّجَاةَ مِنْ عَقَابِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَكْمَلُ النَّاسِ
عَمَلاً فِي ذَهَابِهِ وَإِيَابِهِ .

سَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى صَاحِبِهِ «أَبِي بَكْرٍ» أَفْضَلِ أَصْحَابِهِ،
وَعَلَى «عُمَرَ» الَّذِي أَعْزَى اللَّهَ بِهِ الدِّينَ وَاسْتَقَامَتِ الدُّنْيَا بِهِ، وَعَلَى
«عُثْمَانَ» شَهِيدَ دَارِهِ وَمُخْرَابِهِ، وَعَلَى «عَلِيٍّ» الْمُشْهُورَ بِحَلِّ
الْمُشْكِلِ مِنَ الْعِلُومِ وَكَشْفِ نِقَابِهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمِنْ كَانَ
أَوْلَى بِهِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي :

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتَّلَوُنَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ
وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرَّاً وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُوزَ * لِيُوْفِيْهُمْ
أُجُورُهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ [فاطر: ٢٩ ، ٣٠] .

● تَلَاوَةُ كِتَابِ اللَّهِ عَلَى نُوَعَيْنِ :

تَلَاوَةُ حِكْمَيَّةٍ : وَهِيَ تَضْدِيقُ أَخْبَارِهِ، وَتَنْفِيذُ أَحْكَامِهِ؛ بِفَعْلِ

أوامره ، واجتناب نواهيه ، وسيأتي الكلام عليها في مجلس آخر إن شاء الله .

والنوع الثاني : تلاوة لفظية ، وهي قراءته . وقد جاءت النصوص الكثيرة في فضلها إما في جميع القرآن وإما في سور أو آيات معينة منه :

* ففي « الصحيحين » عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « خَيْرُكُم مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ »^(١) .

* وفيهما عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « المأهُ بالقرآن مع السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَسْتَعْنُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ لَهُ أُجْرَانٌ »^(٢) .

والأجران : أحدهما : على التلاوة .

والثاني : على مشقتها على القارئ .

* وفي « الصحيحين » أيضاً عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَثُلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، مَثُلَ

(١) البخاري (٥٠٢٢) .

• تبيه : الحديث لم يروه مسلم كما يوهنه صنيع المؤلف وراجع : « تحفة الأشراف » (٢٥٧ / ٧) .

(٢) البخاري (٤٩٣٧) ومسلم (٧٩٨) (٢٤٤) .

• السَّفَرَةُ هُمُ الْمَلَائِكَةُ شَمِئُوتُ وَسَفَرَةُ ، لِأَنَّهُمْ يَنْزَلُونَ بِرْحَمَ اللَّهِ وَمَا يَقْعُدُ بِهِ الصَّلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ كَالسَّفَرِ الَّذِي يُضْلِعُ بَيْنَ الْقَوْمَ ، وَيَقُولُ : السَّفَرَةُ : الْكِتَبَةُ وَاحِدُهُمْ سَافِرٌ . « شَرْحُ السَّنَةِ » للبغوي (٤ / ٤٣٠) .

الأُثْرَجَةُ رِيحُهَا طَيْبٌ وَطَعْمُهَا طَيْبٌ ، وَمِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ
الْقُرْآنَ كَمِثْلِ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَغْمَهَا خَلُوٌّ »^(١) .

* وفي « صحيح مسلم » عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « افْرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ »^(٢) .

* وفي « صحيح مسلم » أيضاً عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَتَعَلَّمُ أَوْ فَيَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتِينَ وَثَلَاثَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثَ وَأَرْبَعَ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبْلِ »^(٣) .

* وفي « صحيح مسلم » أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بَيْوَاتِ اللَّهِ يَتَّلَوُنَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَّلْتُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشَّيْتُهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرْتُهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عَنْهُ »^(٤) .

* وقال ﷺ « تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُ أَشَدُ تَفَلُّتاً
مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقْلَهَا » . « مُتَفَقُ عَلَيْهِ »^(٥) .

(١) البخاري (٥٤٢٧) ومسلم (٢٤٣) .

• الأُثْرَجَةُ : من أحسن الشمار الشجرية عند العرب لحسن منظرها صفراء فاقع لونها .

(٢) مسلم (٨٠٤) (٢٥٢) .

(٣) مسلم (٨٠٣) (٢٥١) .

(٤) مسلم (٢٦٩٩) (٣٨) .

(٥) البخاري (٥٠٣٣) ومسلم (٧٩١) (٢٣١) من حديث أبي موسى رضي الله عنه .

* وقال عليه السلام : « لا يُفْلِحُكُمْ نَسِيَّتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بْلُ هُوَ نَسِيَّ » . رواه « مسلم »^(١) .

وذلك لأنَّ قوله : « نَسِيَّتُ » قد يُشَعِّرُ بعدم المبالغة بما حفظ من القرآن حتَّى نسيه .

* وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه . أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « مَنْ قَرَا حَرْفًا مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ ، وَالْحَسَنَةُ يُعَشِّرُ أَمْثَالَهَا لَا أَقُولُ « الْمَ » حَرْفٌ وَلَكِنْ « الْأَلْفُ » حَزْفٌ وَ« الْلَّامُ » حَزْفٌ وَ« الْمِيمُ » حَرْفٌ » رواه « التَّرمذِيَّ »^(٢) .

* وعن رضي الله عنه أيضًا أنه قال : « إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبٌ إِنَّهُ فَاقْبَلُوا مَأْدُبَتِهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللَّهِ الْمُتَّيْنَ وَالنُّورُ الْمُبِينُ وَالشَّفَاءُ النَّافِعُ عَصِيمَةُ مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَنَجَاهَ مَنْ اتَّبَعَهُ ، لَا يَزِيغُ فَيُسْتَغْنَىَ وَلَا يَعْوَجُ فَيَقُومُ وَلَا تَنْقُضِي عَجَابَهُ وَلَا يَخْلُقُ مِنْ كُثْرَةِ التَّرَدَادِ اتْلَوَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكُمْ عَلَى تَلَوُتِهِ كُلَّ حَرْفٍ عَشَرَ حَسَنَاتٍ أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ « الْمَ » حَرْفٌ وَلَكِنْ « الْأَلْفُ » حَرْفٌ وَ« الْلَّامُ » حَرْفٌ وَ« الْمِيمُ » حَرْفٌ » رواه « الحَاكِمُ »^(٣) .

(١) مسلم (٧٩٠) (٢٢٨) .

(٢) حديث صحيح : الترمذى (٢٩١٠) وقال : « حديث حسن صحيح غريب » ، وهو كما قال فإن إسناده صحيح .

(٣) إسنادة ضعيف : رواه الحاكم في « المستدرك » (١ / ٥٥٥) وقال : تفرد به صالح بن =

○ إخوانك : هذه فضائل قراءة القرآن ، وهذا أجره لمن احتسب
الأجر من الله والرضوان ، أجور كبيرة ، لأعمال يسيرة ، فالمغبون
من فرط فيه ، والخاسر من فاته الربح حين لا يمكن تلافيه ، وهذه
الفضائل شاملة لجميع القرآن .

□ وقت وردت السنة بفضائل سور مهينة محسنة :

● فمن تلك السور : « سورة الفاتحة » :

* ففي « صحيح البخاري » عن أبي سعيد بن المُقْلَب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له : « لأعلمك أعظم سورة في القرآن **﴿الحمد لله رب العالمين﴾** هي السبع المثانى والقرآن العظيم الذي أُوتِيَتْه »^(١) .

* ومن أجل فضيلتها : كانت قراءتها ركناً في الصلاة لا تصح الصلاة إلا بها ، قال النبي ﷺ « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » « متفق عليه »^(٢)

= عمر عنه وهو صحيح ، وقال الذهبي معتبراً : « صالح ثقة خرج له مسلم ، لكن فيه الهجري وهو ضعيف » إهـ . والهجري : هو أبو اسحاق ابراهيم بن مسلم الهجري لين الحديث رفع الموقفات ولذلك قال ابن الجوزي في « العلل المتباينة » (١٠١ / ١) : « هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ، ويشبه أن يكون من كلام ابن مسعود روياه من طريق ابراهيم الهجري ، عن أبي الأحوص عن ابن مسعود مرفوعاً » .

(١) البخاري (٥٠٦) .

(٢) البخاري (٧٥٦) ومسلم (٣٩٤) (٣٤) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه .

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ فَهِيَ حِدَاجٌ ، يَقُولُهَا ثَلَاثًا ، فَقِيلَ لِأَبِي هَرِيرَةَ : إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ ، فَقَالَ : اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكِ .. » الحَدِيثُ . رواه « مسلم »^(١) .

● ومن السور المعينة : « سورة البقرة وآل عمران » :

* قال النبي ﷺ : « اقْرُؤُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ وَآلِ عِمْرَانَ ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ غَيَّابَاتَانِ ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فَرْقَانُ مِنْ طَيْرِ صَوَافِ ، تُحَاجِجُانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا ، اقْرُؤُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ ، وَتَوْكِيدَهَا حَسْنَةٌ ، وَلَا يَسْتَطِعُهَا الْبَطْلَةُ ؛ يَعْنِي السَّحْرَةُ » رواه « مُسْلِمٌ »^(٢) .

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ » رواه « مسلم »^(٣) وذلك : لأن فيها آية الكرسي .

* وقد صَحَّ عن رسول الله ﷺ « أَنَّ مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَزُلْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرُبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُضْبَحْ »^(٤) .

(١) مسلم (٣٩٥) (٤١) .

(٢) مسلم (٨٠٤) (٢٥٢) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

(٣) مسلم (٧٨٠) (٢١٢) .

(٤) البخاري (٢٣١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

* وعن ابن عباس رضي الله عنهم : « أَنَّ جَبْرِيلَ قَالَ وَهُوَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا بَابٌ قَدْ فُتَحَ مِنَ السَّمَاءِ مَا فُتَحَ قَطُّ ، قَالَ : فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ فَأَتَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَبْشِرْ بُنُورِينَ قَدْ أُوتِيَتُهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ : فَاتِّحْهُ الْكِتَابَ ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ ، لَنْ تَفَرَّأْ بِحِرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُوتِيَتُهُ » رواه « مسلم »^(۱) .

● ومن السور المعينة في الفضيلة : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » : * ففي « صحيح البخاري » عن أبي سعيد الخدري أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال فيها : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ »^(۲) . وليس معنى كونها تعادل في الفضيلة أنها تُجزئ عنه . لذلك لو قرأها في الصلاة ثلاثة مرات لم تُجزئه عن الفاتحة ولا يلزم من كون الشيء معادلاً لغيره في الفضيلة أن يُجزئ عنه . ففي « الصحيحين » عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَةٌ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ عَشْرَ مَرَاتٍ كَانَ كَمَنْ أَغْنَى أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » وفي رواية « للطبراني » : « كُنْ لَهُ كَعْدَلٌ عَشْرَ رِقَابًا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ »^(۳) .

(۱) مسلم (۸۰۶) (۲۵۴) .

(۲) البخاري (۵۰۱۳) .

(۳) البخاري (۶۴۰۴) (۲۶۹۳) (۳۰) والطبراني في الكبير (۴ / ۱۶۵) .

ومع ذلك فلو كان عليه أربع رقاب كفارة ، فَقَالَ هذا الذُّكْرُ : لِمْ
يُجَزِّئَهُ عن هذه الرِّقَابِ ، وإنْ كان يعادلها في الفَضْيَلَةِ .

● ومن السور المعينة في الفضيلة : « سُورَةُ الْمُعوذَتَيْنَ » : قُلْ
أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » :

* فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « أَلَمْ تَرَ
آيَاتِ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةِ لَمْ يُرِدْ مِثْلُهُنَّ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ
النَّاسِ » رواه « مسلم » ^(١) .

* و« للنسائي » : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَ عُقْبَةَ أَنْ يَقْرَأَا بِهِمَا » .
ثم قال النبي ﷺ : « مَا سَأَلَ سَائِلٌ بِمِثْلِهِمَا وَلَا اسْتَعَادَ مُسْتَعِيدًا
بِمِثْلِهِمَا » ^(٢) .

○ فاجتهدوا إخوانهم : في كثرة قراءة القرآن المبارك لا سيما
في هذا الشهر الذي أنزل فيه ، فإن لكترة القراءة فيه مزية خاصة .

* كان جبريل يعارض النبي ﷺ القراءة في رمضان كل سنة مرة
فلما كان العام الذي توفي فيه عارضه مرتين تأكيداً وتشبيتاً ^(٣) .

● وكان السلف الصالح رضي الله عنهم يُكثرون من تلاوة

(١) مسلم (٨١٤) (٢٦٤) .

(٢) حديث صحيح : النسائي (٨ / ٢٥٣ ، ٢٥٤) وقال الألباني في « صحيح النسائي »،
٥٠٢٦ : « حسن صحيح » .

• تبيه : وقع في المطبوعة « بِمِثْلِهِمَا » والتصریب من المصادر .

(٣) البخاري (٤٩٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

القرآن في رمضان في الصلاة وغيرها .

* كان « الزهري » رحمة الله إذا دخل رمضان يقول : إنما هو تلاوة القرآن ، وإطعام الطعام .

* وكان « مالك » رحمة الله إذا دخل رمضان ، ترك قراءة الحديث ومجالس العلم وأقبل على قراءة القرآن من المصحف .

* وكان « قتادة » رحمة الله يختتم القرآن في كل سبع ليالي دائمًا ، وفي « رمضان » في كل ثلث ، وفي « العشر الأخير منه » في كل ليلة .

* وكان « إبراهيم النخعي » رحمة الله يختتم القرآن في رمضان في كل ثلاث ليالٍ وفي العشر الأواخر في كل ليلتين .

* وكان « الأسود » رحمة الله يقرأ القرآن كله في ليلتين في جميع الشهر .

○ فاقتدوا رحمة الله بهؤلاء الأنبياء^(١) ، واتبعوا طريقهم تلحقوا بالبررة الأطهار ، واغتنموا ساعات الليل والنهار ، بما يقربكم إلى العزيز الغفار ، فإن الأعمار تُطوى سريعاً ، والأوقات تمضي جمِيعاً وكأنها ساعة من نهار .

(١) راجع : سير هؤلاء الأعلام في : « حلية الأولياء » لأبي ثعيم ، و « سير أعلام النبلاء » للحافظ الذهبي ، و « صفة الصفوة » لابن الجوزي .

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا تِلَوَةً كَابِكَ عَلَى الْوِجْهِ الَّذِي يَرْضِيكَ عَنَّا، وَاهدِنَا
بِهِ شَبَلَ السَّلَامِ، وَأَخْرِجْنَا بِهِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَاجْعَلْهُ حُجَّةً
لَنَا، لَا عَلَيْنَا يَا رَبِّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا بِهِ الدَّرَجَاتِ، وَانْقِذْنَا بِهِ مِنَ الدَّرَكَاتِ، وَكَفِرْ
عَنَّا بِهِ السَّيِّئَاتِ، وَاغْفِرْ لَنَا، وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ
يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَصَلِّ اللَّهُ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

٠ ٠ ٠ ٠

المجلس السادس

في أقسام الناس في الصيام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أتقن بحكمته ما فطر وبنى ، وشرع الشرائع
رحمة وحكمة طريقاً وسنتاً ، وأمرنا بطاعته لا حاجته بل لنا ، يغفر
الذنوب لكل من تاب إلى رب ودنا ، ويجزل العطايا لمن كان
محسناً ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَّهُمْ سُبْلَنَا﴾ [العنكبوت : ٦٩] .
أحمده على فضائله سرّاً وعلناً .

وأشهدهُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة أزجو بها
الفوز بدار النعيم والهدا ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه رسولُه الذي
رفعه فوق السموات فدنا .

سُلِّكَ الله عليه وعلى صاحبه « أبي بكر » القائم بالعبادة راضياً
بالغنا ، الذي شرفه الله بقوله ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَخْرُنْ إِنَّ اللَّهَ
مَعَنَا﴾ [التوبة : ٤٠] ، وعلى « عمر » الجد في ظهور الإسلام فما
ضعف ولا ونئ ، وعلى « عثمان » الذي رضي بالقدر وقد حل في
الفناء الفنا ، وعلى « علي » القريب في النسب وقد نال المنى ،
وعلى سائر آلِه وأصحابه الكرام الأماناء ، وسلم تسليماً .

○ إخوانك : سبق في « المجلس الثالث » :

أنَّ فَرْضَ الصِّيَامِ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ عَلَى مَرْحَلَتَيْنِ ، ثُمَّ اسْتَقْرَأَ
أَحْكَامُ الصِّيَامِ^(١) .

(١) راجع : المجلس الثالث ص (٣٥) .

□ فكان الناش فيها أقساماً عشرة :

القسم الأول : المسلم البالغ العاقل المقيم القاصد السالم من المowanع .

فيجب عليه صوم رمضان أداء في وقته لدلالة الكتاب والشريعة والإجماع على ذلك .

* قال الله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

* وقال النبي ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوهَا » « مُتَقَوِّقٌ عَلَيْهِ »^(١) . وأجمع المسلمون على : وجوب الصيام أداء على من وصفنا . ● فأمام الكافر : فلا يجب عليه الصيام ولا يصح منه ؛ لأنَّه ليس أهلاً للعبادة .

إذا أسلم في أثناء شهر رمضان : لم يلزمه قضاء الأيام الماضية .

* لقوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَهْوَىٰ بِعَفْنُورٍ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ [الأنفال : ٣٨] .

ولأنَّه أسلم في أثناء يوم منه : لزم إمساك بقيمة اليوم ؛ لأنَّه صار من أهل الوجوب حين وقت وجوب الإمساك .

(١) نقدم تخرجه ص (٣٦) .

القسم الثاني : الصفيح

فلا يجب عليه الصيام حتى يبلغ .

* لقول النبي ﷺ : « رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصغير حتى يكبر ، وعن المجنون حتى يفيق » رواه أحمد و أبو داود و النساء ، وصححة الحاكم ^(١) . لكن يأمره ولده بالصوم إذا أطاقه تمرينا له على الطاعة ليألفها بعد بلوغه اقتداء بالسلف الصالح رضي الله عنهم .

فقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يتضامون أولادهم وهم صغاراً ويذهبون إلى المسجد فيجعلون لهم اللعبة من العين ^(٢) . يعني : الصوف أو نحوه ، فإذا بكوا من فقد الطعام أعطوه ثم اللعبة يتلهؤن بها .

(١) حديث صحيح : رواه أحمد (٦ / ١٠٠ ، ١٠٤) وأبو داود (٤٣٩٨) والنسائي (٦ / ١٥٦) والحاكم (٢ / ٥٩) من حديث عائشة رضي الله عنها . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي وهو كما قالا وراجع : « إرواء الغليل » (٢٩٢) . ففي حديث ربيعة بنت معاذ قالت : « أرسل النبي ﷺ غداناً عشوراء إلى قرني الأنصار : من أصبح مغطراً فليشم بقية نوريه ، ومن أصبح صائماً فليصم . قالت : فكنا نصومه بعذر ونصومه صياماً ونعمل لهم اللعبة من العين ، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذاك حتى يكون عند الإنطار » رواه البخاري (١٩٦٠) واللفظ له ، ومسلم (١١٣٦) .

• فائدة : قال الحافظ في الفتح (٤ / ٢٠١) : « وفي الحديث حجة على مشروعية تمرين الصبيان على الطعام ؛ لأنَّ من كان في مثل السن الذي ذكر في هذا الحديث فهو غير مكلف ، وإنما صنع لهم ذلك للتتربيتين » اهـ .

وَكَثِيرٌ مِنَ الْأُولَيَاءِ الْيَوْمَ يَعْقُلُونَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ وَلَا يَأْمُرُونَ أَوْلَادَهُم
بِالصِّيَامِ ، بَلْ إِنَّ بَعْضَهُمْ يَنْهَا أَوْلَادَهُ مِنَ الصِّيَامِ مَعَ رُغْبَتِهِمْ فِيهِ ،
يَزْعُمُ أَنَّ ذَلِكَ رَحْمَةٌ لَهُمْ .

وَالْحَقِيقَةُ : أَنَّ رَحْمَتِهِمْ هِيَ الْقِيَامُ بِوَاجِبٍ تَرِبِيتِهِمْ عَلَى شَعَائِرِ
الْإِسْلَامِ وَتَعَالِيمِهِ الْقَيِّمَةِ ، فَمَنْ مَنَعَهُمْ مِنْ ذَلِكَ أَوْ فَرَطَ فِيهِ كَانَ ظَالِمًا
لَهُمْ وَلِنَفْسِهِ أَيْضًا .

نَعَمْ إِنْ صَامُوا فَرَأَى عَلَيْهِمْ ضَرَرًا بِالصِّيَامِ : فَلَا حَرجٌ عَلَيْهِ فِي
مَنْعِهِمْ مِنْهُ حِينَئِذٍ .

● وَيَخْصُلُ بِلُوعُ الذِّكْرِ بِواحِدٍ مِنْ أَمْرَ ثَلَاثَةِ :

أَحَدُهُا : إِنْزَالُ الْمِنْيَى بِاحْتِلامٍ أَوْ غَيْرِهِ .

* لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحَلْمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا
اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِم﴾ [التوبه : ٥٩] .

* وَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «عُشْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» «مُتَفَقَّعٌ
عَلَيْهِ» ^(١) .

الثَّالِثُ : نَبَاثُ شَعْرِ الْعَانَةِ وَهُوَ الشَّعْرُ الْخَشِينُ يَنْبَثُ حَوْلَ الْقُبْلَ .

* لِقَوْلِ عَطَيَّةِ الْقَرَاطِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «عَرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَمَنْ كَانَ مُحْتَلِمًا أَوْ أَنْبَثَ عَانَةً قُتِلَ ، وَمَنْ لَا ، ثُرِكَ» .

(١) البخاري (٨٧٩) ومسلم (٨٤٦) (٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

رواه «أحمد» و «النسائي» وهو صحيح^(١).

الثالث : بلوغ تمام خمس عشرة سنة.

* لقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهمما : «عُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُخْدِيَ وَأَنَا أَبْنَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجْزِنْنِي ، يَعْنِي : لِلْقَاتَلِ» . زاد «البيهقي» و «ابن حبان» في «صححه» بسنده صحيح : «وَلَمْ يَرَنِي بَلَغْتُ وُعُرِضَتْ عَلَيْهِ يَوْمُ الْخِنْدَقِ وَأَنَا أَبْنَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي» . زاد «البيهقي» و «ابن حبان» في «صححه» : «بَسْنَدِ صَحِيحٍ» : «وَرَأَنِي بَلَغْتُ» رواه «الجماعة»^(٢).

* قال نافع : «فَقَدِيمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ خَلِيفَةُ فَحَدِيثَةِ الْحَدِيثِ فَقَالَ : «إِنَّ هَذَا الْحَدَّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ ، وَكَتَبَ لِعَمَالِهِ أَنْ يَفْرُضُوا (يعني من العطاء) مِنْ بَلَغِ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً» رواه «البخاري»^(٣).

(١) حديث صحيح: أحمد (٤ / ٣٧٢، ٣٤١ / ٥، ٣٢٢) والنسائي (٦ / ١٥٥) بأسناد صحيح.

• تبيه: الحديث رواه أبو داود (٤٤٠٤) والترمذى (١٥٨٤) وقال: «حديث حسن صحيح».

(٢) البخاري (٢٦٦٤) (٤٠٩٧) ومسلم (١٨٦٨) () والترمذى (١٧١١) والنسائي (٦ / ١٥٥ - ١٥٦) وأبو داود (٤٤٠٦) () وابن ماجة (٢٥٤٣) وابن حبان (٤٧٢٨) والبيهقي في «السنن» (٣ / ٢، ٨٣، ٢٦٤ / ٨، ٥٥ - ٥٤، ٢١ / ٩) والدلايل (٣ / ٢٢) و«الدلايل» (٣ / ٣٩٥).

(٣) البخاري (٢٦٦٤) (٤٠٩٧).

• فائدة: قال الحافظ في الفتح (٥ / ٢٢٩) : « واستدل بقصة ابن عمر على أن من =

● ويحصل بلوغ الأنثى بما يحصل به بلوغ الذكر وزيادة أمير رابع وهو : «الحيض» :

فمئتي حاضت الأنثى : فقد بلغت ، فيجري عليها قلم التكليف وإن لم تبلغ عشر سنين .

وإذا حصل البلوغ أثناء نهار رمضان : فإن كان من يبلغ صائماً أتم صومه ولا شيء عليه ، وإن كان مفترراً لزمه إمساك بقية يومه ؛ لأنَّه صار من أهل الوجوب ولا يلزمُه قضاوه ؛ لأنَّه لم يكن من أهل الوجوب حين وجوب الإمساك .

القسم الثالث : المجنون وهو فاقدُ العقل .

فلا يجب عليه الصيام ، لما سبق من قول النبي ﷺ : « رفع القلم عن ثلاثة ... » الحديث^(١) .

ولا يصح منه الصيام ؛ لأنَّه ليس له عَقْلٌ يعقل به العبادة وينويها .
والعبادة لا تصح إلا بنبيه لقول النبي ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئٍ مَا نوى .. »^(٢) .

- استكمال خمس عشرة سنة أجريت عليه أحكام البالغين وإن لم يحتمل ، فيكلف بالعبادات وإقامة الحدود ، ويستحق سهم الغنيمة ، ويقتل إن كان حريراً ، ويفك عنده الحجر إن أونس رشه ، وغير ذلك من الأحكام » اهـ .

(١) تقدم تخرجه ص (٧١) .

(٢) البخاري (٦٦٨٩) ومسلم (١٩٠٧) (١٥٥) من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

فِإِنْ كَانَ يُجْحَنُ أَحِيَاً وَيُفْقِي أَحِيَاً : لَزِمَةُ الصِّيَامِ فِي حَالٍ إِفَاقَتِهِ
دُونَ حَالٍ جَنُونِهِ ، وَإِنْ تَجْنَنَ فِي أَثْنَاءِ النَّهَارِ لَمْ يَطُلْ صُومُهُ كَمَا لَوْ
أَغْمَى عَلَيْهِ بِمَرْضٍ أَوْ غَيْرِهِ ؛ لِأَنَّهُ نَوْىُ الصُّومِ وَهُوَ عَاقِلٌ بِنَيَّةٍ صَحِيحَةٍ
وَلَا دَلِيلٌ عَلَى البُطْلَانِ خُصُوصًا إِذَا كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الْجَنُونَ يَنْتَهُ فِي
سَاعَاتٍ مُعَيَّنَةٍ .

وَعَلَى هَذَا : فَلَا يَلْزَمُ قَضَاءُ الْيَوْمِ الَّذِي حَصَلَ فِيهِ الْجَنُونُ .
وَإِذَا أَفَاقَ الْجَنُونُ أَثْنَاءَ نَهَارِ رَمَضَانَ : لَزِمَهُ إِمْسَاكٌ بِقِيَّةٍ يَوْمِهِ ؛ لِأَنَّهُ
صَارَ مِنْ أَهْلِ الْوَجُوبِ ، وَلَا يَلْزَمُ قَضَاؤُهُ كَالصُّبْيَّ إِذَا بَلَغَ وَالْكَافِرِ
إِذَا أَسْلَمَ .

الْقَسْمُ الرَّابِعُ : الْهَمِيرُ الْتَّدِيدُ بَلَغَ الْهَذِيَانَ وَسَقَطَ تَمْيِيزُهُ .
فَلَا يَجُبُ عَلَيْهِ الصِّيَامُ وَلَا الإِطَاعَمُ عَنْهُ ؛ لِشَقْوَطِ التَّكْلِيفِ عَنْهُ
بِزَوَالِ تَمْيِيزِهِ ، فَأُشْبَهُ الصُّبْيَّ قَبْلِ التَّمْيِيزِ .

فِإِنْ كَانَ يَمْيِيزُ أَحِيَاً وَيَهْذِي أَحِيَاً : وَجَبَ عَلَيْهِ الصُّومُ فِي حَالٍ
تَمْيِيزُهُ دُونَ حَالٍ هَذِيَانَهُ . وَالصَّلَاةُ كَالصُّومِ لَا تَلْزَمُهُ حَالٍ هَذِيَانَهُ
وَتَلْزَمُهُ حَالٍ تَمْيِيزُهُ .

**الْقَسْمُ الْخَامِسُ : الْهَاجِرُ مِنَ الصِّيَامِ عَجْزاً مُسْتَقْدِماً لَا يُؤْجِدُ
ذَوَالَّهُ .**

كَالْكَبِيرِ وَالْمَرِيضِ مَرْضًا لَا يُزْجِي بِرُؤْهِ كَصَاحِبِ « السُّرْطَانِ »
وَنَحْوِهِ ، فَلَا يَجُبُ عَلَيْهِ الصِّيَامُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيْعُهُ .

* وقد قال الله سبحانه ﴿فَإِنَّمَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [الغافر: ١٦] .
 * وقال : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] .
 لكن يجب عليه أن يطعم بدل الصيام عن كل يوم مسكيناً ؛ لأنَّ الله سبحانه جعل الإطعام مُعادلاً للصيام حين كان التخيير بينهما أول ما فرض الصيام ، فتعين أن يكون بدلًا عن الصيام عند العجز عنه ؛ لأنَّه مُعادل له .

● ويُخيَّر في الإطعام بين : أن يُفرِّقه شيئاً على المساكين لـ كُلُّ واحد « مُدّ » من البر ربُّ الصاع النبوى ، وزنه - أي المد - « نصف كيلو وعشرة غرامات » بالبر الرزقين الجيد .

ويبيَّن : أن يُصلح طعاماً فيدعى إليه مساكين بقدر الأيام التي عليه .
 * قال البخاري رحمه الله : « وأمَّا الشِّيْخُ الْكَبِيرُ إِذَا لَمْ يُطْقِ الصِّيَامَ فَقَدْ أَطْعَمَ أَنْسَ بْنَ عَمَّارَ كَبَرَ عَامًا أَوْ عَامِيْنَ كُلُّ يَوْمٍ مَسْكِينًا شَبَّرًا وَلَحْمًا، وَأَفْطَرَ » ^(١) .

* وقال ابن عباس رضي الله عنهم : في الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً .
 رواه « البخاري » ^(٢) .

○ إِخْوَانِي : الشَّرْءُ حِكْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَرَحْمَةٌ رَحْمَ اللَّهِ بِهِ

(١) البخاري (٨ / ١٢٩ - فتح) .

(٢) البخاري (٤٥٠٥) .

عباده ؛ لأنَّه شَرْعٌ مبنيٌ على التَّسْهيلِ والرَّحْمَةِ وعلى الإتقانِ
والحكمةِ. أوجَبَ اللَّهُ بِهِ عَلَىٰ كُلِّ وَاحِدٍ مِّنَ الْمَكْلُفِينَ مَا يَنْسَبُ حَالَهُ
لِيَقُومَ كُلُّ أَحَدٍ بِمَا عَلَيْهِ مُنْشَرِحًا بِهِ صَدْرُهُ وَمُطْمَئِنًّا بِهِ نَفْسُهِ يَرْضِي
بِاللَّهِ رَبِّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا .

○ فَاحْمَدُوا اللَّهَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ عَلَىٰ هَذَا الدِّينِ الْقِيمِ وَعَلَىٰ مَا أَنْعَمَ
بِهِ عَلَيْكُمْ مِّنْ هَذَا إِيمَانِكُمْ لَهُ وَقَدْ ضَلَّ عَنْهُ كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَاسْأَلُوهُ أَنْ
يُبَيِّنُوكُمْ عَلَيْهِ إِلَى الْمَمَاتِ .

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ بِأَنَّا نَشَهِدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ
الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كَفُورًا أَحَدٌ ، يَا ذَا الْجَلَالِ
وَالْإِكْرَامِ ، يَا مَنَانُ ، يَا بَدِيعِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، يَا حَيِّ يَا قَيُومُ ،
نَسْأَلُكَ أَنْ تُوفِّقَنَا لَمَا نَخْبُطُ وَتَرْضِيَ ، وَأَنْ تَجْعَلَنَا مِنْ رَضِيَّكَ رَبِّا
وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا ، وَنَسْأَلُكَ أَنْ تُثْبِتَنَا عَلَىٰ ذَلِكَ إِلَى
الْمَمَاتِ ، وَأَنْ تَغْفِرْ لَنَا الْخَطَايَا وَالسَّيِّئَاتِ ، وَأَنْ تَهْبِطْ لَنَا مِنْكَ رَحْمَةً
إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ
وَأَتَبَاعِيهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

○○○

**المجلس السابع
في طائفة من أقسام الناس
في الصيام**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المتعالي عن الأنداد ، المقدس عن التّقائص والأضداد
المُتّزه عن الصّاحبة والأولاد ، رافع السّبع الشّداد ، عاليّة بغير
عماد ، وواضع الأرض لالمهاد ، مثبتة بالرأسيات الأطّواد ، المطلّع
علّى سر القلوب ومكتون الفؤاد مقدّر ما كان وما يكون من
الضلال والرشاد ، في بحار لطفه تجري مراكب العباد ، وفي
ميدان حبه تحول خيل الزّهاد ، وعنه مبتغى الطالبين ومتّهي
القصداد ، وبعيته ما يتحمّل المتحملون من أجله في الاجتهداد ، يرى
دبّيب النّمل الأسود في السّواد ، ويعلم ما توّنس به النفس في
باطن الاعتقاد ، جادَ علّى السائلين فزادُهم من الزّاد ، وأعطى
الكثير من العاملين الخلصين في المراد ، أخمدَه حمدًا يفوق علّي
الأعداد ، وأشّكره علّي نعمه وكلّما شكر زاد .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك الرحيم
بالعباد وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله المبعوث إلى جميع الخلق
في كلّ البلاد .

سلاك الله عليه وعلّي صاحبه « أبي بكر » الذي بذل من
نفسه وما فيه وجاد ، وعلّي « عمر » الذي بالغ في نصر الإسلام
وأجاد ، وعلّي « عثمان » الذي جهزَ جيشَ الغسلة في فخرة يوم
يقوم الأشهاد ، وعلّي « علي » المعروف بالشجاعة والجلاد .

وَعَلَى جمِيع الْأَلِ وَالْأَصْحَابِ وَالتابعِينَ لَهُم بِإِحسَانٍ إِلَيْهِ يَوْمَ
الثَّنَادِ ، وَسَلَّمَ تسلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : قدَّمنَا الكلَّامَ عن خمسَةِ أَقْسَامٍ من النَّاسِ فِي
أَحْكَامِ الصِّيَامِ وَنَتَكَلَّمُ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ عَنْ طَائِفَةٍ أُخْرَى مِنْ تِلْكَ
الْأَقْسَامِ :

فَالْقَسْمُ السَّادُسُ : الْمُسَافِرُ إِذَا لَمْ يَقْتُلْ بِسَفَرِهِ التَّحِيلُ
عَلَى الْفِطْرِ .

فَإِنْ قَصَدَ ذَلِكَ : فَالْفِطْرُ عَلَيْهِ حَرَامٌ وَالصِّيَامُ وَاجِبٌ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ .
فَإِذَا لَمْ يَقْصِدْ التَّحِيلَ : فَهُوَ مُخِيرٌ بَيْنَ الصِّيَامِ وَالْفِطْرِ سَوَاءً طَالَتْ
مَدْدُهُ سَفِرُهُ أَمْ قَصْرَتْ ، وَسَوَاءً كَانَ سَفِرُهُ طَارِئًا لِغَرْضٍ أَمْ مُشَتَّمِرًا ،
كَسَائِقِي الطَّائِرَاتِ وَسِيَارَاتِ الْأَجْرَةِ .

* لِعُمُومِ قُولِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ
أَيَّامِ أُخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] .
* وَفِي « الصَّحْيَحَيْنِ » عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
« كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَعْبُ الصَّائِمُ عَلَى المُفْطِرِ ، وَلَا المُفْطِرُ
عَلَى الصَّائِمِ »^(١) .

* وَفِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ : « يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ ، وَيَرَوْنَ أَنَّ

(١) البخاري (١٩٤٧) ومسلم (١١١٨) (٩٨) .

من وجد ضيقاً فاقتصر فإن ذلك حسنة»^(١).

* وفي «سنن أبي داود» عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنَّه قال : «يا رسول الله إني صاحب ظهر أغالجه أساور عليه وأكرمه وإنَّ رجُلًا صادفني هذا الشهْر - يعني رمضان - وأنا أجده القوَّة وأنا شاب فأجد بِأَن الصُّوم يا رسول الله أهون علىي من أن أؤخره فيكون دينًا علىي فأصوم يا رسول الله أعظم لأجري أمْ فطر؟ قال : أي ذلك شئت يا حمزة»^(٢).

○ فإذا كان صاحب سيارة الأجرة يشق عليه الصُّوم في رمضان في السَّفر من أجل الحرّ مثلاً : فإنه يُؤخره إلى وقت يزدُ فيه الجو ويُتيسَّر فيه الصيام عليه . والأفضل للمسافر : فعل الأسهل عليه من الصيام والفطر . فإن تساويا فالصُّوم أفضل ؛ لأنَّه أشرع في إبراء ذمته وأنشط له إذا صام مع الناس ؛ ولأنَّه فعل النبي عليه السلام .

* كما في «صحيح مسلم» عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : «خرجنا مع النبي عليه السلام في رمضان في حرّ شديد ، حتى إنَّ كأنَّ أحذنا ليضع يده على رأسه من شدة الحرّ ، وما فينا صائم إلا

(١) مسلم (١١١٧) (٩٦).

(٢) إسناده ضعيف : أخرجه أبو داود (٢٤٠٣) والحاكم (٤٣٣ / ١) بإسناد ضعيف كما قال الألباني في «الإرواء» (٤ / ٦٢).

(٣) تبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : «في إسناده ضعف ، وله شواهد ، وأصله في صحيح مسلم عن حمزة أنه قال : يا رسول الله أجده بي قوة على الصيام في السفر ، فهل على جناب؟ فقال النبي عليه السلام : هي رخصة من الله ، فمن أخذ بها فحسن ، ومن أحب أن يصوم فلا جناب عليه .

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ بْنُ رَوَاحَةَ »^(١) .

وَأَفْطَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ مَرَايَا لِأَصْحَابِهِ حِينَ بَلَغَهُ أَنَّهُمْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامَ : * فَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فَصَامَ حَتَّى يَلْغَى كُرَاعُ الْغَمَيمِ ، فَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَقَبِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامَ ، وَإِنَّهُمْ يَنْظَرُونَ فِيمَا فَعَلْتُ ، فَدَعَاهُ بِقَدَّحٍ مِّنْ مَاءِ بَعْدِ الْعَصْرِ فَشَرَبَ وَالنَّاسُ يَنْظَرُونَ إِلَيْهِ » رواه « مسلم »^(٢) .

* وفي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ أَتَى عَلَى نَهْرٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالنَّاسُ صِيَامٌ فِي يَوْمٍ صَافِيفٍ مُّشَاهٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ بَعْلَهُ لَهُ ، فَقَالَ : اشْرُبُوا أَيْهَا النَّاسُ ، فَأَبَوَا ، فَقَالَ : إِنِّي لَشِئْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أَيْسَرُكُمْ ، إِنِّي رَاكِبٌ ، فَأَبَوَا ، فَتَسَقَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ فَخَذَهُ فَنَزَلَ فَشَرَبَ وَشَرَبَ النَّاسُ ، وَمَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَشْرَبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ » رواه « أَحْمَدَ »^(٣) .

○ وَإِذَا كَانَ الْمَسَافِرُ يُشْتَقُّ عَلَيْهِ الصُّومُ : فَإِنَّهُ يَفْطَرُ وَلَا يَصُومُ فِي السَّفَرِ .

* ففي حديث جابر السابق : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ لَمَّا أَفْطَرَ حِينَ شَقَّ الصُّومَ عَلَى النَّاسِ قِيلَ لَهُ : إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ : أَوْلَئِكَ

(١) مسلم (١١٢٢) (١٠٩) .

(٢) مسلم (١١١٤) (٩١) .

(٣) حديث صحيح : رواه أحمد (٣ / ٤٦) وابن خزيمة (١٩٦٦) بإسناد صحيح .

العصاة ، أولئك العصاة » رواه « مسلم »^(١) .

* وفي « الصحيحين » عن جابر أيضاً : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : صائِمٌ ! فَقَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبُرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ »^(٢) .

وإذا سافر الصائم في أثناء اليوم وشق عليه إكمال صومه جاز له الفطر إذا خرج من بلده ؛ لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صام وصام الناس معه حتى بلغ كراغ الغميم ، فلما بلغه أنَّ الناس قد شق عليهم الصيام فأفتر وافتر الناس معه »^(٣) .

و « كراغ الغميم » : جبل أسود في طرف الحرة يمتد إلى الوادي المسمى بالغميم بين عسفان ومر الظهران^(٤) .

○ وإذا قدم المسافر إلى بلده في نهار رمضان مفترًا : لم يصح صومه ذلك اليوم ؛ لأنَّه كان مفترًا في أول النهار ، والصوم الواجب لا يصح إلا من طلوع الفجر .

ولكن هل يلزم الإمساك بقية اليوم ؟

اختلف العلماء في ذلك :

(١) مسلم (١١١٤) (٩٠) .

(٢) البخاري (١٩٤٦) و مسلم (١١١٥) (٩٢) .

(٣) مسلم (١١١٤) (٩١) .

(٤) راجع : « معجم البلدان » (٤ / ٢٤٢) .

- * فقال بعضهم : يجب عليه أن يمسيك بقية اليوم احتراماً للزمن ، ويجب عليه القضاء أيضاً لعدم صحة صوم ذلك اليوم . وهذا المشهور من مذهب أحمد رحمه الله .
- * وقال بعض العلماء : لا يجب عليه أن يمسك بقية ذلك اليوم ؛ لأنه لا يستفيده من هذا الإمساك شيئاً لوجوب القضاء عليه ، وخرمة الزَّمْن قد زالت بفطره المباح له أَوَّل النهار ظاهراً وباطناً .
- * قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « ومن أَكَلَ أَوَّل النهار فليأكل آخره » .

أي : من حَلَّ له الأكل أَوَّل النهار بعذر حَلَّ له الأكل آخره ، وهذا مذهب « مالِك » و « الشافعي » ورواية عن « الإمام أحمد » . ولكن لا يُعلِّم أكله ولا شربه لخفاء سبب الفطر فيساء به الظن أو يُفتَدِي به .

القسم السادس : المريض الذي يُوجَد بِرُوُّه مرضه .

وله ثلاثة حالات :

إحداها : أن لا يشُقَّ عليه الصوم ولا يضره ، فيجب عليه الصوم لأنَّه ليس له غذر يُبيح الفطر .

الثانية : أن يشُقَّ عليه الصوم ولا يضره ، فيفطر .

* لقوله تعالى : ﴿ وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّن أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة : 185] .

○ وَيُنْكِرُهُ لَهُ الصَّوْمُ مَعَ الْمَشَقَةِ ؛ لِأَنَّهُ خَرْوَجٌ عَنْ رُّخْصَةِ اللَّهِ تَعَالَى
وَتَعْذِيْبٌ لِنَفْسِهِ .

* وَفِي الْحَدِيثِ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُّخْصَةٌ كَمَا يَكْرُهُ أَنْ
تُؤْتَى مَعَصِيَّةً » « رَوَاهُ أَحْمَدُ » وَ « ابْنُ حِبَانَ » وَ « ابْنُ خَزِيمَةَ » فِي
« صَحِيحِهِمَا »^(١) .

الْحَالَةُ التَّالِثَةُ : أَنْ يُضُرِّهِ الصَّوْمُ فَيُجْبِي عَلَيْهِ الْفَطْرَةِ وَلَا يَجُوزُ لَهُ
الصَّوْمُ .

* لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُونُ
رَّحِيمًا ﴾ [النَّسَاءُ : ٢٩] .

* وَقَوْلِهِ ﴿ وَلَا تُلْقِوَا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ [الْبَقْرَةُ : ١٩٥] .

* وَلِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًا » رَوَاهُ « الْبَخَارِيُّ »^(٢) .

وَمِنْ حَقِّهَا : أَنْ لَا تَضَرَّهَا مَعَ وُجُودِ رُخْصَةِ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ .

* وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا ضَرَرَ وَلَا ضَرَارٌ » أَخْرَجَهُ « ابْنُ مَاجَهَ »
وَ « الْحَاكِمَ » ، قَالَ « النَّوْرِيُّ » : « وَلِهِ طَرْقٌ يَقُوِّي بَعْضَهَا بَعْضًا »^(٣) .

(١) حَدِيثٌ صَحِيفٌ : رَوَاهُ أَحْمَدُ (٢ / ١٠٨) وَابْنُ حِبَانَ (٢٧٤٢) وَابْنُ خَزِيمَةَ (٩٥٠) مِنْ
حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِإِسْنَادٍ صَحِيفٍ ، وَرَاجِعٌ : « إِرْوَاءُ الْغَلِيلِ » (٥٦٤) .

(٢) الْبَخَارِيُّ (١٩٦٨) .

(٣) حَدِيثٌ صَحِيفٌ : أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥ / ٣٢٦ ، ٣٢٧) وَابْنُ مَاجَهَ (٢٣٤٠) مِنْ حَدِيثِ
عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ إِلَّا أَنَّهُ لِلْحَدِيثِ شَوَّاهِدٌ وَطَرْقٌ يُرْفَقُ بِهَا
لِلصَّحَّةِ وَلِذَا صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي « إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ » (٨٩٦) .

○ وإذا حدث له المرض في أثناء رمضان وهو صائم وشق عليه إتمامه : جاز له الفطر لوجود المُبيح للفطر .

○ وإذا برأ في نهار رمضان وهو مفتر : لم يصح أن يصوم ذلك اليوم ؛ لأنَّه كان مُفطِّراً في أول النهار ، والصوم الواجب لا يصح إلا من طلوع الفجر .

ولكن هل يلزمه أن يُمسك بقية يومه ؟

فيه خلافٌ بين العلماء سبق ذكره في المسافر إذا قدم مُفطِّراً .

● وإذا ثبت بالطلب أن الصوم يجلب المرض أو يؤخر برءه :
جاز له الفطر محافظةً على صحته وانقاءً للمرض .
فإنْ كان يُرجى زوال هذا الخطر : انتظِر حتى يزول ثم يقضي ما
أفتر ، وإنْ كان لا يُرجى زواله فحكمه حكم القسم الخامس يُفطر
ويُطعِّم عن كل يوم مشكيناً .

اللهم وفقنا للعمل بما يُرضيك ، وجنينا أسباب سخطك
ومعاصيك ، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم
الراحمين ، وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أجمعين .

○○○○

المجلس الثامن

في بقية أقسام الناس
في الصيام وأحكام القضاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الواحد العظيم الجبار ، القدير القوي القهار ، المتعالي عن أن تدركه الخواطر والأنصار ، وسم كل مخلوق بسمة الافتقار وأظهر آثار قدرته بتصريف الليل والنهار ، يسمع أنين المدفن يشكو ما به من الأضرار ، وينتصر ديب النملة السوداء في الليلة الظلماء على الغار ، ويعلم خفي الضمائر ومكون الأسرار ، صفاته كذاته والمشبهة كفار ، تقر عما وصف به نفسه على ما جاء في القرآن والأخبار ﴿أَفَمَنْ أَسْسَنَ بُيُّوْنَاهُ عَلَى تَقْرَبِي مِنَ اللَّهِ وَرَضْوَانِ خَيْرِ أَمْ مَنْ أَسْسَنَ بُيُّوْنَاهُ عَلَى شَفَا جُرْفِ هَارِ﴾ [المرية : ١٠٩] . أخذه سبحانه على المسار والمضار .

وأنه لا إله إلا الله وحده لا شريك له المفرد بالخلق والتدير ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَار﴾ [القصص : ٦٨] وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله أفضل الأنبياء الأطهار .

صلَّى الله عليه وعلى « أبي بكر » رفيقه في الغار ، وعلى « عمر » قامع الكفار ، وعلى « عثمان » شهيد الدار ، وعلى « علي » القائم بالأنصار ، وعلى آلِه وأصحابه خصوصاً المهاجرين والأنصار وسلم تسليماً .

○ إخوانك : قدمنا الكلام عن سبعة أقسام من أقسام الناس في الصيام وهذه بقية الأقسام :

فالقسم الثامن : الحائض .

فيحرم عليها الصيام ولا يصح منها .

* لقول النبي ﷺ في النساء : « مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلَّبْرَجِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاهُنَّ ، قُلْنَ : وَمَا نُقْصَانُ عَقْلِنَا وَدِينِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ شَهادَةُ الْمَرْأَةِ مُثْلَ نَصْفِ شَهادَةِ الرَّجُلِ ؟ قُلْنَ : بَلَى . قَالَ : فَذَلِكَ نُقْصَانٌ عَقْلِهَا ، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ ؟ قُلْنَ : بَلَى . قَالَ : فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا » ^(١) .

والحيض : دمٌ طبيعي يعتاد المرأة في أيام معلومة .

○ وإذا ظهر الحيض منها وهي صائمة ولو قبل الغروب بلحظة : بطل صوم يومها ولزمهها قضاوته إلا أن يكون صومها تطوعاً فقضاياها تطوع لا واجب .

○ وإذا طهرت من الحيض في أثناء نهار رمضان : لم يصح صومها بقيّة اليوم لوجود ما ينافي الصيام في حقها في أول النهار .

وهل يلزمها الإمساك بقيّة اليوم ؟

(١) البخاري (٤٠٣) ومسلم (١٣٢) (٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .
فائدة : قال الحافظ في الفتح (٤٨٤ / ١) : قوله : « أذهاب للبر » أي أشد إذهاباً ، والله أخص من العقل وهو الحال منه ، والحاizm : الضابط لأمره ، وهذه مبالغة في وصفهن بذلك ؛ لأن الضابط لأمره إذا كان ينقاد لهنّ غير الضابط أولى ، اهـ .

فيه خلافٌ بينَ العلماء سبق ذِكْرُه في المسافر إذا قدم مُفطِّراً .

○ وإذا طهرت في الليل في رمضان ولو قبل الفجر بلحظة : وجوب عليها الصوم ؛ لأنها من أهل الصيام وليس فيها ما يمنعه فوجوب عليها الصيام ، ويصح صومها حيث شد وان لم تغسل إلَّا بعد طلوع الفجر كالجنب إذا صام ولم يغسل إلَّا بعد طلوع الفجر فإنه يصح صومه .

* لقول عائشة رضي الله عنها : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبُحُ جُنْبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ اخْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ فِي رَمَضَانَ » « مُتَّقٌ عَلَيْهِ »^(۱) .

○ والنساء كالحاirst في جميع ما تقدم .

○ ويجب عليهما القضاء بعد الأيام التي فاتتهما .

* لقوله تعالى : ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرَ ﴾ [البقرة : ۱۸۵] .

* وسئللت عائشة رضي الله عنها : « مَا بِالْحَائِضِ تَفْضِي الصُّومُ وَلَا تَفْضِي الصَّلَاةُ ؟ قالت : كان يُصيّبنا ذلك ، فَتُؤمِّرُ بِقَضَاءِ الصُّومِ وَلَا تُؤمِّرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ » « مُتَّقٌ عَلَيْهِ »^(۲) .

القسم التاسع : المرأة إذا كانت مُوضِّها أو حاملاً وخافثة نفسيها أو عَلَّه الولَّة من الصَّوْم .

* فإنها تُفطر لحديث أنس بن مالك الكعبي رضي الله عنه قال :

(۱) البخاري (۹۱۳۱) ومسلم (۱۱۰۹) (۲۶) .

(۲) البخاري (۳۲۱) مختصرًا ، ومسلم (۲۳۵) (۶۹) واللفظ له .

قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ وَعَنِ الْمُسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ الصَّوْمَ أَوِ الصَّيَامَ ». .

آخر جه الخمسة ، وهذا لفظ « ابن ماجة »^(١) .

ويلزمها القضاء بعد الأيام التي أفترت حين يتيسر لها ذلك ويزول عنها الخوف كالمريض إذا برئ .

القسم السادس : مَنْ احْتَاجَ لِلْفِطْرِ لِطْفَعٍ خَلْوَةٍ غَيْرِهِ .

كإنقاذ مَعْصوم^(٢) مِنْ غرق أو حريق أو هدم أو نحو ذلك . فإذا كان لا يمكنه إنقاذه إِلَّا باللَّئُونَيِّ عليه بالأكل والشرب : جاز له الفطر ، بل وجب الفطر حيثُنِي ؛ لأن إنقاذ المَعْصوم من الْهَلَكَةِ واجب و « ما لا يتم الواجب إِلَّا به فهو واجب » ، ويلزمـه قضاء ما أفتره . ومثل ذلك : مَنْ احْتَاجَ إِلَى الْفِطْرِ لِلتَّقْوَيِّ به عَلَى الْجَهَادِ فِي سبيل الله في قتاله العدو فإنه يفطر ويقضى ما أفتر سواء كان ذلك في السفر أو في بلده إذا حضره العدو ؛ لأن في ذلك دفاعاً عن المسلمين وإعلاءً لكلمة الله عز وجل .

* وفي « صحيح مسلم » عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : « سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صَيَامٌ فَتَرَلَنَا مَتَّرَلَا

(١) حديث صحيح : رواه أبو داود (٢٤٠٨) والنسائي (٤ / ١٨٠ ، ١٨١) والترمذى (٢١٥) وابن ماجه (١٦٦٢) .

(٢) تبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « المَعْصومُ » هو : الآدمي المُحْرَم قتله .

فقال رسول الله ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَكَانَتْ رُخْصَةً فِيمَا مِنْ صَامَ وَمِنْ أَفْطَرَ، ثُمَّ نَزَّلْنَا مِنْهُ آخِرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّكُمْ تُصَبِّحُونَ عَدُوَّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَأَفْطِرُوا وَكَانَتْ عَزْمَةً فَأَفْطَرْنَا»^(١).

ففي هذا الحديث: إيماء إلى أن القوة على القتال سبب مستقل غير السفر لأن النبي ﷺ جعل علة الأمر بالفطر القوة على قتال العدو دون السفر، ولذلك لم يأمرهم بالفطر في المنزل الأول. ○ وكل من جاز له الفطر بسبب مما تقدم: فإنه لا ينكح عليه إعلان فطره إذا كان سببه ظاهراً كالمريض والكبير الذي لا يستطيع الصوم.

وأما إن كان سبب فطره خفيا كالحائض ومن أنقذ معصوماً من هلكة: فإنه يفطر سراً ولا يعلن فطره لثلا يجبر التهمة إلى نفسه ولثلا يغتر به الجاهل فيظن أن الفطر جائز بدون غذر. ○ وكل من لزمه القضاء من الأقسام السابقة: فإنه يقضى بعدد الأيام التي أفتر.

* لقوله تعالى: ﴿فِعِدَةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَر﴾ [البقرة: ١٨٥].
* فإن أفتر جميع الشهر: لزمه جميع أيامه فإن كان الشهر ثلاثين

(١) مسلم (١١٢٠) (١٢٠).

يوماً لزمه ثلاثون يوماً، وإن كان تسعه وعشرين يوماً لزمه تسعه وعشرون يوماً فقط .

○ والأولى المبادرة بالقضاء من حين زوال العذر لأنه أسبق إلى الخير وأسرع في إبراء الذمة .

○ ويجوز تأخيره إلى أن يكون بينه وبين رمضان الثاني بعدد الأيام التي عليه .

* لقوله تعالى : ﴿فِعْدَةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُشْرَ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

ومن تمام التيسير : جواز تأخير قضائها ، فإذا كان عليه عشرة أيام من رمضان جاز تأخيرها إلى أن يكون بينه وبين رمضان الثاني عشرة أيام .

○ ولا يجوز تأخير القضاء إلى رمضان الثاني بدون عذر .

* لقول عائشة رضي الله عنها : « كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصُّومُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِعُ أَنْ أَقْضِيهِ إِلَّا فِي شَعْبَانَ ». رواه « البخاري »^(١) .

* ولأنَّ تأخيره إلى رمضان الثاني يوجب أنْ يتراكم عليه الصومُ وربما يعجز عنه أو يموث ؛ ولأنَّ الصوم عبادة متكررة فلم يجز تأخير الأولى إلى وقت الثانية كالصلوة .

○ فإن استمر به العذر حتى مات فلا شيء عليه ؛ لأن الله سبحانه

(١) البخاري (١٩٥٠) ومسلم (١١٤٦) (١٥١) .

أوجب عليه عدة من أيام آخر ولم يتمكن منها فسقطت عنه كمن مات قبل دخول شهر رمضان لا يلزم صومه .

○ فإن تمكّن من القضاء ففرط فيه حتى مات صام وليه عنه جميع الأيام التي تمكّن من قضائها ؛ لقوله ﷺ : « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلَيْهِ » « مُتَفَقٌ عَلَيْهِ » ^(١) .

ووليته : وارثة أو قريئه ويجوز أن يصوم عنه جماعة بعد الأيام التي عليه في يوم واحد .

* قال « البخاري » : « قال الحسن : إن صام عنه ثلاثون رجلاً يوماً واحداً جاز » ^(٢) .

إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ أَوْ كَانَ لَهُ وَلِيٌّ لَا يُرِيدُ الصَّوْمَ عَنْهُ : أَطْعِمْ مِنْ تِرْكَتِهِ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مُسْكِينٍ بَعْدَ الْأَيَّامِ الَّتِي تَمَكَّنَ مِنْ قَضَائِهَا لِكُلِّ مُسْكِينٍ مُدْبِرٍ وَزَنَهُ بِالْبُرِّ الْجَيِّدِ » نصف كيلو وعشرون جراماً .

○ إِخْوَانِكِيٌّ : هذه أقسام الناس في أحكام الصيام شرع الله فيها لكل قسم ما يناسب الحال والمقام . فاعرفوا حكم ربكم في هذه الشريعة ، واسكروا نعمته عليكم في تسهيله وتيسيره ، واسأله الشفاعة على هذا الدين إلى الممات .

(١) البخاري (١٩٥٢) ومسلم (١١٤٧) (١٥٣) .

(٢) البخاري (٤ / ١٩٢ - الفتح) معلقاً : وقال الحافظ في « الفتح » (٤ / ١٩٣) : « هذا الأثر وصله الدارقطني في كتاب الذبح » ١ هـ .

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبًا حَالَتْ بَيْنَ ذِكْرِكَ ، وَاعْفُ عَنْ
تَقْصِيرِنَا فِي طَاعَتِكَ وَشُكْرِكَ ، وَأَدْمِ عَلَيْنَا لِزُومَ الطَّرِيقِ إِلَيْكَ ،
وَهَبْ لَنَا نُورًا نَهْتَدِي بِهِ إِلَيْكَ .

اللَّهُمَّ أَذْقَنَا حَلاوةً مِنْ جَاتِكَ ، وَاسْلُكْ بَنَا سَبِيلَ أَهْلِ مَرْضَاتِكَ
اللَّهُمَّ أَنْقَذْنَا مِنْ دَرَكَاتِنَا ، وَأَيْقَظْنَا مِنْ غَفَلَاتِنَا ، وَأَلْهَمْنَا رُشْدَنَا
وَأَخْسِنْ بِكَرَمَكَ قَصْدَنَا .

اللَّهُمَّ اخْشِنَا فِي زُمْرَةِ الْمُتَّقِينَ ، وَاحْلِقْنَا بِعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ .
وَصَلِّ اللَّهُ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

المجلس التاسع
في حكم الصيام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله مُدَبِّرُ اللَّيَالِيِّ وَالْأَيَامِ ، وَمُصَرِّفُ الشَّهُورِ وَالْأَعْوَامِ
الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ ، الْمُتَفَرِّدُ بِالْعَظَمَةِ وَالْبَقَاءِ وَالدَّوَامِ ، الْمُتَزَّهِّءُ عَنِ
النَّقَائِصِ وَمُشَابِهَةِ الْأَنَامِ ، يَرَى مَا فِي دَاخِلِ الْعُروقِ وَبِوَاطِنِ
الْعُظَامِ ، وَيَسْمَعُ خَفِيَّ الصَّوْتِ وَلَطِيفَ الْكَلَامِ ، إِلَهٌ رَّحِيمٌ كَثِيرٌ
إِلَيْهِ الْإِنْعَامُ ، وَرَبُّ قَدِيرٍ شَدِيدُ الانتِقامِ ، قَدَرَ الْأَمْوَارَ فَأَجْرَاهَا عَلَى
أَحْسَنِ نَظَامٍ ، وَشَرَعَ الشَّرَائِعَ فَأَخْكَمَهَا أَيْمَانًا إِحْكَامًا ، بِقُدْرَتِهِ تَهْبُّ
الرِّيَاحُ وَيُسَرُّ الْغَمَامُ ، وَبِحُكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ تَتَعَاقِبُ اللَّيَالِيِّ وَالْأَيَامِ
أَحْمَدُهُ عَلَى جَلِيلِ الصَّفَاتِ وَجَمِيلِ الْإِنْعَامِ ، وَأشْكَرُهُ شُكْرًا مِّنْ
طَلْبِ الْمُزِيدِ وَرَامٍ .

وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي لَا تُحِيطُ بِهِ الْعُقُولُ وَالْأَوْهَامُ
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَفْضَلُ الْأَنَامِ .

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » السَّابِقُ إِلَى
الْإِسْلَامِ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي إِذَا رَأَاهُ الشَّيْطَانُ هَامَ ، وَعَلَى
« عُثْمَانَ » الَّذِي جَهَزَ بِمَا لَهُ جِيشَ الْعُشْرَةِ وَأَقَامَ ، وَعَلَى « عَلَيَّ »
الْبَخْرِ الْخِضَمَ وَالْأَسَدِ الْضَّرْغَامَ ، وَعَلَى سَائِرِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ
لَهُمْ بِإِخْسَانٍ عَلَى الدَّوَامِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ عَبَّادُ اللَّهِ : اعْلَمُوا رَحْمَكُمُ اللَّهُ : أَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ لَهُ الْحُكْمُ
الْتَّامُ وَالْحِكْمَةُ فِيمَا خَلَقَهُ وَفِيمَا شَرَعَهُ ، فَهُوَ الْحَكِيمُ فِي خَلْقِهِ وَفِي

شرعه ، لم يخلق عباده لعبا ، ولم يتركهم شدى ، ولم يشرع لهم الشرائع عبثا ، بل خلقهم لأمير عظيم ، وهيأهم خطب جسم ، وبين لهم الصراط المستقيم ، وشرع لهم الشرائع يزداد بها إيمانهم وتكمل بها عبادتهم ، فما من عبادة شرعاها الله لعباده إلا حكمة بالغة ، علمها من علمها وجهلها من جهلها .

وليس جهلا بحكمة شيء من العبادات دليلا على أنه لا حكمة لها ، بل هو دليل على عجزنا وقصورنا عن إدراك حكمة الله سبحانه وتعالى لقوله: ﴿وَمَا أُوتِيْشُم مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] .

○ وقد شرع الله العبادات ونظم المعاملات ابتلاء وامتحانا لعباده ليتبين بذلك من كان عابدا مولاه فمن كان عابدا لهواه .

فمن تقبل هذه الشرائع وتلك النظم بصدر منشرح ، ونفس مطمئنة ، فهو عابد مولاه ، راض بشرعيته ، مقدم لطاعة ربه على هوى نفسه .

ومن كان لا يقبل من العبادات ، ولا يتبع من النظم إلا ما ناسب رغبته ، ووافق مراده فهو عابد لهواه ، ساخط لشريعة الله ، معرض عن طاعة ربها ، جعل هواه مثيوغا لا تابعا ، وأراد أن يكون شرع الله تابعا لرغبته مع قصور علمه وقلة حكمته .

﴿وَلَوْ أَتَبَعَ الْحَقَّ أَهْوَاءُهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُغَرِّضُونَ﴾ [المؤمنون: ٧١] .

● ومن حكمة الله سبحانه : أن جعل العبادات متنوعة ليتمحص القبول والرضى ﴿ وَلِيَمْحُصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [آل عمران : ١٤١] . فإن من الناس من قد يرضى بتنوع من العبادات ويلتزم به ، ويُسخط نوعا آخر ويُفريط فيه .

- فجعل الله من العبادات ما يتعلّق بعمل البدن : كالصلوة .
- منها ما يتعلّق ببذل المال المحبوب إلى النفس : كالزكاة .
- منها ما يتعلّق بعمل البدن وبذل المال جميما : كالحجّ والجهاد .
- منها ما يتعلّق بكف التّنفس عن محبوّاتها ومُشتهياتها : كالصيام .

إذا قام العبد بهذه العبادات المتنوعة وأكمّلها على الوجه المطلوب منه دون سخط أو تفريط فتعب وعمل وبذل ما كان محبوبا إليه وكفّ عما تشتهيه نفسه طاعة ربّه وامتثالا لأمره ورضا بشرعه كان ذلك دليلا على كمال عبوديته وتمام انتقاده ومحببته لربّه وتعظيمه له فتحقّق فيه وصف العبودية لله رب العالمين .

إذا تبيّن ذلك : فإن للصوم حكماً كثيرةً استوجبت أن يكون فريضة من فرائض الإسلام ورثناها من أركانه .

● فمن حكم الصيام : أنه عبادة لله تعالى يتقرّب العبد فيها إلى ربّه بتزكية محبوباته ومُشتهياته من طعام وشراب ونكاح فيظهر بذلك صدق إيمانه وكمال عبوديته لله وقوّة محببته له ورجائه ما عنده ،

إِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَتَرَكُ مَحْبُوبًا لَهُ إِلَّا مَا هُوَ أَعْظَمُ عِنْدَهُ مِنْهُ . وَلَا عِلْمٌ
لِلْمُؤْمِنِ أَنَّ رَضَا اللَّهِ فِي الصِّيَامِ بَتَرَكَ شَهْوَاتِهِ الْمُجْبُولِ عَلَى مَحْبِبِهَا قَدْمًا
رَضَا مَوْلَاهُ عَلَى هَوَاهُ فَتَرَكَهَا أَشَدَّ مَا يَكُونُ شَوْقًا إِلَيْهَا لِأَنَّ لَذَتَهُ
وَرَاحَةَ نَفْسِهِ فِي تَرْكِ ذَلِكَ اللَّهُ عَزُّ وَجَلُّ ، وَلِذَلِكَ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ لَوْ ضُرِبَ أَوْ حُبِسَ عَلَى أَنْ يُفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ بَدْوِنِ عُذْرٍ
لَمْ يُفْطِرْ . وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ مِنْ أَبْلَغِ حِكْمَمِ الصِّيَامِ وَأَعْظَمِهَا .

● وَمِنْ حِكْمَمِ الصِّيَامِ : أَنَّهُ سَبَبٌ لِلتَّقْوَىِ .

* كَمَا قَالَ سَبِّحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ
كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ ﴾ [البقرة : ١٨٣] .

فَإِنَّ الصَّائِمَ مَأْمُورٌ بِفَعْلِ الطَّاعَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمُعَاصِيِّ .

* كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ
وَالْجَهْلُ فَلِيُسْ لَهُ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » رَوَاهُ
« الْبَخَارِيُّ »^(١) .

وَإِذَا كَانَ الصَّائِمُ مُتَلَبِّسًا بِالصِّيَامِ فَإِنَّهُ كُلُّمَا هُمْ بِمَعْصِيَةٍ تَذَكَّرُ أَنَّهُ
صَائِمٌ فَامْتَنَعَ عَنْهَا .

* وَلَهَذَا أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّائِمَ أَنْ يَقُولَ لِمَنْ سَابَهُ أَوْ شَاتَهُ : « إِنِّي
أَمْرُ صَائِمٍ » تَنْبِيهًا لَهُ عَلَى أَنَّ الصَّائِمَ مَأْمُورٌ بِالإِمسَاكِ عَنِ السُّبْ

(١) الْبَخَارِيُّ (١٩٠٣) .

والشتم ، وتدكيرا لنفسه بأنه متلبس بالصيام فيمتنع عن المقابلة بالسب والشتم .

● ومن حكم الصيام : أن القلب يتخلّى للفكر والذكر ؛ لأنَّ تناول الشهوات يستوجب الغفلة ورُبما يُقْسِي القلب ويُعمي عن الحقّ.

* ولذلك أرشد النبي ﷺ إلى التخفيف من الطعام والشراب ، فقال عليه السلام : « مَا مَلَأَ ابْنَ آدَمَ وعَاءً شَرَّاً مِّنْ بَطْنٍ ، بِخَسْبِ ابْنِ آدَمَ لُقْيَمَاتٍ يُقْمِنُ صُلْبَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفْسِهِ » رواه « أَحْمَدُ » و « النَّسائِيُّ » و « ابْنُ مَاجَهُ »^(١) .

* وفي « صحيح مسلم » أنَّ حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِي - وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُولِ الله ﷺ - قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : نَافَقَ حَنْظَلَةُ ! فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ نَكُونُ عِنْدَكُمْ كُوْنَنَا بِالنَّارِ وَالجَنَّةِ حَتَّىٰ كَانَآ رَأَيْتُ عَيْنَيْ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدَكُمْ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأُوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ فَنَسِينَا كَثِيرًا .. » الحديث^(٢) .

وفيه : « وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً » ثَلَاثَ مَرَاتٍ .

* وقال أبو سليمان الداراني : « إِنَّ النَّفْسَ إِذَا جَاعَتْ وَغَطِشتْ

(١) حديث صحيح : رواه أحمد (٤ / ١٣٢) ، والنسائي في « الكبير » كما في « تحفة الأشراف » (٨ / ٥٠٩) والترمذى (٢٢٨٠) ، وابن ماجه (٣٤٩) وصححة الحاكم (٤ / ١٢١) وواقفه الذهبي . وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح » وهو كما قالوا .

(٢) مسلم (٢٧٥٠) (١٢) .

« عافسنا » أي : خالطنا ولاعبنا .

صفا القلب ورقٌ وإذا شبعت عمي القلب »^(١) .

● ومن حِكْم الصيام : أن الغني يعرف به قدر نعمة الله عليه بالغنى حيث أنعم الله تعالى عليه بالطعام والشراب والنكاح وقد حرمهَا كثيًّر من الخلق فيحمد الله عَلَى هذه النِّعْمَة ، ويشُكرُه عَلَى هذا التَّيسير ، ويدُكِرُ بذلك أخاه الفقير الذي رَبَّما يبيت طَاوِيًّا جائعاً فيجودُ عليه بالصَّدقة يُكْسُو بها عورته ويُسْدِد بها جَوْعَتَه .

* ولذلك « كان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَادُ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَادُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبَرِيلُ فِي دَارِهِ الْقَرَآنَ »^(٢) .

● ومن حِكْم الصيام : التَّمَرُّن عَلَى ضَبْطِ النَّفْسِ ، والسيطرة عليها والقوَّة عَلَى الإِمساك بزمامها حتَّى يتمكن من التحكم فيها ويفقدوها إلى ما فيه خيرها وسعادتها ، فإِنَّ النَّفْسَ أَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي ، فإذا أطلقَ المَرءُ لِتَفْسِيهِ عَنَانَهَا أَوْقَعَهُ فِي الْمَهَالِكِ وَإِذَا مَلَكَ أَمْرَهَا وَسَيَطَرَ عَلَيْهَا

(١) أبو سليمان الداراني هو عبد الرحمن بن أحمد بن عطية العبسي الداراني ، وصفه الذهبي بقوله : « الإمام الكبير زايد العصر » مات سنة ٢١٥ هـ راجع ترجمته في : « سير أعلام النبلاء » (١٠ / ١٨٢ : ١٨٧) وحلية الأولياء (٩ / ٢٥٤ - ٢٨٠) وتاريخ بغداد (١٠ / ٢٤٨ : ٢٥٠) .

(٢) البخاري (٦) ومسلم (٢٣٠٨) (٥٠) .

• فائدة : قال الزين بن المنير : وجه التشبيه بين أَجْوَادِيَّةِ مُهَاجِرٍ بِالْخَيْرِ وَبَيْنَ أَجْوَادِيَّةِ الرَّبِيعِ الْمَرْسَلَةِ أَنَّ الْمَرَادَ بِالْرَّبِيعِ رَبِيعَ الرَّحْمَةِ الَّتِي يَرْسِلُهَا اللَّهُ تَعَالَى لِإِنْزَالِ الْفَيْثِ الْعَامِ الَّذِي يَكُونُ سَبَباً لِإِصَابَةِ الْأَرْضِ الْمَيْتَةِ وَغَيْرِ الْمَيْتَةِ ، أَيْ فِيهِمْ خَيْرٌ وَبَرٌّ مِنْ هُوَ بِصَفَةِ الْفَقْرِ وَالْحَاجَةِ وَمِنْ هُوَ بِصَفَةِ الْفَنِيِّ وَالْكَفَافِيَّةِ أَكْثَرُ مَا يَمْكُرُ الْفَيْثُ النَّاثِنُ عَنِ الْرَّبِيعِ الْمَرْسَلَةِ مُهَاجِرٍ إِلَه « فَتحُ الْبَارِي » (٤ / ١١٦) .

تمكّن من قيادتها إلى أعلى المراتب وأشئ المطالب .

ومن حِكْمِ الصِّيَامِ : كثرةِ النَّفْسِ والحدُّ من كِبْرِيائِهَا حتَّى تخضع للحق وتألين للخلق ، فإن الشَّبع ، والرُّيْأَ ، ومباشرة النساء ، يحمل كل منها على الأشر ، والبطر ، والعلو ، والتکبر على الخلق ، وعن الحق ، وذلك لأنَّ النَّفْسَ عند احتياجها لهذه الأمور تشغُل بتحصيلها ، فإذا تمكَّنت منها ؛ رأثَ أنها ظَفِيرَت بِمَطْلوبِهَا فـيحصل لها من الفَرِحِ المذمومِ والبطرِ ما يكون سبباً لِهلاكها ، والمَعْصومُ مـن عَصَمَهُ اللَّهُ تـعـالـى .

● ومن حِكْمِ الصِّيَامِ : أنَّ مَجَارِي الدَّمِ تضيقُ بـسبـبِ الجوع والعطش فتضيق مـجـاري الشـيـطـانـ من الـبـدـنـ .
* فإنَّ الشـيـطـانـ يـجـريـ من ابن آدم مجرـيـ الدـمـ . كما ثـبـتـ ذلك في « الصـحـيـحـيـنـ » عن رسول الله ﷺ^(١) .

فتـشـكـنـ بالـصـيـامـ وـسـاوسـ الشـيـطـانـ ، وـتـنـكـسـرـ سـوـرـةـ الشـهـوـةـ والـغـضـبـ ؛ ولـذـلـكـ قال النـبـيـ عـلـيـهـ صـلـالـهـ عـلـيـهـ : « يا مـعـشـرـ الشـبـابـ مـنـ اـشـتـطـاعـ مـنـكـمـ الـبـاءـةـ فـلـيـتـزـوـجـ فـإـنـهـ أـغـضـ لـلـبـصـرـ وـأـخـصـ لـلـفـرـجـ ، وـمـنـ لـمـ يـشـتـطـعـ فـقـلـيـهـ بـالـصـوـمـ فـإـنـهـ لـهـ وـجـاءـ » . « مـتـقـنـ عـلـيـهـ »^(٢) .

(١) البخاري (٢٠٣٨) و مسلم (٢١٧٥) (٢٤) من رواية صفية بنت حمّى .

(٢) البخاري (٥٠٦٦) و مسلم (١٤٠٠) (١) .

• الـبـاءـةـ : الجـمـاعـ ، وـجـاءـ ، أي كـثـيرـ لـشـهـوـتـهـ . وما يـنـقـصـ الـقوـسـينـ سـاقـطـ مـنـ المـطـبـوـعـةـ .

● ومن حِكْمَ الصِّيَامِ : ما يترتبُ عليه من الفوائد الصُّحِحَّةِ التي تَحُصُّلُ بِتَقْلِيلِ الطَّعَامِ وَإِرَاحَةِ جَهَازِ الْهَضْمِ لِمَدَّةٍ مُعْيَنَةٍ وَتَرْشُبُ بَعْضِ الرُّطُوبَاتِ وَالْفَضَّلَاتِ الضَّارَّةِ بِالْجَسْمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ .

فَمَا أَعْظَمْ حُكْمَ اللَّهِ وَأَبْلَغَهَا وَمَا أَنْفعَ شَرائِعَهُ لِلْخَلْقِ وَأَصْلَحَهَا .

اللَّهُمَّ فَقَهْنَا فِي دِينِكَ وَأَلْهَمْنَا مَعْرِفَةَ أَسْرَارِ شَرِيعَتِكَ ، وَأَضْلَحْنَا لَنَا شُؤُونَ دِينَنَا وَدُنْيَاَنَا ، وَاغْفَرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

المجلس الهاشمي
في آداب الصيام الواجبة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَزَّشَ الدُّخُولَ إِلَى أَكْمَلِ الْآدَابِ ، وَفَتَحَ لَهُمْ مِنْ
خَزَانَتِ رَحْمَتِهِ وَجُودِهِ كُلَّ بَابٍ ، أَنَارَ بِصَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ فَأَدْرَكَوَا
الْحَقَائِقَ وَطَلَبُوا الثَّوَابَ ، وَأَغْمَى بِصَائِرِ الْمُغْرِضِينَ عَنْ طَاعَتِهِ فَصَارُ
بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ نُورِهِ حِجَابٌ ، هَدَى أُولَئِكَ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ ، وَأَضْلَلَ
الآخَرِينَ بِعَدْلِهِ وَحِكْمَتِهِ ، إِنْ فِي ذَلِكَ لِذِكْرِي لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ .
وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمَلِكُ الْعَزِيزُ
الْوَهَّابُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ بِأَجْلِ الْعَبَادَاتِ
وَأَكْمَلُ الْآدَابِ .

سُلْكُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى جَمِيعِ الْآلِ وَالْأَضْحَابِ ، وَعَلَى التَّابِعِينَ
لَهُمْ بِإِلْحَانٍ إِلَى يَوْمِ الْمَآبِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : اغْلِمُوا أَنَّ لِلنِّصَامِ آدَابًا كَثِيرَةً لَا يَتَمَمُ إِلَّا بِهَا وَلَا
يُكْمَلُ إِلَّا بِالْقِيَامِ بِهَا .

وَهِيَ عَلَى قَسْمَيْنِ :

١- آدَابُ وَاجِبةٍ ، لَا يَبْدُ لِلصَّائِمِ مِنْ مُرَاعَايَتِهَا وَالْمَحَافَظَةِ عَلَيْهَا .

٢- وَآدَابُ مُسْتَحْبَةٍ ، يَنْبَغِي أَنْ يُرَاعِيَهَا وَيُحَافَظَ عَلَيْهَا .

● فَمَنِ الْآدَابُ الْوَاجِبَةُ : أَنْ يَقُومَ الصَّائِمُ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ
مِنَ الْعَبَادَاتِ الْقَوْلِيَّةِ وَالْفَعْلِيَّةِ .

ومن أهمّها : الصلاة المفروضة ، التي هي أكمل أركان الإسلام بعد الشهادتين . فتجب مراعاتها بالمحافظة عليها والقيام بأذانها وواجباتها وشروطها ، فيؤديها في وقتها مع الجماعة في المساجد ، فإن ذلك من التقوى التي من أجلها شرع الصيام وفرض على الأمة وإضاعته الصلاة مُنافي للتقوى ومحظ للعقوبة .

* قال الله تعالى : ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَأَبْيَغُوا الْشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يُلْقَوْنَ غَيْرًا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [مرim : ٥٩ ، ٦٠] .

○ ومن الصائمين من يتهاون بصلوة الجماعة مع وجوبها عليه وقد أمر الله بها في كتابه .

* فقال : ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقْمِ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا﴾ [النساء : ١٠٢] . يعني : أتموا صلاتهم .

﴿فَلَيُكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةً أُخْرَى لَمْ يُصَلِّوْ فَلَيَصُلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء : ١٠٢] . فأمر الله بالصلوة مع الجماعة في حال القتال والخوف ، ففي حال الطمأنينة والأمن أولى .

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه : « أَنْ رجلاً أعمى قال : يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد ، فرخص له ، فلما

ولى دعاه ، وقال : هل تسمع النداء بالصلاه ؟ قال : نعم ، قال فأجب » « رواه مسلم » ^(١) .

فلم يُرخص له النبي ﷺ في ترك الجماعة مع أنه رجل أعمى وليس له قائد ، وتارك الجماعة مع إضاعته الواجب قد حرم نفسه خيراً كثيراً بضاعفه الحسنات ، فإن صلاة الجماعة مضاعفة .

* كما في « الصحيحين » من حديث ابن عمر رضي الله عنهما « أن النبي ﷺ قال : « صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفدّ بسبعين وعشرين درجة » ^(٢) .

وفوت المصالح الاجتماعية التي تحصل للمسلمين باجتماعهم على الصلاة من غرس الحبّة والألفة وتعليم الجاهل ومساعدة الحاج وغير ذلك .

وبترك الجماعة يعرض نفسه للعقوبة ومشابهة المنافقين .

* ففي « الصحيحين » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « أثقل الصّلوات على المُنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ، ولو يتعلّمون ما فيهما لأتوها ولو حبوا ، وقد هممت أن أمر بالصلوة فتقام ثم أمر رجلاً فيصلّي بالناس ثم أنطلق معي برجالي معهُم حزْم من خطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم

(١) مسلم (٦٥٣) (٢٥٥) .

(٢) البخاري (٦٤٥) ومسلم (٦٥٠) (٢٤٩) .

يؤتُهم بالثَّارِ»^(١) .

* وفي «صحيح مسلم» عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدَّاً مُسْلِمًا فَلْيَحْفَظْ عَلَى هُوَلَاءِ الصَّلَاةِ ، حِيثُ يُنَادَى بِهِنْ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ شَرِّعَ الْهُدَى وَإِنَّهُ مِنْ شُرُّنَ الْهُدَى ، قَالَ : وَلَقَدْ رأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النُّفَاقِ وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَاذَى بَيْنَ الرِّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفَّ»^(٢) .

ومن الصائمين مَنْ يتجاوز بالأمر ، فينام عن الصلاة في وقتها وهذا من أعظم المنكرات وأشد الإضاعة للصلوات .

حَتَّى قَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ : «إِنَّ مَنْ أَنْهَى الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهِ بِدُونِ عَذْرٍ شَرِعيٍّ لَمْ تُقْبَلْ وَلَمْ صَلَّى مائةً مَرَّةً»^(٣) .

* لقول النبي عليه السلام : «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» . رواه «مسلم»^(٤) .

والصلاحة بعد وقتها ليس عليها أمر النبي عليه السلام فتكون مردودة غير

(١) البخاري (٦٥٢) ومسلم (٦٥١) (٢٥٢) .

(٢) مسلم (٦٥٤) (٢٥٧) .

(٣) راجع : الصلاة وحكم تاركها لابن القيم ص (٦٧ : ٧٣) .

(٤) مسلم (١٧١٨) (١٨) وعلق البخاري بهذا اللفظ (٤ / ٣٥٥ - فتح) .

والحديث عند البخاري (٢٦٩٢) ومسلم (١٧١٨) (١٧) بلفظ : «مَنْ أَخْدَثَ فِي أَثْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ . . . فِي الْمُطَبُوعَةِ «عَمَلَهُ» بَدَلَ «عَلَيْهِ» وَالتصويبُ مِنَ الْمَصَادِرِ .

مقبولة .

ومن الآداب الواجبة : أن يجتنب الصائم جميع ما حرم الله ورسوله من الأقوال والأفعال .

○ فيجتنب الكذب : وهو الإخبار بخلاف الواقع ، وأعظمه الكذب على الله ورسوله كأن ينسب إلى الله أو إلى رسوله تحليل حرام أو تحريم حلال بلا علم .

* قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا مَا تَصِيفُ أَسْتِشْكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتُفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ * مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التحل : ١١٦ ، ١١٧] .

* وفي « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره أن النبي عليه السلام قال : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعْمِدًا فَلِيَتَبُوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »^(١) .

* وحذر النبي عليه السلام من الكذب فقال : « إِيَاكُمْ وَالْكَذِبَ فِإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَلَا يَرَأُ الْرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّكُ الْكَذِبَ حَتَّى يُكَتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا »
« مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ »^(٢) .

○ ويجتنب الغيبة : وهي ذكرك أخاك بما يكره في غيبته ، سواء

(١) البخاري (١٠٧) (٣) (٣) ، وهو حديث متواتر .

(٢) البخاري (٦٠٩٤) ومسلم (٢٦٠٧) (١٠٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

ذكرته بما يكره في خلقته كالأُغْرِج والأُعُور والأعمى على سبيل العيب والذم ، أو بما يكره في خلقه كالأخْمَق والسفِيْه والفاِسِق ونحوه ، وسواء كان فيه ما تقول ألم يكُن .

* لأن النبي ﷺ سُئل عن الغيبة فقال : « هي ذُكرُك أخاك بما يكره ، قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته » رواه مسلم ^(١) .

ولقد نهى الله عن الغيبة في القرآن وشَبَّهَها بأبغض صورة؛ شَبَّهَها بالرَّجُل يأكل لحم أخيه ميتاً .

* فقال تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَيْحُثْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتَا فَكَرِهَتُمُوهُ ﴾ [الحجرات : ١٢] .

* وأخبر النبي ﷺ : « أنه مرّ ليلة المراج بقوم لهم أظفار من ثحاس يخمشون بها وجوههم وصُدُورُهم فقال : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم » رواه أبو داود ^(٢) .

○ ويجتسب النميمة : وهي نقل كلام شخص في شخص إليه

(١) مسلم (٢٥٨٩) (٧٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) حديث صحيح : أبو داود (٤٨٧٨) وأحمد (٣ / ٢٢٤) واستناده صحيح على شرط مسلم كما قال الألباني في الصحيحة (١ / ٥٩) .

ليفسدَ بينهما ، وهي من كبائر الذنوب .

* قال فيها رسول الله ﷺ : « لا يدخلُ الجنةَ ثُمَّامٌ » « مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ »^(١) .

* وفي « الصحيحين » من حديث ابن عباس رضي الله عنهمَا : « أَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا مِّنْ بَقْرَيْنَ فَقَالَ : إِنَّهُمَا لَيَعْذَبَانِ وَمَا يُعْذَبَانِ فِي كَبِيرٍ (أَيْ فِي أَمْرٍ شَاقٍ عَلَيْهِمَا) أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزَهُ مِنَ الْبُولِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ »^(٢) .

والنميمةُ : فَسَادٌ لِلْفَرَزْدِ وَالْجَمَعِ وَتَفْرِيقِ بَيْنِ الْمُسْلِمِينِ ، وَالْقَاءُ لِلْعِدَادَةِ بَيْنَهُمْ ، « وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَافٍ مَّهِينٍ * هَمَّازٌ مَّسَاعِي بَنَمِيمٍ » [القلم : ١١] ، فَمَنْ نَمٌ إِلَيْكَ ؟ نَمٌ فِيكَ فَاحذِرْهُ .

○ وَيَجْتَبُ الغِشُّ : فِي جَمِيعِ الْمَعَالِمَاتِ مِنْ بَيْعٍ ، وَاجْرَاهُ ، وَصِنَاعَةٍ ، وَرَهْنٍ ، وَغَيْرِهَا ، وَفِي جَمِيعِ الْمَنَاصِحَاتِ وَالْمَشُورَاتِ ، فَإِنَّ الغِشَّ مِنْ كَبَائِرِ الذنوبِ .

* وقد تبرأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا مِّنْ فَاعِلِيهِ فَقَالَ عَلَيْهِ سَلَامًا : « مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا »^(٣) . وفي لفظِ : « مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي » رواه « مسلم »^(٤) .

(١) البخاري (٦٠٥٦) ومسلم (١٠٥) (١٦٨) واللفظ له من حديث محدثة رضي الله عنه.

(٢) البخاري (١٣٧٨) ومسلم (٢٩٢) (١١١) وراجع تعليقنا على الحديث في كتابنا « القبر » ص (٤٦) .

(٣) مسلم (١٠١) (١٦٤) من حديث أبي هريرة .

(٤) مسلم (١٠٢) (١٦٤) من حديث أبي هريرة .

والغش خديعة ، وضياع للأمانة ، وفقد للثقة بين الناس ، وكل كسب من الغش فإنه كسب خبيث حرام لا يزيد صاحبه إلا بعده من الله .

○ ويحتجب المعازف : وهي آلات اللهو بجميع أنواعها كالعود والربابية ، والقانون ، والكمنجة ، والبيانو ، والكمان ، وغيرها فإن هذه حرام وتزداد تحريمًا وإثمًا إذا اقترنت بالغناء بأصوات جميلة وأغانٍ مثيرة .

* قال الله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ [لقمان : ٦] .

* وقد صَحَّ عن ابن مسعود أنه شُئل عن هذه الآية فقال: « والله الذي لا إلهَ غيره هو الغناء »^(١) .

* وصحَّ أيضًا عن ابن عباس وابن عمر وذكره ابن كثير عن جابر وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد^(٢) .

* وقال الحسن : « نزلت هذه الآية في الغناء والمزامير »^(٣) .

(١) أثر حسن : أخرجه ابن جرير (٢١ / ٦٢) والحاكم (٤١١ / ٢) بإسناد حسن .

(٢) راجع : هذه الآثار والكلام عليها في كتاب : « أحاديث ذم الغناء والمعازف في الميزان » للأخ الفاضل عبد الله بن يوسف الجديع ص (١٤٨ : ١٥٤) .

(٣) راجع : الكلام على هذه الآية في « إغاثة اللهفان » لابن القيم (١ / ٣٣٨ - ٣٤١) .

* وقد حذر النبي ﷺ من المعاذف وقرنها بالزنا فقال عليه السلام : « ليكوننَّ من أُمّتي أقوامٌ يستحلُّونَ الحرَّ والحريرَ والخمرَ والمعاذف » رواه « البخاري »^(١) .

فالحرّ : الفرجُ و المراد به الزنا و معنى يستحلُّونَ : أي يفعلونها فعل المستحلل لها بدون مبالاة ، وقد وقع هذا في زمننا فكان من الناس من يستعمل هذه المعاذف أو يستمع إليها كأنها شيء حلال . وهذا مما نجح فيه أعداء الإسلام بكيدهم لل المسلمين حتى صدّوهم عن ذكر الله ومهام دينهم ودنياهم ، وأصبح كثيراً منهم يستمعون إلى ذلك أكثر مما يستمعون إلى قراءة القرآن والأحاديث وكلام أهل العلم المتضمن لبيان أحكام الشريعة وحكمها . فاحذروا أيها المسلمون نوافع الصوم ونواقصه ، وصونوه عن قول الزور والعمل به .

* قال النبي ﷺ : « مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهَلَ فَلِيُسْتَأْتِي اللَّهُ حَاجَةً فِي أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ »^(٢) .

* وقال جابر رضي الله عنه : « إِذَا صَمَّتْ فَلْيَصِمْ سَمْعُكَ وَبَصَرُكَ وَلِسَانُكَ عَنِ الْكَذِبِ وَالْحَارِمِ ، وَدَعْ عَنْكَ أَذَى الْجَارِ ،

(١) البخاري (٥٥٩٠) من حديث أبي مالك الأشعري . وراجع : الكلام على الحديث في « أحاديث ذم الغناء والمعاذف في الميزان » ص (٢٣ : ٣٥) .

(٢) تقدم تخرجه في المجلس السابق ص (١٠٤) .

وليكن عليك وقار وسکينة ، ولا يكن يوم صومك ويوم فطرك
سواء^(١) .

اللَّهُمَّ احْفَظْ عَلَيْنَا دِينَنَا ، وَكُفْ جُوارَحَنَا عَمَّا يُغْضِبُكَ ، وَاغْفِرْ
لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلِّ
اللَّهُ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

(١) أورده ابن رجب في «لطائف المعارف» ص (٢٩٢) وأورد بعده بيتن من الشرف في معناهما :
إذا لم يكن في الشمع مني تصاون وفي بصرى غض وفى منطقى صفت
فعطى إذا من صزبي الجرع والظلم فإن قلت إنى صفت يومي فما صفت

المجلس الخامس عشر

في أداب الصيام المستحبة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ مُبْلِغُ الرَّاجِي فَوْقَ مَأْمُولِهِ، وَمُغْطِي السَّائِلِ زِيَادَةً عَلَى
مَسْؤُولِهِ، أَحْمَدَهُ عَلَى نَيلِ الْهُدَى وَحْصُولِهِ، وَأَفْرَأَ بِوْحَدَانِيهِ إِقْرَارَ
عَارِفٍ بِالْدَلِيلِ وَأَصْوَلِهِ.

وَأَصْلَاحٌ وَأَسْلَمٌ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَعَلَى صَاحِبِهِ
«أَبِي بَكْرٍ» الْمَلَازِمُ لَهُ فِي تَرْحَالِهِ وَخُلُولِهِ، وَعَلَى «عُمَرَ» حَامِيِّ
الإِسْلَامِ بِعَزْمٍ لَا يُخَافُ مِنْ فُلُولِهِ، وَعَلَى «عُثْمَانَ» الصَّابِرِ عَلَى
الْبَلاءِ حِينَ نَزُولِهِ، وَعَلَى «عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» الَّذِي أَرْهَبَ
الْأَعْدَاءَ بِشَجَاعَتِهِ قَبْلَ ثُصُولِهِ، وَعَلَى جَمِيعِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ
حَازُوا قَصْبَ السَّبْقِ فِي فَرْعَوْنِ الدِّينِ وَأَصْوَلِهِ، مَا تَرَدَّدَ النَّسِيمُ بَيْنَ
جَنُوبِهِ وَشَمَالِهِ وَغَربِهِ وَقِبْلِهِ.

○ إِخْوَانِي : هذا المجلس في بيان «القسم الثاني من آداب
الصوم» وهي الآداب المستحبة .

● فمنها : **السَّحُورُ** : وهو الأَكْلُ فِي آخِرِ اللَّيلِ ، شُمُّي بِذَلِكَ ؛
لَأَنَّهُ يَقْعُدُ فِي السَّحْرِ ، فَقَدْ أَمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ فَقَالَ : «تَسْحَرُوا فَإِنَّ
فِي السَّحُورِ بَرَكَةً» «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(۱) .

* وفي « صحيح مسلم » عن عمرو بن العاص رضي الله عنه

(۱) البخاري (۱۹۲۳) و مسلم (۱۰۹۵) (۴۵) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ قَالَ : « فَضْلٌ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَهُ السَّحْرِ » ^(١) .

* وأثنيَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ عَلَى سَحُورِ التَّمَرِ فَقَالَ : « نَعَمْ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمَرُ » رواه « أبو داود » ^(٢) .

* وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : « السَّحُورُ كُلُّهُ بِرَحْمَةٍ فَلَا تَدْعُوهُ وَلَوْ أَنْ تَجْرِعَ أَحَدُكُمْ جُزْعَةً مِنْ مَاءِ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصْلِلُونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ » .
رواه « أحمد » وقال « المنذري » : إسناده قوي ^(٣) .

○ وَيَنْبَغِي لِلْمُتَسَحِّرِ أَنْ يَنْوِي بِسَحُورِهِ امْتِشَالَ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ بِفَعْلِهِ ، لِيَكُونَ سَحُورُهُ عِبَادَةً ، وَأَنْ يَنْوِي بِهِ التَّقْوِيَّةَ عَلَى الصِّيَامِ لِيَكُونَ لَهُ بِهِ أَجْرٌ .

والشَّيْءَ تَأْخِيرُ السَّحُورِ ؛ مَا لَمْ يَخْشَ طَلَوْعَ الْفَجْرِ لِأَنَّهُ فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ :

* فعن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه : « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابَتَ تَسْحَرَا فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ سَحُورِهِمَا قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى ، قُلْنَا لِأَنَسٍ : كُمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ

(١) مسلم (١٠٩٦) (٤٦) .

(٢) حديث صحيح : أبو داود (٢٢٤٥) والبيهقي (٤ / ٢٣٦ ، ٢٣٧) وصححه ابن حبان (٣٤٧٥) وإسناده صحيح .

(٣) حديث حسن : رواه أحمد (٣ / ١٢ ، ٤٤) من حديث أبي سعيد الخدري ، وحسنه الألباني في « صحيح الترغيب » (١٦٠٢) .

سُحُورٍ هما وَذُخُولٍ هما فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ : قَدْرُ مَا يَفْرَا الرَّجُلُ
خَمْسِينَ آيَةً » رواه « البخاري »^(١) .

* وعن عائشة رضي الله عنها : « أَنَّ بِلَالاً كَانَ يَؤْذِنُ بِلَيْلٍ ، فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُوا وَأَشْرُبُوا حَتَّى يُؤْذِنَ ابْنَ أَمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ لَا يُؤْذِنُ
حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ » رواه البخاري^(٢) .

○ وتأخير الشحور أزفق بالصائم وأسلمه من النوم عن صلاة الفجر.

○ وللصائم أن يأكل ويشرب ولو بعد الشحور ونهاية الصيام حتى
يَسْتَقِنَ طلوع الفجر .

* لقوله تعالى ﴿ وَكُلُوا وَأَشْرُبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَئِيْضُ مِنَ
الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة : ١٨٧] .

وَيُخَكِّمُ بِطْلُوِعِ الْفَجْرِ : إِمَّا بِمُشَاهَدَتِهِ فِي الْأَفْقَ ، أَوْ بِخَبْرٍ مُوثُوقٍ
بِهِ بِأَذَانٍ أَوْ غَيْرِهِ ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ : أَمْسَكَ ، وَيَنْوِي بِقُلْبِهِ وَلَا
يَتَلَفَّظُ بِالْبَيْنَةِ ؛ لِأَنَّ التَّلَفَّظَ بِهَا بَدْعَةٌ .

● ومن آداب الصيام المستحبة : تَغْجِيلُ الْفُطُورِ إِذَا تَحَقَّقَ غُرُوبُ
الشَّمْسِ بِمُشَاهَدَتِهَا أَوْ غَلَبَ عَلَى ظَنَّهُ الغُرُوبُ بِخَبْرٍ مُوثُوقٍ بِهِ بِأَذَانٍ
أَوْ غَيْرِهِ .

* فعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَنْزَالُ

(١) البخاري (١٣٣٤) .

(٢) البخاري (١٩١٩) .

النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا فِي الْفِطْرَةِ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ »^(١) .

* وقال ﷺ فيما يرويه عن ربِّه عزَّ وجلَّ : « إِنَّ أَحَبَّ عِبادِي إِلَيَّ أَعْجَلْهُمْ فَطْرَهُ » رواه « أَحْمَدُ » و « التَّرمذِيُّ »^(٢) .

○ والشَّيْءَ أَنْ يَفْطُرَ عَلَى رَطْبٍ فَإِنْ عَدِيمَ فَتَمَرٍ ، فَإِنْ عَدِيمَ فَمَاءً .

لقولِ أَنَسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفَطِّرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّي عَلَى رُطْبَاتٍ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطْبَاتٍ فَتَمَرَاتٌ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَمَرَاتٍ حَسَنَاتٍ مِّنْ مَاءٍ » رواه « أَحْمَدُ » و « أَبُو دَاوُدٍ » و « التَّرمذِيُّ »^(٣) .

○ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ رُطْبَاتًا وَلَا تَمَرَاتًا : أَفْطَرَ عَلَى مَا تَيَسَّرَ مِنْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ حَلَالٍ . فَإِنْ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا نَوْيًا لِلْإِفْطَارِ بِقُلْبِهِ .

وَلَا يُمْسِي إِصْبَعَهُ أَوْ يَجْمِعُ رِيقَهُ وَيَنْلِعُهُ كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْعَوَامِ !!

○ وَيَنْبَغِي أَنْ يَدْعُو عَنْدَ فَطْرَهِ بِمَا أَحَبَّ :

* فِي « سُنْنَةِ ابْنِ ماجِهِ » عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ لِلصَّائِمِ عَنْدَ فَطْرَهِ دُعْوَةً مَا تُرِدُّ » قَالَ فِي « الزَّوَائِدِ » : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ^{(٤)(٥)}.

(١) البخاري (١٩٥٧) ومسلم (١٠٩٨) (٤٨) .

(٢) حديث حسن : رواه أَحْمَدُ (٣٢٩ / ٢) وَالتَّرمذِيُّ (٧٠٠) (٧٠١) وَقَالَ : « حَسَنٌ عَرِيبٌ » وَهُوَ كَمَا قَالَ . وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَزِيرَةَ (٣ / ٢٢٦) وَابْنُ حَبَّانَ (٣٥٠٧) (٣٥٠٨) .

(٣) حديث حسن : رواه أَحْمَدُ (١٦٤ / ٣) وَأَبُو دَاوُدٍ (٢٣٥٦) وَالتَّرمذِيُّ (٦٩٦) وَقَالَ : « هَذَا حَدِيثُ حَسَنٌ عَرِيبٌ » وَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَرَاجِعٌ « الْأَرْوَاءُ لِلْأَلْبَانِيِّ » (٩٢٢) (٩٠٠) حَسَنًا : شَرِبٌ .

(٤) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ : رواه ابْنُ ماجِهِ (١٧٥٣) بِإِشْنَادٍ فِيهِ ضَعِيفٌ ، يَسِّهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي « الْأَرْوَاءِ » (٩٢١) .

(٥) تَبَيَّهَ : قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ : ضَعِيفٌ بِعَضِّهِمْ ، وَسَبَبَ اختِلافَهُمْ فِي صَحَّتِهِ ؛ اخْتِلَافُهُمْ فِي تَعْيِينِ أَحَدِ رَوَاهُ ؛ لَكِنَّ لَهُ شَوَّاعِدٌ فِي إِعْجَابِهِ دُرْعَةِ الصَّائِمِ مُطْلَقاً ، فَالْحَدِيثُ بِذَلِكَ حَسَنٌ .

* وروى «أبو داؤد» عن معاذ بن زهرة مرسلاً مرفوعاً : «كانَ إِذَا أَفْطَرَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ»^(١) .

* وله من حديث ابن عمر ضي الله عنهم : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَفْطَرَ يَقُولُ : ذَهَبَ الظَّمَاءُ وَابْتَلَتِ الْغَرْوُقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٢) .

● ومن آداب الصيام المستحبة : كثرة القراءة والذكر والدعاء والصلوة والصدقة .

* وفي الحديث : «ذَاكِرُ اللَّهِ فِي رَمَضَانَ مَغْفُورٌ لَهُ»^(٣) .

* وفي «صحيح ابن خزيمة» و«ابن حبان» : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَا تُرْدُ دَعْوَتُهُمْ ، الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطَرُ ، وَالإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْعَمَامِ وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ : وَعِزْتِي وَجَلَلِي لِأَنْصُرْنِي وَلَوْ بَعْدَ حِينَ» ورواه «أحمد» و«الترمذى»^(٤) .

(١) إسناده ضعيف : رواه أبو داؤد (٢٣٥٨) بإسناد ضعيف كما في «الإرواء» (٤ / ٣٨) .

(٢) حديث حسن : أخرجه أبو داؤد (٢٣٥٧) والدارقطني وقال : «إسناده حسن» وراجع «الإرواء» (٩٢٠) .

(٣) حديث ضعيف : ذكره الهيثمي في مجمع الروايات (١٤٣ / ٣) وقال : «رواه الطبراني في الأوسط وفيه هلال بن عبد الرحمن وهو ضعيف» وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٤٧٧) وصدره بصيغة «رُويَ» الدالة على تضعيفه للحديث كما بين ذلك في مقدمته .

(٤) حديث حسن : رواه أحمد (٢ / ٣٠٥) والترمذى (٣٥٩٨) وفي إسناده ضعيف وقال الترمذى : «هذا حديث حسن» وهو كما قال فإن له طرق وشواهد ثقوية ، ولذا قال الحافظ -

* وفي «الصَّحْيَحَيْنِ» من حديث ابن عباس رضي الله عنهمَا قال : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْأَنْبَاءُ أَجَوَّدُ النَّاسَ ، وَكَانَ أَجَوَّدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ فِيدَارْسِهِ الْقُرْآنَ ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْأَنْبَاءُ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجَوَّدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرَّبِيعِ الْمُرْسَلَةِ»^(١) .

وكان جُودُه عَلَيْهِ الْأَنْبَاءُ يَجْمِعُ أَنْوَاعَ الْجُودِ كُلُّهَا مِنْ بَذْلِ الْعِلْمِ وَالنَّفْسِ وَالْمَالِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِظْهَارِ دِينِهِ وَهَدَايَةِ عِبَادِهِ وَإِصَالِ النَّفْعِ إِلَيْهِمْ بِكُلِّ طَرِيقٍ مِنْ تَعْلِيمِ جَاهِلِهِمْ وَقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ وَإِطْعَامِ جَائِعِهِمْ ، وَكَانَ جُودُه يَتَضَاعِفُ فِي رَمَضَانَ لِشَرْفِ وَقْتِهِ وَمَضَاعِفَةِ أَجْرِهِ وَإِعْانَةِ الْعَابِدِينَ فِيهِ عَلَى عِبَادَتِهِمْ وَالْجَمِيعِ بَيْنِ الصِّيَامِ وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ وَهُمَا مِنْ أُشْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ^(٢) .

* وفي «صحيحة مسلم» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي عَلَيْهِ الْأَنْبَاءُ قال : «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِمًا ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٌ : أَنَا ، قَالَ : فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَاحَةً ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٌ : أَنَا ، قَالَ : فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٌ : أَنَا ، قَالَ : فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضًا ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٌ : أَنَا . قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْأَنْبَاءُ : مَا اجْتَمَعْنَ فِي أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣) .

= في «أعمال الأذكار» فيما نقله عنه ابن علأن في «شرح الأذكار» (٤ / ٣٣٨) : «مَذَارِعُ حَدِيثِ حَسْنٍ» .

(١) تقدم تخرجه ص (١٠٦) .

(٢) راجع : «لطائف المعارف» ص (٣٠٦) .

(٣) مسلم (١٠٢٨) (٨٧) .

● ومن آداب الصيام المستحبة : أن يستحضر الصائم قدر نغمة الله عليه بالصيام : حيث وفقه له ويسره عليه حتى أتم يومه وأكمل شهراه ، فإن كثيراً من الناس خرموا الصيام إما بموتهم قبل بلوغه أو بعجزهم عنه أو بضلالهم وإعراضهم عن القيام به . فليحمد الصائم ربه على نعمة الصيام التي هي سبب لغفرة الذنوب وتحكيم السيرات ورفع الدرجات في دار النعيم بجوار الرَّبِّ الكريم .

○ إخوانك : تأدبو بآداب الصيام ، وتخلوا عن أسباب الغضب والانتقام ، وتخلوا بأوصاف السلف الكرام ، فإنه لن يضائع آخر هذه الأمة إلا ما أضلاع أولها من الطاعة واجتناب الآثام .

* قال ابن رجب رحمه الله : « الصائمون على طبقتين : إخْتَاهُمَا : مَنْ تَرَكَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ لِلَّهِ تَعَالَى يَرْجُو عَنْهُ عَوْضَ ذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ ، فَهَذَا قَدْ تَاجَرَ مَعَ اللَّهِ وَعَامَلَهُ ، وَاللَّهُ لَا يُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَخْسَنَ عَمَلاً ، وَلَا يُخْبِطُ مَعَهُ مَنْ عَامَلَهُ ، بَلْ يَرْبُّ أَعْظَمَ الْرَّبِيعِ .

* قال رسول الله ﷺ لرجل : « إِنَّكَ لَنْ تَدَعْ شَيْئًا اتَّقَاءَ اللَّهَ إِلَّا آتَاكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ » خرجه الإمام أحمد ^(١) .

(١) رواه أحمد (٥ / ٧٩) والبيهقي (٥ / ٢٣٥) وأورده الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ٢٩٦) وقال : « رواه كله أحمد بأسانيد و الرجالها رجال الصحيح » .

فهذا الصائم يُعطى في الجنة ما شاء من طعام وشراب ونساء * قال الله تعالى : ﴿ كُلُوا وَاشْرُبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمُ فِي الْأَيَّامِ﴾ [الحاقة : ٢٤] . قال مجاهد وغيره : « نَزَّلْتُ فِي الصَّائِمِينَ » . * وفي حديث عبد الرحمن بن سمرة الذي رأه النبي عليه السلام في منامه قال : « وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَلْهُثُ عَطَشًا كُلَّمَا دَنَا مِنْ حَوْضِ مُنَعَ وَطَرَدَ فجاءه صيام رمضان فسقاه وأزوأه » ^(١) خرجه « الطبراني » ^(٢) .

٥ يا قوم : أَلَا خاطب فِي هَذَا الشَّهْر إِلَى الرَّحْمَن ؟

أَلَا رَاغِبٌ فِيمَا أَعْدَ اللَّهُ لِلْطَّاغِيْنَ فِي الْجَنَانِ؟ ..

مَنْ يُرِدُ مُلْكَ الْجَنَانِ

فليَدْعُ عنه الْتَّوَانِي

وليُقْسِمُ فِي ظُلْمَةِ الْلَّيْلِ

مِلْ إِلَيْهِ الْقُرْآنُ

ولِيَصِلْ ص— وَمَا بَصَوْم

إِنْ هَذَا الْعَيْشُ فَان

(١) حديث ضعيف : وهو قطعة من حديث طويل ذكره الهيثمي في « مجمع الروايد »

(١٢٩) وقال : « رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما : سليمان بن أحمد الواسطي ،

وفي الآخر : خالد بن عبد الرحمن الخزومي ، وكلاهما ضعيف » إهـ .

(*) تبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : ضعيف الإسناد ، لكن قال ابن القيم بعد أن ساقه بتمامه في

المسألة العاشرة من كتاب «الروح» سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يُفْرِّغُ أمر هذا الحديث

وقال - يعني شيخ الإسلام - أصول السنة تشهد له ، وهو من أحسن الأحاديث ، اه .

إِنَّمَا الْعَيْشُ جَهَوَارٌ

الله في دار الأمان

الطبقة الثانية من الصائمين : من يصوم في الدنيا عما سوى الله فيحفظ الرأس وما حوى والبطن وما وعى ويذكر الموت والتلذى ويريد الآخرة فتترك زينة الدنيا ، فهذا عيدٌ فطريه يوم لقاء ربّه وفرجه بروبيته .

أهل الخصوص من الصوم صومهم
صون اللسان عن البهتان والكذب

والعارفون وأهل الأئم صومهم

صون القلوب عن الأغيار والمحجوب

○ العارفون لا يسلّيهم عن رؤية مولاهم قصر ، ولا يرّوّيهم دون مشاهدتهم نهر ، همّهم أجمل من ذلك ..

○ من صام بأمر الله عن شهواته في الدنيا أدركها غدا في الجنة ، ومن صام عما سوى الله فعيده يوم لقائه ﴿ من كان يزجو لقاء الله فإن أجمل الله لآتٍ وهو السميع العليم ﴾ [العنكبوت : ٥٠] .

○ يا مغشّر التائبين صوموا اليوم عن شهوات الهوى ليثدركموا عيد الفطر يوم اللقاء .. ﴿^(١)﴾ .

(١) « لطائف المعارف » لابن رجب ص (٢٩٥ ، ٣٠٠) باختصار .

اللَّهُمَّ جَمِلْ بِوَاطِنَنَا بِالإخْلَاصِ لَكَ ، وَحَسَّنْ أَعْمَالَنَا بِاتِّبَاعِ
رَسُولِكَ وَالتَّأْدِيبِ بِآدَابِهِ .

اللَّهُمَّ أَيْقِظْنَا مِنَ الْغَفَلَاتِ ، وَنَجِنَا مِنَ الدَّرَكَاتِ ، وَكَفِرْ عَنَا
الذَّنَوبَ وَالسَّيِّئَاتِ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ الْأَحْيَاءِ
مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، وَصَلِّ اللَّهُ وَسِّلِّمْ
عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○

**المجلس الثاني عشر
في النسخة الثانية
من تلاوة القرآن**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُغْطِي الْجَزِيلُ مِنْ أَطَاعَهُ وَرَجَاهُ ، وَشَدِيدُ العَقَابِ لِمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِهِ وَعَصَاهُ ، اجْتَبَى مِنْ شَاءَ بِفَضْلِهِ فَقَرَبَهُ وَأَذْنَاهُ وَأَبْعَدَ مِنْ شَاءَ بِعَدْلِهِ فَوَلَاهُ مَا تَوَلَّهُ ، أَنْزَلَ الْقُرْآنَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ وَمَثَارًا لِلسَّالِكِينَ فَمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ نَالَ مَنَاهُ ، وَمَنْ تَعَدَّى حَدَودَهُ وَأَضَاعَ حُقُوقَهُ خَسِيرٌ دِينَهُ وَدُنْيَاهُ ، أَخْمَدَهُ عَلَىٰ مَا تَفَضَّلَ بِهِ مِنْ الإِحْسَانِ وَأَعْطَاهُ ، وَأَشْكَرَهُ عَلَىٰ نِعَمِهِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ وَمَا أَجَدَرَ الشَاكِرُ بِالْمَزِيدِ وَأَوْلَاهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْكَامِلُ فِي صَفَاتِهِ الْعَالِيُّ عَنِ النَّظَرَاءِ وَالْأَشْبَاهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي اخْتَارَهُ عَلَىٰ الْبَشَرِ وَاضْطَفَاهُ .

سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ بِهِمْ بِإِحْسَانِ مَا أَنْشَقَ الصَّبَحُ وَأَشْرَقَ ضِيَاهُ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي :

سبق في «المجلس الخامس»^(۱) أَنْ تِلَاءَةَ الْقُرْآنِ عَلَىٰ نَوْعَيْنِ :

- تِلَاءَةُ لَفْظِهِ : وَهِيَ قِرَاءَتُهُ وَتَقْدِيمُ الْكَلَامِ عَلَيْهَا هُنَاكَ .
- وَالنَّوْعُ الثَّانِي : تِلَاءَةُ حُكْمِهِ بِتَصْدِيقِ أَخْبَارِهِ وَاتِّبَاعِ أَحْكَامِهِ فِعْلًا لِلْمَأْمُورَاتِ وَتَزْكِيَّا لِلْمُنْهَياتِ .

(۱) راجع : ص (۵۷ ، ۵۸) .

وهذا النوع هو الغايةُ الْكُبْرَى من إِنْزَالِ الْقُرْآنِ .

* كما قال تعالى : ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَّكٌ لِيَدْبَرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَاب﴾ [ص : ٢٩] .

ولهذا دَرَجَ السَّلْفُ الصَّالِحُ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى ذَلِكَ يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ ، وَيُصَدِّقُونَ بِهِ ، وَيُطَبَّقُونَ أَحْكَامَهُ تَطْبِيقًا إِيجَابِيًّا عَنْ عِقِيدَةٍ رَاسِخَةٍ ، وَيَقِينٍ صَادِقٍ .

* قال «أبو عبد الرحمن الشلمي» رحمه الله : « حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُقْرِئُونَا الْقُرْآنَ ، عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْعُودَ ، وَغَيْرُهُمَا : أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعْلَمُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يَتَجَاهُوا زُورًا حَتَّى يَتَعْلَمُوهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ ، قَالُوا : فَتَعْلَمَنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا »^(١) .

وهذا النوع من التلاوة هو الَّذِي عَلَيْهِ مَذَارُ السَّعَادَةِ وَالشَّقاوةِ .

* قال الله تعالى : ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُم مِّنْيَ هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَىِي فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَغْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنِّكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبُّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى * وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَشْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ

(١) أَنْتَ صَحِيحٌ : رواه ابن جرير في تفسيره (١ / ٨٠ - شاكر) وقال الشيخ أحمد شاكر : « هذا إِشْنَادٌ صَحِيحٌ مُتَصَلٌ ». وعنه : « فَتَعْلَمَنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ جَمِيعًا » بدون لفظ « الْعَمَلِ » .

بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعْذَابِ الْآخِرَةِ أَشَدُ وَأَنَقَى ﴿١٢٣ - ١٢٧﴾ [طه : ١٢٣ - ١٢٧] .

فِيَنَّ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ :

- ثواب المتبين لهداه الذي أوحاه إلى رسله ، وأعظمه هذا القرآن العظيم ، وبين عقاب المعرضين عنه ، أمّا ثواب المتبين له فلا يضلون ولا يشقون ، ونفي الضلال والشقاء عنهم يتضمن كمال الهدایة والسعادة في الدنيا والآخرة .

- وأما عقاب المعرضين عنه المتكبرين عن العمل به فهو الشقاء والضلال في الدنيا والآخرة ، فإنّ له معيشةً ضنكًا .

فهو في دُنياه : في هُمْ وَلَقَنَفْسٍ ، ليس له عقيدةٌ صحيحةٌ ، ولا عملٌ صالحٌ ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمْ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف : ١٧٩] .

وهو في قبره : في ضيق وضنك قد ضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه ، وهو في حشره أعمى لا ينصره ﴿وَنَحْشِرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمَيْنَا وَبُكْمَانَا وَصُمَيْنَا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلُّمَا خَبَثَ زِدَنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء : ٩٢] .

فهم لما عمموا في الدنيا عن رُؤُية الحق وَصَمُوا عن سماعه وأمسكوا عن النطق به ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ نَّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذِنَانَا وَقُرْبَةٍ وَمِنْ يَتَبَّنَّا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ﴾ [فصلت : ٥] : جازاهم الله في الآخرة بمثل ما كانوا عليه في الدنيا وأضعفهم كما أضعناهم

شريعته .

﴿ قَالَ رَبُّ لِمَ حَسِرْتَنِي أَغْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَنْكَ آتَيْنَا فَتَسْبِيَتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنَسَى ﴾ [طه : ١٢٥ ، ١٢٦] .

﴿ جَزَاءُ وِفَاقًا ﴾ [النَّبَا : ٢٦] . ﴿ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [القصص : ٨٤] .

* وفي « صحيح البخاري » عن سمرة بن جندب رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً وَفِي لَفْظِ صَلَاةِ الْغَدَاءِ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ : مَنْ رَأَى مِنْكُمُ الْلَّيْلَةَ رُؤْيَا ؟ قَالَ : فَإِنْ رَأَى أَحَدَ قَصَّهَا ، فَيَقُولُ : مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ : هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : لَكُنْتُ رَأَيْتُ الْلَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيْانِي .. » - فَسَاقَ الْحَدِيثَ - وَفِيهِ : « فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضطَبِعٍ وَإِذَا آخَرَ قَاتَمْ عَلَيْهِ بَصْرَهُ وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالْبَصْرَهُ لِرَأْسِهِ فَيَثْلُغُ رَأْسَهُ فَيَتَدَهَّدُ الْحَجَرُ هَهُنَا ، فَيَثْبَطُ الْحَجَرُ فَيَأْتِيَهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَى الرَّجُلِ حَتَّى يَصِحُّ رَأْسَهُ كَمَا كَانَ ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعُلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ الْمَرَّةُ الْأُولَى ، فَقَلَّتْ : سَبَحَانَ اللَّهِ ! مَا هَذَا ؟ فَقَالَ لِي اُنْطَلَقَ .. » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : « أَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتُ عَلَيْهِ يَثْلُغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ فَهُوَ الرَّجُلُ يَأْتِيَهُ الْقُرْآنَ فَيَرْفَضُهُ وَيَنْأِمُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ .. »^(١).

(١) البخاري (١٣٨٦) (٧٠٤٧) .

« يَثْلُغُ رَأْسَهُ » أي : يشدحه وبشقه .

« يَتَدَهَّدُ » أي : يتدحرج ، والمراد : أنه دفعه من علو إلى أسفل ، وتدهده إذا انحط .

* وعن ابن عباس رضي الله عنهمما : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي أَرْضِكُمْ وَلَكُنْ رَضِيَ أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مَا تُحَاقِّوْنَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَاخْذُرُوا ، إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضْلُلُوا أَبَدًا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنْنَةَ نَبِيِّهِ » رواه الحاكم وقال : « صحيح الإسناد »^(١).

* وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ : « يُمثِّلُ الْقُرْآنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلًا فَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ قَدْ حَمَلَهُ فَخَالَفَ أَمْرَهُ فَيُمثِّلُ لَهُ خَصِّمًا ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ حَمْلَتَهُ إِيمَانِي فَبَشِّرْهُ الْحَامِلُ تَعَدِّي حُدُودِي ، وَضَيَّعَ فَرَائِضِي ، وَرَكِبَ مَعْصِيَتِي ، وَتَرَكَ طَاعَتِي فَمَا يَزَالَ يَقْذِفُ عَلَيْهِ بِالْحَجَّاجِ حَتَّى يَقُولَ : شَأْنُكَ بِهِ ، فَيَأْخُذُهُ يَدِهِ فَمَا يُؤْسِلُهُ حَتَّى يُكَبِّهَ عَلَى مِنْحِرِهِ فِي النَّارِ »^(٢).

* وفي « صحيح مسلم » : عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْقُرْآنُ حَجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ »^(٣).

(١) حديث صحيح : رواه الحاكم (٣ / ١٠٩ ، ١٤٨) وصححه ووافقه الذهبي وله طرق
وشواهد كثيرة ، وراجع : « الصحيحه » للألباني (١٧٦١).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (١٠ / ٤٩١) وأبو نعيم في الحلية (٢ / ٢٢٠) وذكره
الهيثمي في « المجمع » (٢ / ١٦١) وقال : « رواه البزار وفيه ابن اسحاق وهو ثقة ولكنه
مدلس وبقية رجاله ثقات » اه.

(٣) تبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « ضعيف ، ونقل عن الحافظ ابن حجر تحسينه ، فإن ثبت أنه حسن
فالتمثيل قراءة القارئ أو جزاً لها وما مخلوقان ، أو يقال : إن التمثيل يقتضي أن المثل به غير
الممثل فلا يستلزم أن يخلق القرآن » اه . مسلم (٢٢٣) (١).

* وقال ابن مسعود رضي الله عنه : « القرآن شافعٌ مشفعٌ فمن جعله أمامه قاده إلى الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار » فيما من كان القرآن خصمه ، كيف ترجو من جعلته خصمك الشفاعة ؟ ويلٌ لمن شفعاً خصماؤه يوم تربخ البضاعة^(١) .

○ عباد الله : هذا كتاب الله ينال بين أيديكم ويسمع ، وهو القرآن الذي لو أنزل على جبل لرأيته خاشعاً يتصدع ، ومع هذا فلا أذن تسمع ، ولا عين تدمع ، ولا قلب يخشى ، ولا امثال للقرآن فيرجى به أن يشفع ، قلوب خلت من التقوى فهي خراب بلقع^(٢) وترامكت عليها ظلمة الذنوب فهي لا تبصر ولا تسمع ! .

○ كم تثلّى علينا آيات القرآن وقلوبنا كالحجارة أو أشد قسوة ؟! وكم يتواتي علينا شهر رمضان وحالنا فيه كحال أهل الشقة ؟ لا الشاب منا ينتهي عن الصبوة ، ولا الشيّخ ينتهي عن القبيح فيلحق بأهل الصفة ! أين نحن من قوم إذا سمعوا داعي الله أجابوا الدعوة ؟ وإذا ثلّيت عليهم آياته وجلت قلوبهم وجلتها جلوة ؟! أولئك قوم أنعم الله عليهم فعرفوا حقه فاختاروا الصفة .

* قال ابن مسعود رضي الله عنه : « ينبغي لقارئ القرآن أن يعرّف بليله إذا الناس ينامون وبنهاره إذا الناس يفطرون ، وينكأه إذا الناس

(١) راجع : « لطائف المعارف » ص (٣٢٢) .

(٢) أي : لا شيء فيها .

يَضْحِكُونَ ، وَبُوَرَّعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْلُطُونَ ، وَبَصَمْتِهِ إِذَا النَّاسُ
يَخْوُضُونَ ، وَبُخْشُوعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْتَالُونَ ، وَبِخَزْنِهِ إِذَا
النَّاسُ يَفْرُحُونَ »^(١) .

يَا نَفْسُ فَازَ الصَّالِحُونَ بِالثُّقَارِ
وَأَبْصَرُوا الْحَقَّ وَقَلْبِي قَدْ عَمِي
يَا حُسْنَهُمْ وَاللَّيلُ قَدْ أَجْنَنَهُمْ
وَثُرُوزُهُمْ يَفْرُوقُ ثُورَ الْأَنْجَمِ
تَرَمَّلُوا بِالذِّكْرِ فِي لَيْلَهُمَا
فَعَيْشُهُمْ قَدْ طَابَ بِالشَّرِيمِ
قُلُوبُهُمْ لِلذِّكْرِ قَدْ تَفَرَّغَتْ
دُمُوغُهُمْ كُلُؤُلُؤٌ مُنْتَظِمٌ
أَشْحَارُهُمْ بِنُورِهِمْ قَدْ أَشْرَقَتْ
وَخِلْعُ الْعُفْرَانِ خِيرُ الْقِسْمِ
قَدْ حَفِظُوا صِيَامَهُمْ مِنْ لَعْوِهِمْ
وَخَشَعُوا فِي اللَّيلِ فِي ذِكْرِهِمْ
وَيَحْكِ يَا نَفْسُ أَلَا تَيَقْنَظِي
لِلنَّفْعِ قَبْلَ أَنْ تَزُلَّ قَدْمِي

(١) أورده ابن رجب في «لطائف المعارف» ص (٣٢١) .

مَضَى الزَّمَانُ فِي تَوَانٍ وَهَوَىٰ

فَاسْتَدْرِكَى مَا قَدْ بَقِيَ وَاغْتَسَمَى^(۲)

○ إِخْوَانِيهِ : احْفَظُوا الْقُرْآنَ قَبْلَ فُواتِ الْإِمْكَانِ ، وَاحْفَظُوا عَلَىٰ
حَدُودِهِ مِن التَّفْرِيظِ وَالْعُصِيَانِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ شَاهِدٌ لَكُمْ أَوْ عَلَيْكُم
عِنْ الْمَلِكِ الدَّيَانِ ، لِيُسَمِّنُ شُكْرَ نِعْمَةِ اللَّهِ بِإِنْزَالِهِ أَنْ تَخْذُلَهُ وَرَاءُنَا
ظَهْرِيًّا ، وَلِيُسَمِّنُ تَعْظِيمَ حِرْمَاتِ اللَّهِ أَنْ تَخْذُلَ أَحْكَامَهُ سُخْرِيًّا .

﴿ وَيَوْمَ يَعْصُضُ الظَّالِمُونَ عَلَىٰ يَدِيهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي أَتَحْذَثُ مَعَ الرَّسُولِ
سَبِيلًا * يَا وَيْلَتَا لَيْتَنِي لَمْ أَتَحْذَثْ فُلَانًا خَلِيلًا * لَقَدْ أَضَلَنِي عَنِ الْذِكْرِ
بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا * وَقَالَ الرَّسُولُ يَا
رَبِّ إِنَّ قَوْمِي أَتَحْذُثُو هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا * وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ
عَذُولًا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًّا وَنَصِيرًا ﴾ [الفرقان: ۲۷ - ۳۱] .
اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا تِلْوَةً كَتَابَكَ حَقَّ التِّلْوَةِ ، وَاجْعَلْنَا مِنْ نَالِ بِهِ

الْفَلَاحِ وَالسَّعَادَةِ .

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا إِقَامَةً لَفَظِهِ وَمَغْنَاهُ ، وَحِفْظَ حَدُودِهِ وَرِعَايَةً حُرْمَتِهِ .
اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ الْمُؤْمِنِينَ بِحُكْمِهِ وَمِنَ الْمُتَشَابِهِ
تَصْدِيقًا بِأَخْبَارِهِ وَتَنْفِيذًا لِأَحْكَامِهِ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ
الْمُسْلِمِينَ ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، وَصَلِّ اللَّهُ وَسِلِّ عَلَىٰ نَبِيِّنَا
مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ أَهْلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○

(۲) الأَيَّاتُ فِي « لَطَافَاتِ الْمَعْرِفَةِ » لِابْنِ رَجَبِ ص (۳۲۳ ، ۳۲۴) مَعْ تَغْيِيرٍ طَفِيفٍ .

المجلس الثالث عشر
في آداب قراءة القرآن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لِشَرِعَهُ يَخْضُعُ مَنْ يَغْبَدُ ، وَلِعَظَمَتِهِ يَخْشَعُ مَنْ يَزْكُعُ وَيَسْجُدُ ، وَلِطَبِيبِ مَناجاتِهِ يَسْهُرُ التَّهَجُّدُ وَلَا يَرْقُدُ ، وَلِطَلْبِ ثَوَابِهِ يَتَذَلَّجُ الْجَاهِدُ نَفْسَهُ وَيَجْهَدُ ، يَتَكَلَّمُ سَبْحَانَهُ بِكَلَامٍ يَجْلِلُ أَنْ يُشَابِهَ كَلَامَ الْخَلُوقِينَ وَيَتَعَدُّ ، وَمِنْ كَلَامِهِ الْمُتَرَدِّلُ عَلَى نَبِيِّهِ أَحْمَدَ، نَقْرُؤُهُ لِيَلَّا وَنَهَارًا وَنَرَدَدُ ، فَلَا يَخْلُقُ عَنْ كُثْرَةِ التَّرَدَادِ وَلَا يُمْلِلُ وَلَا يَقْنَدُ ، أَحْمَدَهُ حَمْدًا مَنْ يَزْجُو الْوَقْوفَ عَلَى بَإِيهِ غَيْرَ مُشَرَّدٍ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةٌ مِنْ أَخْلُصِ اللَّهِ وَتَعَبَّدُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي قَامَ بِوَاجِبِ الْعِبَادَةِ وَتَرَوَذَ .

سَلَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ » الَّذِي مَلَأَ قُلُوبَ مُبْغِضِيهِ قَرْحَاتٍ تُنْفَدِ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي لَمْ يَزِلْ يُقْوِيِ الإِسْلَامَ وَيُعْضُدُ وَعَلَى « عُثْمَانَ » الَّذِي جَاءَتِهِ الشَّهَادَةُ فَلَمْ يَتَرَدَّ وَعَلَى « عَلِيِّ » الَّذِي يَنْسُفُ زَرْعَ الْكُفَّارِ بِسِيفِهِ وَيَحْضُدُ ، وَعَلَى سَائِرِ أَلَّهِ وَأَصْحَابِهِ صَلَاةً مُسْتَمِرَةً عَلَى الزَّمَانِ الْمُؤْبِدِ ، وَسَلَمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ تَتَلَوَّنُهُ وَتَسْمَعُونَهُ وَتَحْفَظُونَهُ وَتَكْتَبُونَهُ هُوَ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَإِلَهُ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ ، وَهُوَ حِبْلَهُ الْمَتَّيْنَ ، وَصَرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ ، وَهُوَ الذَّكْرُ الْمُبَارَكُ وَالنُّورُ الْمَبِينُ ، تَكَلَّمُ اللَّهُ بِهِ حَقْيَقَةً عَلَى الْوَصْفِ الَّذِي يَلْيِقُ بِجَلَالِهِ

وَعَظِيمَتْهُ ، وَأَلْقَاهُ عَلَى جَبَرِيلَ الْأَمِينِ أَحَدِ الْمَلَائِكَةِ الْكَرَامِ الْمَقْرِبِينَ ، فَنَزَلَ بِهِ عَلَى قَلْبِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَكُونَ مِنَ الْمَنْذُرِينَ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مَبِينٍ وَصَفَّةُ اللَّهِ بِأَوْصَافٍ عَظِيمَةٍ لِتُعَظِّمُوهُ وَتُخَتَّرُوهُ .

* فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْقُرْآنٌ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

* ﴿ ذَلِكَ نَذْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذُّكْرِ الْحَكِيمِ ﴾ [آل عمران : ٥٨] .

* ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴾ [النساء : ١٧٤] .

* ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبْلَ السَّلَامِ ﴾ [المائدة : ١٥] .

* ﴿ وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي يَئِنَّ يَدُيهُ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَبِّ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [يونس : ٣٧] .

* ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتُكُمْ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس : ٥٧] .

* ﴿ كِتَابٌ أُخْرِكَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ [هود : ١] .

* ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذُّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر : ٩] .

* ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمُثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ * لَا تَمُدَّنَ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ

- جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٧﴾ [الحجر : ٨٧ ، ٨٨] .
- * ﴿وَزَرَّلَنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَاهُ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل : ٨٩] .
- * ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُسْرِئِلُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا * وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الإسراء : ٩ - ١٠] .
- * ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شَفَاعٌ وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء : ٨٢] .
- * ﴿فُلِّئَنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُنُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمَثِيلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمَثِيلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء : ٨٨] .
- * ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْءَانَ لِتَشْفَقَ إِلَّا تَذَكَّرَهُ مِنْ يَخْشَى تَنْزِيلًا مِنْ خَلْقِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ الْعُلَى﴾ [طه : ٤ - ٥] .
- * ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان : ١] .
- * ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ أَلْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُّبِينًا وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةً أَنْ يَعْلَمُهُ عُلَمَاءُ بَنَى إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء : ١٩٢ - ١٩٣] .
- * ﴿وَمَا تَنْزَلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيغُونَ﴾ [الشعراء : ٢١٠ - ٢١١] .

- * ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أَوْثَوا
الْعِلْمَ ﴾ [العنكبوت : ٤٩]
- * ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ لَيَتَذَكَّرَ مَنْ كَانَ حَيَا وَيَحْقُّ الْقَوْلُ
عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ [يس : ٦٩ ، ٧٠]
- * ﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدْبُرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرُ أُولُوا
الْأَلْبَابِ ﴾ [ص : ٢٩] . ﴿ قُلْ هُوَ نَبْيٌ عَظِيمٌ ﴾ [ص : ٦٧] .
- * ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَخْسَنَ الْحَدِيثَ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْسِيرٍ مِنْهُ
جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ
ذَلِكَ هُدًى اللَّهُ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [الزمر : ٢٣]
- * ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَا جَاءُهُمْ وَإِنَّهُ لِكِتَابٍ عَزِيزٍ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطُولُ
مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فُصْلُتْ : ٤١ : ٤٢]
- * ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا
الْكِتَابُ وَلَا الإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ
عِبَادِنَا ﴾ [الشورى : ٥٢]
- * ﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمُّ الْكِتَابِ لَدَنَا لَعَلَيْهِ حَكِيمٌ ﴾ [الزخرف : ٤] .
- * ﴿ هَذَا بَصَارَتِ لِتَّاسٍ وَهُدَى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ ﴾ [الجاثية : ٢٠]
- * ﴿ وَالْقُرْءَانُ أَجْمَيْدٌ ﴾ [ق : ١] .
- * ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَا واقِعٌ الْتَّجُومُ وَإِنَّهُ لَقَسْطٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ إِنَّهُ
لَقَرْءَانٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ لَا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ

الْعَالَمِينَ ﴿ الواقعة : ٧٥ - ٨٠ 〕

* لَوْ أَنَزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتُهُ خَائِشًا مُتَصَدِّعًا مِنْ حَشْيَةِ
الله وَتِلْكَ آلَمَثَالُ نَصْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿ الحشر : ٢١ 〕 .
* وَقَالَ تَعَالَى عَنِ الْجِنِّ ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُوَّةً أَنَا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ
فَآمَنَّا بِهِ ﴿ الجن : ١ - ٢ 〕 .

* وَقَالَ تَعَالَى ﴿ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَخْفُوظٍ ﴿ البروج : ٢١ - ٢٢ 〕 .
فَهَذِهِ الْأَوْصَافُ الْعَظِيمَةُ الْكَثِيرَةُ الَّتِي نَقْلَنَا هَا وَغَيْرُهَا بِمَا لَمْ نَنْقُلْهُ
تَدْلُ كُلُّهَا عَلَى عَظَمَةِ هَذَا الْقُرْآنِ وَوِجْوبِ تَعْظِيمِهِ وَالتَّأدِبِ عِنْدَ
تَلاوِيْتِهِ وَالْبَعْدِ حَالِ قِرَاءَتِهِ عَنِ الْهُزْءِ وَاللَّعْبِ

● فِيمِنْ آدَابِ التَّلَاوَةِ : إِخْلَاصُ النِّيَةِ لِللهِ تَعَالَى فِيهَا ؛ لِأَنَّ تِلَاوَةَ
الْقُرْآنِ مِنَ الْعِبَادَاتِ الْجَلِيلَةِ كَمَا سَبَقَ بِيَانُ فَضْلِهَا .

* وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ فَاعْبُدُ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿ الزُّمُر : ٢ 〕 .
* وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ
مُخْنَفَاءَ ﴿ [البَيْنَة : ٥] .

* وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اقْرُؤُوا الْقُرْآنَ وَابْتَغُوا بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحَ يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ ». رواه « أَحْمَد » ^(١) .

(١) حَدِيثُ حَسَنٍ : رواه أَحْمَد (٣٥٧ / ٣) وَأَبُو دَاوُد (٨٣٠) بِنَحْوِهِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحْشَنَةُ الْأَلْبَانِي فِي « الصَّحِيفَةُ » (٢٥٩) .

ومعنى « يتعلّجونه » : يطلبون به أجر الدُّنيا .

● ومن آدابها : أن يقرأ بقلب حاضر ، يتدبّر ما يقرأ ويتفهم معانٰي ويخشع عند ذلك قلبه ويستحضر بأنَّ الله يخاطبه في هذا القرآن ؟ لأنَّ القرآن كلام الله عز وجل .

● ومن آدابها : أن يقرأ على طهارة ؛ لأنَّ هذا من تعظيم الكلام الله عز وجل ، ولا يقرأ القرآن وهو جنث حتى يغتسل إنْ قادر على الماء أو يتيمم إنْ كان عاجزاً عن استعمال الماء لمرض أو عدم وللجنث أن يذكُر الله ويذُعوه بما يُوافق القرآن إذا لم يقصد القرآن . * مثلُ أن يقول : « لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين » أو يقول : « ربنا لا تُرْغِب قلوبنا بعد إذ هديتنا ، وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب » .

● ومن آدابها : أن لا يقرأ القرآن في الأماكن المستقدمة أو في مجمع لا يصطب فيه لقراءته ؛ لأنَّ قراءته في مثل ذلك إهانة له . ولا يجوز أن يقرأ القرآن في بيت الخلاء ونحوه مما أعد للتبول أو التغوط ؛ لأنَّه لا يليق بالقرآن الكريم .

● ومن آدابها : أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم عند إرادة القراءة :

* لقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرأتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [النحل : ٩٨] .

ولئلا يَصُدُّه الشيطان عن القراءة أو كمالها .
 وأمّا البشّملة : فإنّ كان ابتدأ قراءته من آنفه الشورّة فلا يَشتمل
 وإنّ كان من أول السورة فليَشتمل إلا في سورة التّوبّة فإنّه ليس في
 أولها بـشّملة ؛ لأنّ الصحابة رضي الله عنهم أشكّل عليهم حين
 كتابة المصحف هل هي سورة مُستقلّة أو بقية الأنفال ففصلوا بينهما
 بدون بـشّملة .

● ومن آدابها : أن يُحسن صوته بالقرآن ويترنم به .

* لما في «الصحابتين» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : أن
 النّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشَيْءٍ - أَيْ : ما استَمْعَ لشيءٍ - كما
 أذِنَ لنبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ»^(۱) .
 * وفيهما عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال : «سَمِعْتُ النّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْطُّورِ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَخْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً
 مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(۲) .

لكن إن كان حول القارئ أحدٌ يتاذى بجهره في قراءته كالنائم
 والمُصلّي ونحوهما فإنّه لا يجهز جهراً يشوّش عليه أو يؤذيه .

* لأنّ النّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج على الناس وهم يُصلّون ويجهرون بالقراءة

(۱) البخاري (۵۰۲۳) (۵۰۲۴) (۷۵۴۴) ومسلم (۷۹۲) (۲۲۲) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(۲) البخاري (۷۶۵) ومسلم (۴۶۳) (۱۷۴) .

فقال النبي ﷺ : « كُلُّكُمْ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلَا يَجْهَر بِغُصْنِكُمْ عَلَى بَعْضِ فِي الْقُرْآن » رواه « مالك » في « الموطأ » ، قال ابن عبد البر : وهو حديث صحيح^(١) .

● ومن آدابها : أن يُرْتَلُ القرآن ترتيلًا :

* لقوله تعالى ﴿ وَرَتَّلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾ [المولى : ٤] .
فيقرأه بتمهيل بدون شرعة لأن ذلك أعنون على تدبر معانيه وتقويم حروفه وألفاظه .

* وفي « صحيح البخاري » : عن أنس بن مالك رضي الله عنه « أنه سُئل عن قراءة النبي ﷺ فقال : « كانت مَدًّا ثُمَّ قرأ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ثُمَّ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾ وَيَمْدُ : ﴿ الرَّحْمَنِ ﴾ وَيَمْدُ : ﴿ الرَّحِيمِ ﴾ »^(٢) .

* وسئلته أم سلمة رضي الله عنها عن قراءة النبي ﷺ فقالت : « كان يقطع قراءته آية آية ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ رواه « أحمد » و« أبو داود » و« الترمذى »^(٣) .

(١) حديث صحيح : رواه مالك في الموطأ (١ / ٨٠) .

(٢) البخاري (٥٠٤٦) .

(٣) حديث صحيح : رواه أحمد (٦ / ٣٠٢) وأبو داود (٤٠٠١) والترمذى (٢٩٢٧) .
وصحىحة التورى في « المجموع » (٣ / ٣٢٣) .

* وقال ابن مسعود رضي الله عنه : « لا تُشْرُوْه نَفْرَ الرَّمَلِ وَ لَا تَهْذِوْه هَذَّ الشَّعْرِ ، قَفُوا عَنْدَ عَجَائِبِهِ وَ حَرَّكُوا بِهِ الْقُلُوبَ وَ لَا يَكُنْ هَمُّ أَحَدٍ كَمْ آخِرَ الشُّورَةِ » .

ولا بأس بالشرعية التي ليس فيها إخلال باللفظ بإسقاط بعض الحروف أو إدغام ما لا يصيغ إدغامه فإن كان فيها إخلال باللفظ فهي حرام ؛ لأنها تغيير للقرآن .

● ومن آدابها : أن يَسْجُدْ إِذَا مَرَّ بِآيَةَ سَجْدَةٍ وَهُوَ عَلَىٰ وَضَوْءٍ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيلٍ أَوْ نَهَارٍ ، فَيُكَبِّرُ لِلسُّجُودِ وَيَقُولُ : « سُبْحَانَ رَبِّيِّ الْأَعْلَىٰ » ، وَيَدْعُو ، ثُمَّ يَرْفَعُ مِنَ السُّجُودِ بِدُونِ تَكْبِيرٍ وَلَا سَلَامٍ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْدُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ السُّجُودُ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا قَامَ .

* لِحَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ رضي الله عنه : « أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ وَيُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ » رواه
« مسلم »^(١) .

* وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَخَفْضٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ » رواه « أَحْمَدُ » وَ « النَّسَائِيُّ » وَ « التَّرْمِذِيُّ » وَصَحَّحَهُ^(٢) .

(١) مسلم (٣٩٢) (٣٢) .

(٢) حديث صحيح : رواه أحمد (١/٤٤٢، ٤٤٣) والنسائي (٢/٦٢) والترمذي (١١٤٨) .

وهذا يُعم سجود الصَّلاة وسجدة التلاؤة في الصَّلاة .
هذه بعض آداب القراءة ، فتَأذُّبوا بها واحْرِصُوا عليها وابتَغُوا بها
من فضل الله .

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ الْمُعَظَّمِينَ لِحُرْمَاتِكَ ، الْفَائِزِينَ بِهَبَاتِكَ ، الْوَارِثِينَ
لِجَنَّاتِكَ ، واغْفِرْ لَنَا ولِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ
الرَّاحِمِينَ ، وَصَلِّ اللَّهُ وَسَلِّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ .

○○○○

المجلس الرابع عشر
في مفترات الصوم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله المُطَلِّعُ عَلَى ظَاهِرِ الْأَفْرَ وَمَكْتُونِهِ ، الْعَالَمُ بِسْرُ الْعَدِيْدِ
وَجَهْرُهُ وَظُلْمُونِهِ ، الْمُتَفَرِّدُ بِإِنشَاءِ الْعَالَمِ وَإِنْدَاعُ فُثُونِهِ ، الْمَدِيرُ لِكُلِّ
مِنْهُمْ فِي حَرْكَتِهِ وَشُكُونِهِ ، أَخْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَ ، وَفَتَقَ الْأَسْمَاعَ
وَشَقَّ الْحَدْقَ^(۱) ، وَأَخْصَنَ عَدَدَ مَا فِي الشَّجَرِ مِنْ وَرَقٍ ، فِي أَغْوَادِهِ
وَغَصُونِهِ ، مَدَّ الْأَرْضَ وَوَضَعَهَا وَأَوْسَعَ السَّمَاءَ وَرَفَعَهَا ، وَسَيَّرَ النَّجُومَ
وَأَطْلَعَهَا ، فِي حِنْدِسِ^(۲) الْلَّيلِ وَذُجُونِهِ ، أَنْزَلَ الْقَطْرَ وَبِلَا رَذَاذاً ،
فَأَنْقَذَ بِهِ الْبَذْرَ مِنَ الْيَتِيمِ إِنْقَادًا هُوَ هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرْوَنِي مَاذَا خَلَقَ
الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ هُوَ [لَقَمَانٌ : ۱۱] أَخْمَدَهُ عَلَى جُودَهِ وَإِخْسَانِهِ .
وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي أُلُوهِيَّتِهِ
وَسُلْطَانِهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُؤَيَّدُ بِبَرَهَانِهِ .
سَلَادُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » فِي جَمِيعِ شَانِهِ ،
وَعَلَى « عُمَرَ » مُقْلِقِ كِسْرَى فِي إِيَوَانِهِ ، وَعَلَى « عُثْمَانَ » سَاهِرِ
لِيَلِهِ فِي قُرْآنِهِ ، وَعَلَى « عَلَيِّ » قَالِعَ بَابَ خَيْرٍ وَمُزَلِّلَ حُصُونِهِ .
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمُجْتَهِدِ كُلَّ مِنْهُمْ فِي طَاعَةِ رَبِّهِ فِي حَرْكَتِهِ
وَشُكُونِهِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

(۱) « الْحَدْقَ » : جَمِيعُ حَدَقَ ، يَقَالُ : حَدَقَ الْمَرِيضُ وَنَحْرُهُ حَدُوقًا : فَعَنْ عَيْنِهِ وَطَرْفِ بَهْمَا .
وَالْحَدَقَةُ : السَّوَادُ الْمُسْتَدِيرُ وَسَطُ الْعَيْنِ .

(۲) « حِنْدِسٌ » : الْحَنِيدُسُ : الظُّلْمَةُ . وَالْلَّيلُ الشَّدِيدُ الظُّلْمَةُ ، وَأَسْوَدُ حِنْدِسٍ : شَدِيدُ السَّوَادِ ،
وَالْجَمِيعُ حَنَادِسُ .

○ إخوانك :

* قال الله تعالى : ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوْا وَأَسْرِبُوا حَتَّىٰ يَبْيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَئِيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْقَعْدِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى الظَّلَلِ﴾ [البقرة : ١٨٧]. ذكر الله في هذه الآية الكريمة أصول مفطرات الصوم وذكر النبي ﷺ في السنة تمام ذلك .

● والمفطرات سبعة أنواع :

- ال الأول : الجماع : وهو إلزام الذكر في الفرج ، وهو أعظمها وأكبرها إثما ، فمئى جامع الصائم بطل صومه فرضًا كان أو نفلا .
- ثم إن كان في نهار رمضان والصوم واجب عليه : لزمه مع القضاء «الكافرة المغلظة» وهي : عتق رقبة مؤمنة ، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين لا يفطر بينهما إلا لغدر شرعى ك أيام العيدين والتشريق ، أو لغدر حسي كالمرض والسفر لغير قصد الفطر .
- فإن أفتر لغير عذر ولو يوما واحدا : لزمه استئناف الصيام من جديد ليحصل التابع ، فإن لم يستطع صيام شهرين متتابعين فإطعام ستين مسكينا لكل مسكين «نصف كيلو وعشرون غرامات» من البر الجيد^(٥).
- * وفي « صحيح مسلم » : « أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ فَاسْتَفْتَنَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : هَلْ تَجِدُ رَقْبَةً؟ قَالَ : لَا ، قَالَ :

(٥) تبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « ويجزء الوزن عن البر ، لكن يجب ملاحظة الوزن ، فإن كان الوزن أثقل ، زيد في وزنه بقدر ، وإن كان أخف تفع من وزنه بقدر ، اهـ .

هل تستطِيع صيام شهرين - يعني : مُتَّابِعِينَ كما في الروايات الأخرى - قال : لا ، قال : فأطْعِم سِتِينَ مسْكِينًا .. » وهو في « الصحيحين » مُطَوّلًا^(١) .

الثاني : إِنْزَالُ الْمَنَى بِالْخَتِيَارِ : بتقبيل أو لمس ، أو استمناء ، أو نحو ذلك ، لأن هذا من الشهوة التي لا يكون الصوم إلا باجتنابها * كما جاء في الحديث القدسي : « يَدْعُ طَعَامَةُ وَشَرَابُهُ وَشَهْوَتُهُ مِنْ أَجْلِي » رواه « البخاري »^(٢) .

* فأمّا التقبيل واللمس بدون إنزال : فلا يُفَطَّر ؛ لما في « الصحيحين » من حديث عائشة رضي الله عنها : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَيُتَابِرُ وَهُوَ صَائِمٌ وَلِكَنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرَبِّهِ »^(٣) .

* وفي « صحيح مسلم » : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلْمَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُقْبَلُ الصَّائِمُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَلْ هَذِهِ - يعني أَمَّ سَلْمَةَ - فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ

(١) البخاري (١٩٣٦) (١٩٣٧) (٦٠٨٧) (٦٢١٠) (٦٢١١) ومسلم (١١١١) (٨١) .

(٢) البخاري (١٨٩٤) وهو عند مسلم (١١٥١) (١٦٤) بلغظ « يدع شهوته وطعامه من أجلي » .

(٣) البخاري (١٩٢٧) ومسلم (١١٠٦) (٦٥) .
« لِإِرَبِّهِ » : بفتح الهمزة والراء وبالموحدة : أي حاجته ، وبروي بكسر الهمزة وسكون الراء : أي عضوه ، والأول أشهر ؛ قاله الحافظ في الفتح (٤ / ١٥١) .

غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخَرَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَتَقَاءُكُمْ لِلَّهِ وَأَخْشَأُكُمْ لَهُ »^(١) .

لَكُنْ إِنْ كَانَ الصَّائِمُ يَخْشَى عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْإِنْزَالِ بِالتَّقْبِيلِ وَنَحْوِهِ أَوْ مِنَ التَّدْرِجِ بِذَلِكِ إِلَى الْجَمَاعِ لِعَدَمِ قُوَّتِهِ عَلَى كَبْحِ شَهْوَتِهِ فَإِنَّ التَّقْبِيلَ وَنَحْوَهُ يَحْرُمُ حِينَئِذٍ سَدًّا لِلذِّرِيعَةِ وَصُونَانِ لِصِيَامِهِ عَنِ الْفَسَادِ ، وَلَذِكَ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَوَضِّعِ بِالْمُبَالَغَةِ فِي الْاسْتِشَاقِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَائِمًا خَوْفًا مِنْ تَسْرِيبِ الْمَاءِ إِلَى جَوْفِهِ .

○ وَأَمَّا الْإِنْزَالُ بِالْاحْتِلامِ أَوْ بِالْتَّفَكِيرِ الْمُجَرَّدِ عَنِ الْعَمَلِ : فَلَا يُفَطِّرُ لَأَنَّ الْاحْتِلامَ بِغَيْرِ اخْتِيَارِ الصَّائِمِ ، وَأَمَّا التَّفَكِيرُ فَمَعْفُونَ عَنْهُ .

* لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ تَجَاهَزَ عَنِ أَمْتَيِّ مَا حَدَثَ بِهِ أَنْفُسَهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ » « مُتَفَقُ عَلَيْهِ »^(١) .

الثَّالِثُ : الْأَكْلُ أَوِ الشَّرْبُ : وَهُوَ إِيصالُ الطَّعَامِ أَوِ الشَّرَابِ إِلَى الْجَوْفِ مِنْ طَرِيقِ الْفَمِ أَوِ الْأَنفِ أَيْمًا كَانَ نَوْعُ الْمَأْكُولِ أَوِ الْمَشْرُوبِ .

* لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ [البَقْرَةَ : ١٨٧]

وَالسَّعْدُوتُ فِي الْأَنفِ : كَالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ .

* لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ لَقِيَطِ بْنِ صَبْرَةَ : « وَبَالِغُ فِي الْاسْتِشَاقِ

(١) مسلم (١١٠٨) (٧٤) .

(٢) البخاري (٢٥٢٨) (٦٦٦٤) ومسلم (١٢٧) (٢٠٢) .

إلا أن تكون صائمًا». رواه «الخمسة» وصححه «الترمذى»^(٢).
 فأمّا شئ الرّوائح: فلا يُفطر؛ لأنّه ليس للرائحة جُرم يدخل إلى الجوف.

الرابع : ما كان يمْهَنَ الأكل والشرب : وهو شيئاً : أحدهما : حُقْن الدّم في الصائم مثل أن يُصاب بتنزيف فيحقن به دم فيفطر بذلك؛ لأن الدّم هو غاية الغذاء بالطعام والشراب وقد حصل ذلك بحقن الدّم فيه^(٣).

الشيء الثاني : الإبر المُغذية التي يُكتفى بها عن الأكل والشرب فإذا تناولها أفتر لأنها ، وإن لم تكن أكلاً وشرباً حقيقةً ، فإنها بمعناهما فثبت لها حكمهما .

فاما الإبر غير المُغذية : فإنها غير مُفطرة سواء تناولها عن طريق العضلات أو عن طريق العروق حتّى ولو وجد حرارتها في حلقة فإنها لا تُفطر لأنها ليست أكلاً ولا شرباً ولا بمعناهما فلا يثبت لها حكمهما ولا عبرة بوجود الطّعم في الحلق في غير الأكل والشرب .

(١) حديث صحيح : رواه أحمد (٤ / ٢١١، ٣٢، ٣٣) وأبو داؤد (٢٣٦٦) والترمذى (٧٨٨) والنّسائي (١ / ٨٧) وابن ماجه (٤٠٧) وقال الترمذى : «هذا حديث حسن صحيح» وهو كما قال ، وقد صحّحه الحاكم (١ / ١٤٧، ١٤٨) وواقفه الذهبي ، وراجع : «الإرواء» (٩٠).

(٢) تنبیه : قال الشيخ ابن عثيمين : هذا ما كتبت أراه من قبل ، ثم ظهر لي أن : حقن الدم لا يُفطر لأنّه ليس أكلاً ولا شرباً ، ولا بمعناهما ، والأصلبقاء صحة الصوم حتى يتبيّن فساده ، ولأن من القواعد المقررة : أن اليقين لا يزول بالشك » اهـ .

* ولذا قال فقهاؤنا : « لو لَطَخَ باطن قدمه بِخَنْظُلٍ فوجد طعمه في حلقة لم يُفطر ». .

* وقال « شيخ الإسلام ابن تيمية » رحمه الله في رسالة « حقيقة الصيام » : « ليس في الأدلة ما يقتضي أن المفتر الذي جعله الله ورسوله مفترًا ، هو ما كان واصلاً إلى دماغ أو بدن ، أو ما كان داخلاً من منفذ ، أو واصلاً إلى جوف ، ونحو ذلك من المعاني التي يجعلها أصحاب هذه الأقوال هي مناط الحكم عند الله ورسوله ». قال : « وإذا لم يكن دليلاً على تعليق الله ورسوله الحكم على هذا الوصف ، كان قول القائل : إن الله ورسوله إنما جعلا هذا مفترًا لهذا قولًا بلا علم »^(١) . انتهى كلامه رحمة الله .

النوع الخامس : إخراج الطعام بالحجامة :

* لقول النبي ﷺ : « أَفْطَرَ الْحَاجُمُ وَالْمَحْجُومُ » رواه « أحمد » و« أبو داود » من حديث شداد بن أوس^(٢) .

* قال البخاري : « ليس في الباب أصح منه ». وهذا مذهب « الإمام أحمد » وأكثر فقهاء الحديث .

(١) « حقيقة الصيام » ص (٥٣ ، ٥٢) بتصريف .

(٢) حديث صحيح : رواه أحمد (٥ / ٢٢٧ ، ٢٨٠ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٤) وأبو داود (٢٣٦٢) من حديث ثوبان رضي الله عنه ، وصحيحة ابن خزيمة (١٩٦٢ ، ١٩٦٣) ، والحاكم (٤٢٢ / ١) وواقفه الذهبي ، وهو حديث صحيح . راجع : طرقه والكلام عليه في الإرواء (٩٣١) .

○ وفي معنى إخراج الدّم بالحجامة : إخراجُه بالفضي ونحوه مما يؤثر على البدن كتأثير الحجامة .

وعلى هذا : فلا يجوز للصائم صوماً واجبًا أن يتبرع بإخراج دمه الكثير الذي يؤثر على البدن تأثير الحجامة إلا أن يوجد مُضطر له لا تندفع ضرورته إلا به ، ولا ضرر على الصائم بسحب الدّم منه فيجوز للضرورة ، ويُفطر ذلك اليوم ويقضي . وأمامًا خروج الدّم بالرّعاف أو السعال أو الباسور أو قلع السنّ أو شقّ الجرح وتحليل الدّم أو غرز الإبرة ونحوها : فلا يُفطر ؛ لأنّه ليس بحجامة ولا بمعناها إذ لا يؤثر في البدن كتأثير الحجامة .

الساقسُ : التَّقَيِّيُّ عَمْدًا : وهو إخراج ما في المعدة من طعام أو شراب عن طريق الفم .

* لقول النبي عليه السلام : « من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمداً فليقض » رواه « الخمسة » إلا « النسائي » وصححه « الحاكم »^(١) . ومعنى « ذرعه » : غلبة .

ويُفطر إذا تعمّد القيء إما بالفعل : كعصر بطنه أو غمز حلقه ، أو بالشم مثل : أن يشم شيئاً ليقيء به ، أو بالنظر : كأن يتعمد النظر

(١) حديث صحيح : رواه أحمد (٤٩٨ / ٢) وأبو داود (٢٣٨٠) والترمذى (٧٢٠) ، وقال : « حديث حسن غريب » وابن ماجه (١٦٢٦) وصححه الحاكم (٤٢٧ / ١) على شرط الشيختين ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا . وراجع : « الإرواء » (٩٢٣) .

إِلَى شَيْءٍ لِيُقِيَءَ بِهِ فَيَنْفَطِرُ بِذَلِكَ كُلَّهُ .
 أَمَا إِذَا حَصَلَ الْقَيْءُ بِدُونِ سَبِّبٍ مِنْهُ : فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ وَإِذَا رَاجَتْ
 مَعْدُثَةٌ لَمْ يَلْزِمْهُ مَنْعُ الْقَيْءِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَضُرُّهُ وَلَكِنْ يَتَرَكُهُ فَلَا يَحَاوِلُ
 الْقَيْءُ وَلَا مَنْعُهُ .

السابع : خروج دم الحِيْض والنَفَاس :

* لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَرْأَةِ : « أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ
 تَصُمِّمْ ؟ » ^(١) .

فَمَتَى رَأَتْ دَمَ الْحِيْضَ أَوَ النَفَاسَ : فَسَدَ صُومُهَا سَوَاءً فِي أَوَّلِ
 النَّهَارِ أَمْ فِي آخِرِهِ وَلَوْ قَبْلَ الْغَرْوُبِ بِلَحْظَةٍ .
 وَإِنْ أَحْسَنَتْ بِاِنْتِقَالِ الدَمِ وَلَمْ يَبْرُزْ إِلَّا بَعْدَ الْغَرْوُبِ : فَصُومُهَا
 صَحِيحٌ .

● وَيَحْرُمُ عَلَى الصَائِمِ تَنَاؤلُ هَذِهِ الْمَفَطَرَاتِ إِنْ كَانَ صُومُهُ
 وَاجِبًا كَصُومِ رَمَضَانَ وَالْكَفَارَةِ وَالنَّذرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ عَذْرٌ يُبَيِّحُ
 الْفَطَرَ لِأَنَّ مِنْ تَلْبِسِ بِوَاجِبِ لِزَمْهِ إِتَامَهِ إِلَّا لِعُذْرٍ صَحِيحٍ ، ثُمَّ إِنْ
 تَنَاؤلَهَا فِي نَهَارِ رَمَضَانَ لِغَيْرِ عُذْرٍ وَجَبَ عَلَيْهِ الإِمسَاكُ بِقَيْمَةِ الْيَوْمِ
 وَالْقَضَاءِ إِلَّا لِزَمْهِ الْقَضَاءِ دُونَ الإِمسَاكِ .

أَمَا إِنْ كَانَ صُومُهُ طَوْعًا : فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ الْفَطَرُ وَلَوْ بِدُونِ عَذْرٍ

(١) البخاري (٣٠٤) ومسلم (١٣٢) (٨٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.

لكن الأولى الإتمام .

○ إخوانك : حافظوا على الطاعات ، وجانبوا المعاصي والمحرمات ، وابتهلوا إلى فاطر الأرض والسموات ، وتعرضوا لنفحات جوده فإنه جزيل الهبات ، واعلموا أنه ليس لكم من ذنياكم إلا ما أمضيتموه في طاعة مولاكم ، فالغنية الغنية قبل فوات الأولان ، والمُرابحة المُرابحة قبل حلول الخسنان .

اللَّهُمَّ وَفْقُنَا لِاغْتِنَامِ الْأَوْقَاتِ ، وَشَغْلُنَا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ .

اللَّهُمَّ بُخْدِ عَلَيْنَا بِالْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ ، وَعَامَلْنَا بِالْعَفْرِ وَالْغُفرَانِ .

اللَّهُمَّ يَسِّرْنَا لِلْيُسْرَى ، وَجَبَّنَا الْعُسْرَى ، وَاغْفِرْ لَنَا فِي الْآخِرَةِ
وَالْأُولَى .

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا شَفَاعَةَ نَبِيِّنَا وَأُورْذَنَا حَوْضَه وَأَسْقِنَا مِنْهُ شَرْبَه لَا
نَظَمًا بَعْدَهَا أَبَدًا يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ .

اللَّهُمَّ صَلُّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ مُحَمَّدَ وَعَلَى آلِهِ
وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .

٠٠٠

المجلس الخامس عشر
في شروط الفطر بالمفطرات
وما لا يفطر وما يجوز للصائم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَكِيمُ الْخَالقُ ، الْعَظِيمُ الْخَلِيمُ الصَّادِقُ ، الرَّحِيمُ
الْكَرِيمُ الرَّازِقُ ، رَفَعَ السَّبْعَ الطَّرَائِقَ بِدُونِ عَمَدٍ وَلَا عَلَائقٍ ، وَبَثَّ
الْأَرْضَ بِالْجَبَالِ الشَّوَاهِقَ ، تَعْرَفَ إِلَى خَلْقِهِ بِالْبَرَاهِينَ وَالْحَقَائِقِ
وَتَكْفُلُ بِأَرْزَاقِ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ ، وَأَلْزَمَهُ
بِالشَّرَائِعِ لِوُضُلِّ الْعَلَائِقِ ، وَسَامَحَهُ عَنِ الْخُطُولِ وَالنُّسْيَانِ فِيمَا لَا
يُوافِقُ ، أَخْمَدَهُ مَا سَكَتَ وَنَطَقَ نَاطِقًا .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةُ مُخْلِصٍ لَا
مُنَافِقٍ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي عَمِّثَ دُعُوتَهُ
النَّازِلُ وَالشَّاهِقُ ، صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ »
الْقَائِمُ يَوْمَ الرَّدَدَةِ بِالْحَزْمِ الْلَّائِقِ ، وَعَلَىٰ « عُمَرَ » مُذَرَّخُ الْكُفَّارِ وَفَانِ
الْمَغَالِقِ وَعَلَىٰ « عُثْمَانَ » الَّذِي مَا اسْتَحْلَلَ حُزْمَتَهُ إِلَّا مَارِقٌ ، وَعَلَىٰ
« عَلَيٰ » الَّذِي كَانَ لِشَجَاعَتِهِ يَسْلُكُ الْمَضَايِقَ ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ
الَّذِينَ كُلُّهُمْ عَلَىٰ مِنْ سِوَاهُمْ فَائِقٌ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : إِنَّ الْمُفَطَّرَاتِ السَّابِقَةِ مَا عَدَا : « الْحِيْضُ »
وَ« النُّفَاسُ » ، وَهِيَ : « الْجَمَاعُ » ، وَ« الْإِنْزَالُ بِالْمُبَاشِرَةِ »
وَ« الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ » ، وَ« مَا بِعْنَاهُما » ، وَ« الْحِجَامَةُ »
وَ« الْقَيْءُ » لَا يُفَطِّرُ الصَّائِمَ شَيْءًا مِنْهَا ، إِلَّا إِذَا تَنَاوَلَهَا : عَالَمًا ، ذَاكِرًا
مُخْتَارًا .

○ فهذه ثلاثة شروط :

الشرط الأول : أن يكون عالماً :

فإن كان جاهلا لم يفطر .

* لقوله تعالى في سورة البقرة : ﴿رَبُّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة : ٢٨٦] فقال الله : « قَدْ فَعَلْتُ »^(١) .

* قوله تعالى : ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلِكُنْ مَا تَعْمَدُتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥] .

وسواء كان جاهلا بالحكم الشرعي ، مثل أن يظن أن هذا الشيء غير مفطر فيفعله ، أو جاهلا بالحال أي بالوقت ، مثل أن يظن أن الفجر لم يطلع فياكل وهو طالع ، أو يظن أن الشمس قد غربت فياكل وهي لم تغرب ، فلا يفطر في ذلك كله .

* لما في « الصحيحين » عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : « لَمَّا نَزَّلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة : ١٨٧] عمدت إلى عقالين أحدهما أسود والآخر أبيض فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت أنظر إليهما فلما تبين لي الأبيض من الأسود أمسكت ، فلما أصبحت غدوت إلى رسول الله عليه السلام فأخبرته بذلك صنعت ، فقال النبي عليه السلام : إن وسادك إذن

(١) رواه مسلم (١٢٦) (٢٠٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

لعریض ، إنْ كان الحِيطُ الأَيْضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وَسَادَكِ إِنَّمَا ذَلِكَ
بِيَاضُ النَّهَارِ وَسَوَادُ اللَّيلِ »^(١) .

فَقَدْ أَكَلَ « عَدَى » بَعْدَ طَلَوْعِ الْفَجْرِ وَلَمْ يُمْسِكْ حَتَّى تَبَيَّنَ لَهُ
الْخِيَطَانُ وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقَضَاءِ ؛ لَأَنَّهُ كَانَ جَاهِلًا بِالْحُكْمِ .
* وَفِي « صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ » مِنْ حَدِيثِ أُشْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : « أَفْطَرْنَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ
طَلَقَتِ الشَّمْسَ »^(٢) .

وَلَمْ تَذَكَّرْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَهُمْ بِالْقَضَاءِ ؛ لَأَنَّهُمْ كَانُوا جَاهِلِينَ
بِالْوَقْتِ وَلَوْ أَمْرُهُمْ بِالْقَضَاءِ لَتَقَلَّ لَأَنَّهُ مَمْأُوا تَوْفُرُ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ
لِأَهْمَيْتِهِ .

بَلْ قَالَ « شِيفُ الْإِسْلَامِ أَبْنَتِيمِيَّةً » فِي رِسَالَةِ « حَقِيقَةِ الصِّيَامِ » :
« إِنَّهُ نَقْلُ هَشَامَ بْنِ عُرْوَةَ أَحَدُ رِوَاةِ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِيهِ عَرْوَةَ : أَنَّهُمْ لَمْ
يُؤْمِرُوا بِالْقَضَاءِ »^(٣) .

لَكِنْ مَتَى عَلِمَ يَقِيَّا النَّهَارِ وَأَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَغْبُ أَمْسِكَ حَتَّى تَغِيَّبَ .

(١) الْبَخَارِيُّ (١٩١٦) وَاللَّفظُ لَهُ وَمُسْلِمُ (١٠٩٠) (٣٣) .
« تَبَيَّنَ » : فِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ : « فَلَا يَتَبَيَّنُ لِي » وَلَيْسَ عِنْدَهُمَا قَوْلُهُ « فَلَمَا تَبَيَّنَ لِي الْأَيْضُ مِنَ
الْأَسْوَدِ أَمْسَكَ » .

(٢) الْبَخَارِيُّ (١٩٥٩) .

(٣) حَقِيقَةِ الصِّيَامِ صَ (٣٤، ٣٥) ، وَفِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ السَّابِقَةِ (١٩٥٩) : « قَبْلَ لَهَشَامَ : قَاتَمُوا
بِالْقَضَاءِ ؟ قَالَ : بَدْ مِنْ قَضَاءِ ؟ وَقَالَ مَعْنَى : سَمِعْتُ هَشَاماً يَقُولُ : لَا أَدْرِي أَقْضَوْا أَمْ لَا » .

ومثُل ذلك : لو أكل بعد طلوع الفجر يُظْنَ أنَّ الفَجْرَ لم يطلع فتبيَن له بعد ذلك أنه قد طلَع فصيامُه صحيح ولا قضاءً عليه ؛ لأنَّه كان جاهلاً بالوقت ، وقد أباحَ اللَّهُ لِهِ الْأَكْلُ وَالشَّرْبُ وَالجَمَاعُ حتَّى يتبيَن له الفجر . والمُبَاخُ المَأْذُونُ فِيهِ لَا يُؤْمِرُ فاعِلُهُ بِالقضاءِ^(*) .

الشرطُ الثانِي : أَنْ يَكُونَ مُتَكَرِّراً :

فإنْ كان ناسِيَاً فصيامُه صحيح ولا قضاءً عليه لما سبق في آية البقرة .

* ولما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلَيْسَ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » « مُتَفَقُ عَلَيْهِ » واللهُ عَزَّ وَجَلَّ . (١)

فَأَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِتَامِهِ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّتِهِ ، وَنِسْبَةُ إِطْعَامِ النَّاسِيِّ وَسُقْيَهُ إِلَى اللَّهِ ؛ دَلِيلٌ عَلَى عدمِ الْمُؤْخَذَةِ عَلَيْهِ .

○ لكنَّ متى ذَكَرَ أوْ ذُكِرَ : أَمْسَكَ وَلَفَظَ مَا فِيهِ إِنْ كَانَ فِيهِ شَيْءٌ لِزَوْالِ عُذْرَهِ حِينَئِذٍ .

○ ويجبُ عَلَى مَنْ رَأَى صَائِمًا يَأْكُلُ أَوْ يَشْرِبُ : أَنْ يُنْبِهَهُ .

* لقوله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبُرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ [المائدة : ٢] .

الشرطُ الثالِثُ : أَنْ يَكُونَ مُخْتَارًا :

أَيْ مُتَنَاوِلًا للْمُفْطَرِ بِاختِيارِهِ وَإِرَادَتِهِ ، فَإِنْ كَانَ مُكْرَهًا : فصيامُه

(١) البخاري (١٩٣٣) ومسلم (١١٥٥) (١٧١) .

(*) تنبِيَهٌ : لكنَّ متى تبيَنَ له وهو يَأْكُلُ أَوْ يَشْرِبُ أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَغْرِبْ أَوْ أَنَّ الفَجْرَ قدْ طَلَعَ أَمْسَكَ وَلَفَظَ مَا فِيهِ ، فَمَنْ كَانَ فِيهِ شَيْءٌ لِزَوْالِ عُذْرَهِ حِينَئِذٍ . (ابن عثيمين) .

صحيح ولا قضاء عليه ؛ لأن الله سبحانه رفع الحكم عَمِّن كفر
ثُكْرَهَا وَقَلْبَهُ مُطْمَئِنٌ بِالإِيمَان .

* فقال تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ
مُطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضْبٌ مِّنَ اللَّهِ
وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النحل : ١٠٦] .

فإذا رفع الله حكم الكفر عَمِّن أُكْرِهَ عليه فما دونه أولى .

* ولقوله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ تَحَاوَزَ عَنِ الْأَمْيَتِ الْخَطَا وَالنَّشَيَانَ وَمَا اشْكُرُهُوا
عَلَيْهِ » رواه « ابن ماجه » و « البيهقي » وحسن « النووي »^(١) .

○ فلو أكره الرجل زوجته عَلَى الوطء وهي صائمة : فَصِيَامُهَا
صحيح ولا قضاء عليها ، ولا يَحِلُّ له إكراهها عَلَى الوطء وهي
صائمة إِلَّا إِنْ صَامَتْ تَطْوِعًا بغير إذنه وهو حاضر .

○ ولو طار إِلَى جوف الصائم غُبَّارًا أو دَخَلَ فيه شيء بغير اختياره
أو تَضْمَضَ أو استنشق فنزل إِلَى جوفه شيء من الماء بغير اختياره :
فَصِيَامُهُ صَحِيقٌ وَلَا قَضَاءً عَلَيْهِ .

○ ولا يُفطرُ الصائم بالكُحُلِ والدواء في عينه ولو وجد طعمه في
حلقه ؛ لأن ذلك ليس بأكل ولا شرب ولا بمعناهما .

(١) حديث صحيح : رواه ابن ماجه (٢٠٤٣) والبيهقي في السنن (٣٥٦/٧٢) وصححه الحاكم
(١٩٨/٢) وابن جان (٧١٧٥) وراجع : طرقه والكلام عليه في : « جامع العلوم والحكم » لابن
رجب « الحديث التاسع والثلاثون » و « تلخيص الحبير » لابن حجر (١/٢٨١، ٢٨٢) .

○ ولا يُفطر بتقطير دواء في أذنه أيضاً، ولا بوضع دواء في جرح
ولو وجد طعم الدواء في حلقه لأن ذلك ليس أكلًا ولا شربًا ولا
يعنى الأكل والشرب .

* قال : «شيخ الإسلام ابن تيمية» في رسالة «حقيقة الصيام» :
«ونحن نعلم أنه ليس في الكتاب والسنة ما يدل على الإفطار بهذه
الأشياء ، فعلمنا أنها ليست مفطرة»^(١) .

* قال : «إن الصيام من دين المسلمين الذي يحتاج إلى معرفته
الخاص والعام فلو كانت هذه الأمور مما حرمته الله ورسوله في
الصيام ويفسد الصوم بها لكان هذا مما يجب على الرسول ﷺ
بيانه ، ولو ذكر ذلك لعِلْمَ الصَّحَابَةِ وبلغُوهُ الْأَمَةَ كما بلغوا سائر
شرعه . فلما لم ينقل أحدٌ من أهل العلم عن النبي ﷺ في ذلك لا
حدِيثاً صَحِيحَا ولا ضَعِيفَا ولا مُسندَا ولا مُرَسَّلاً عُلِمَ أنَّه لم يذكُر
شيئاً من ذلك . والحديث المروي في الكُحُل يعني : «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ
أمر بالإثمد المُرُوح عند النوم وقال : لِيَتَقَبَّلَ الصَّائِمُ» ضعيف رواه أبو
داود في السنن ولم يروه غيره . قال أبو داود : قال لي يحيى بن
معين : هذا حديث منكر»^(٢) .

(١) حقيقة الصيام ص (٤٠ ، ٤١) .

(٢) حقيقة الصيام ص (٣٧ ، ٣٨) بتصريف وراجع : في الكلام على هذا الحديث :
«الإرواء» (٩٣٦) .

* قال «شيخ الإسلام» : «والأحكام التي تحتاج الأمة إلى معرفتها لا بد أن يبينها النبي عليه السلام بياناً عاماً ، ولا بد أن تنقلها الأمة ، فإذا انتفى هذا ظلم أن هذا ليس من دينه»^(١) . انتهى كلامه رحمة الله ، وهو كلام رصين مبني على براهين واضحة وقواعد ثابتة .

○ ولا يُفطر : بذوق الطعام إذا لم يطالعه ولا باسم الطيب والبخور لكن لا يستنشق دخان البخور لأن له أجزاء تصعد فربما وصل إلى المعدة شيء منه ، ولا يُفطر بالمضمضة والاستنشاق لكن لا يطالع في ذلك لأنه ربما تهرّب شيء من الماء إلى جوفه .

* وعن لقيط بن صبرة رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال : «أشبع الوُضُوءَ وَخَلُّ بَيْنَ الْأَصَابِعِ وَتَالُّ فِي الْإِشْتِبَاشِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا» رواه «أبو داود» و «النسائي» و «صححه» و «ابن خزيمة»^(٢) .

○ ولا يُفطر : بالتسوك ، بل هو سنة له في أول النهار وآخره كالمفترضين ، لقول النبي عليه السلام : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَ عَلَى أَمْتَي لِأَمْرِهِمْ بِالسُّوَاقِ عِنْدَ كُلِّ صَلَوةٍ» رواه «الجماعية»^(٣) .

وهذا عام في الصائمين وغيرهم في جميع الأوقات .

* وقال عامر بن ربيعة رضي الله عنه : «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَا

(١) حقيقة الصيام ص (٤١) .

(٢) تقدم تخرجه ص (١٦٠ ، ١٦١) .

(٣) البخاري (٨٨٧) ومسلم (٤٢) (٢٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

أَخْصِي يَسْوُكُ وَهُوَ صَائِمٌ » رواه « أَحْمَدُ » و « أَبُو دَاوُدُ » و « التَّرْمِذِيُّ »^(١).

○ ولا ينبغي للصائم تطهير أسنانه بالمعجون؛ لأنَّه له نفوذاً قوياً ويُخشى أن يتسرَّب مع ريقه إلى جوفه، وفي السُّواكُ عنية عنه.

○ ويجوز للصائم: أن يفعل ما يخففُ عنه شدة الحر والعطش كالالتبرد بالماء ونحوه؛ لما روى « مالكُ » و « أَبُو دَاوُدُ » عن بعض أصحاب النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَرْجِ (اسم موضع) يَضْبُطُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ صَائِمٌ؛ مِنَ الْعَطْشِ أَوْ مِنَ الْحَرَّ »^(٢).

* وبَلْ ابْنُ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثُوْبَانًا فَأَلْقَاهُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ صَائِمٌ.

* وَكَانَ لَأْنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَجَرٌ مَنْقُورٌ يَشْبِهُ الْحَوْضَ إِذَا وَجَدَ الْحَرَّ وَهُوَ صَائِمٌ نَزَلَ فِيهِ؛ وَكَانَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مَلُوءَ مَاءً.

* وَقَالَ الْحَسْنُ: « لَا بَأْسَ بِالْمَضَمَضَةِ وَالْتَّبَرُدِ لِلصَّائِمِ » .

ذكر هذه الآثار « البخاري » في « صحيحه » تعليقاً^(٣).

(١) إسناده ضعيف: رواه أَحْمَدُ (٤٤٥ / ٢) وَأَبُو دَاوُدُ (٢٣٦٤) والترمذى (٧٢٥) وقال: « حَدَّيْتُ حَسَنَ » وفي إسناده: عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف كما في التقريب ولذا ضعفه الألباني في « الإرواء » (٦٨).

(٢) تبيه: قال الشيخ ابن عثيمين: « ذكره البخاري معلقاً بصيغة التمريض، وحسن الترمذى، وقال الحافظ ابن حجر في موضع من التلخيص: إسناده حسن، اهـ».

(٢) حديث صحيح: رواه مالك في « الموطأ » (٢ / ٢٩٤) وأبو داؤد (٢٣٦٥) وصححه الألباني في « صحيح أبي داؤد » (٤٥٠ / ٢).

(٣) البخاري (٤ / ١٥٣ - فتح) كتاب الصوم: باب اغتسال الصائم.

○ إِخْوَانِي : تَفَقَّهُوا فِي دِينِ اللَّهِ لَتَعْبُدُوا اللَّهَ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ فَإِنَّهُ لَا
 يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ .
 وَ « مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُ فِي الدِّينِ »^(١) .
 اللَّهُمَّ فَقِهْنَا فِي دِينِنَا وَارْزُقْنَا الْعَمَلَ بِهِ ، وَبَشِّرْنَا عَلَيْهِ وَتَوَفَّنَا مُؤْمِنِينَ
 وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا
 أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، وَصَلِّ اللَّهُ وَسَلِّمْ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ
 وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

(١) لَفْظُ حَدِيثٍ رَوَاهُ البَخَارِيُّ (٧١) وَمُسْلِمُ (١٠٣٧) (١٠٠) مِنْ حَدِيثٍ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

المجلس السادس عشر
في الزكاة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُنْهِي الرَّزْلَ وَيُضْفِغَ ، وَيُغْفِرُ الْخَطَلَ وَيُسْمِعُ
كُلُّ مَنْ لَا ذَرَّ بِهِ أَفْلَغَ ، وَكُلُّ مَنْ عَامَلَهُ يَرْتَبَحُ ، رَفَعَ السَّمَاءَ بِغَيْرِ عَمَدٍ
فَتَأْمَلُ وَالْمَحَ ، وَأَنْزَلَ الْقَطْرَ فَإِذَا الزَّرْعُ فِي الْمَاءِ يَسْبِخُ ، وَالْمَوَاثِي بَعْدَ
الْجَدَبِ فِي الْخَضْبِ تَسْرَخُ ، وَأَقَامَ الْوَرْقَ عَلَى الْوَرْقِ تُسْبِخُ ، أَغْنَى
وَأَفْقَرَ وَرَبِّا كَانَ الْفَقْرُ أَضْلَخُ ، فَكُمْ مِنْ غَنِيٍّ طَرَحَةُ الْأَشْرُ وَالْبَطْرُ
أَقْبَحَ مَطَرَخُ ، هَذَا « قَارُونُ » مَلَكُ الْكَثِيرِ لَكُنَّهُ بِالْقَلِيلِ لَمْ يَسْمِعْ
ثُبَّهُ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ وَلَمْ فَلَمْ يَنْفَعْهُ اللَّوْمُ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرُخْ
أَخْمَدُهُ مَا أَمْسَى النَّهَارُ وَمَا أَصْبَخَ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْغَنِيُّ الْجَوَادُ مَنْ بِالْعَطَاءِ الْوَاسِعُ
وَأَفْسَحَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي جَادَ اللَّهُ بِنَفْسِهِ
وَمَا لَهُ وَأَبَانَ الْحَقَّ وَأَوْضَحَ .

سَلَّكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » الَّذِي لَازَمَهُ حَضْرًا
وَسَفَرًا وَلَمْ يَنْرَحْ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي لَمْ يَرَلِ في إِغْرَازِ الدِّينِ
يَكْدَحَ ، وَعَلَى « عُثْمَانَ » الَّذِي أَنْفَقَ الْكَثِيرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَضْلَخَ .
وَعَلَى « عَلِيٍّ » ابْنِ عَمِهِ وَأَبِرَا مَنْ يَغْلُو فِيهِ أَوْ يَقْدُخُ ، وَعَلَى بَقِيَةِ
الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَلَّمُ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي :

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ

خَنَفَاءٌ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاءَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ ﴿البينة : ٥﴾ .
 * وقال تعالى : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاءَ وَأَفْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا
 حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمُ
 أَجْرًا﴾ [المزمول : ٢٠] .

* وقال تعالى : ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لَيُرْبُو فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو
 عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاءً ثُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ
 الْمُضْعِفُونَ﴾ [الروم : ٣٩] .

والآيات في وجوب الزكاة وفرضيتها كثيرة .

○ وأما الأحاديث :

* فمنها : ما في « صحيح مسلم » عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « ثُبَّيْ إِلَيْهِمْ عَلَى خَمْسَةَ عَلَى
 أَنْ يُوَحَّدَ اللَّهُ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاءِ ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ ،
 وَالْحَجَّ ، فَقَالَ رَجُلٌ : الْحَجَّ وَصِيَامُ رَمَضَانَ ؟ قَالَ : لَا ، صِيَامُ
 رَمَضَانَ وَالْحَجَّ ! هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (١) .

* وفي رواية : « شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله »
 الحديث بمعناه (٢) .

(١) مسلم (١٦) (١٩) .

(٢) البخاري (٨) ومسلم (١٦) (٢١) بلفظ : « شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبد الله ورسوله » بهذا اللفظ .

فالزكاة : أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام : وهي قرينة الصلاة في مواضع كثيرة من كتاب الله عز وجل . ○ وقد أجمع المسلمون على فرضيتها إجماعاً قطعياً . فمن أنكر وجوبها مع علمه به فهو كافر خارج عن الإسلام . ومن بخل بها أو انتقص منها شيئاً : فهو من الظالمين المعرضين للعقوبة والنكال .

● وتجب الزكاة في أربعة أشياء :

الأول : الخارج من الأرض من الحبوب والثمار :

* لقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ٢٦٧] .
* لقوله سبحانه : ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِه﴾ [آل عمران: ١٤١] .
وأعظم حقوق المال : الزكاة .

* وقال النبي عليه السلام : « فيما سقطت السماء أو كان عشرة العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر » . رواه « البخاري »^(١) .
ولا تجب الزكاة فيه حتى يبلغ نصاباً وهو خمسة أو سقى .

(١) البخاري (١٤٨٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

• فائدة : قال القاري : « عشرة » بفتح العين والثالثة المفتوحة المخففة .. ، وهو من التخل الذي يشرب بعروقه من ماء المطر ، يجتمع في حفيرة . « وما سقي بالنضح » أي : يعيّر ، أو ثور ، أو بئر ، أو نهر » « مرقة المفاتيح » (٢ / ٤٣٢) .

* لقول النبي ﷺ : « ليس في حب ولا ثمرين صدقة حتى يبلغ خمسة أو سق ». رواه مسلم ^(١) .

والوسق : ستون صاعاً بصاع النبي ﷺ فيبلغ النصاب ثلاثمائة صاع بصاع النبي ﷺ الذي تبلغ زنته بالبّر الجيد ألفين وأربعين جراماً أي : « كيلوين وخمسين عشر الكيلو » ، فتكون زنة النصاب بالبّر الجيد ستمائة واثني عشر كيلو ، ولا زكاة فيما دونها . ومقدار الزكاة فيها العشر كاملاً فيما شقي بدون كلفة ونصفه فيما شقي بـ كلفة ● **ولا تجحب الزكاة في :** الفواكه والخضروات والبطيخ ونحوها

* لقول عمر : « ليس في الخضروات صدقة » .

* قوله عليه السلام : « ليس في التفاح وما أشبهه صدقة » .

* ولأنّها ليست بحب ولا ثمرين لكن إذا باعها بدراهم وحال الحول على ثمنها فيه الزكاة .

الثانية : بهيمة الأنعام :

وهي الإبل والبقر والغنم ضائناً كانت أم معزاً إذا كانت سائمة وأعدت للدر والنسل وبلغت نصاباً .

وأقل النصاب : في الإبل « خمس » ، وفي البقر « ثلاثون » ، وفي الغنم « أربعون » .

(١) مسلم (٩٧٩) (٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

والسائمة : هي التي ترعى الكلا النابت بدون بذر آدمي كل السنة أو أكثرها ، فإن لم تكن سائمة فلا زكاة فيها ، إلا أن تكون للتجارة . وإن أعيدت للتكسب بالبيع والشراء والمناقلة فيها : فهي عروض تجارة ترتكب زكاة تجارة سواء كانت سائمة أو معلقة إذ بلغت نصاب التجارة بنفسها أو بضمها إلى تجارتة .

الثالث : الذهب والفضة على أحد حال كانت :

* لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُوهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكَوَّى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ [التوبه : ٣٤ ، ٣٥] .

والمراد بـ « كنزاها » : عدم إنفاقها في سبيل الله ، وأعظم الإنفاق في سبيل الله إنفاقها في الزكاة .

* وفي « صحيح مسلم » عن أبي هريرة رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةً لَا يُؤْدِي مِنْهَا حَقُّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِعُ مِنْ نَارٍ فَأُخْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكَوَّى بِهَا جَبَهَةً وَجُنُوبَهُ وَظُهُورَهُ كُلُّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ »^(١) .

(١) مسلم (٩٨٧) (٢٤) .

والمراد « بحقها » : زكاتها ، كما تفسره الرواية الثانية : « مَا مِنْ صَاحِبٍ كَثُرٌ لَا يُؤَدِّي زَكَاتُهُ ... » الحديث^(۱) .

ونجح الزكاة في الذهب والفضة سواء كانت نقوداً أو تبرأ أو حلئاً يلبس أو يعار أو غير ذلك ، لعموم الأدلة الدالة على وجوب الزكاة فيما بدد دون تفصيل .

* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم : « أَنَّ امرأة أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهَا ابْنَهَا لَهَا وَفِي يَدِ ابْنِهَا مِسْكَنَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ (أَيْ سوارَيْنَ غَلِيظَيْنَ) فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَعْطِيْنَ زَكَاهَ هَذَا ؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : أَيْ شُرُوكٍ أَنْ يُسْتُوْرِكَ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سُوَارِيْنِ مِنْ نَارٍ ؟ قَالَ : فَخَلَعَتِهِمَا فَأَلْقَتِهِمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَتْ : هُمَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » رواه « أَحْمَدُ » و « أَبْوَ دَاؤِدَ » و « النَّسَائِيُّ » و « التَّرمِذِيُّ » . قال في « بلوغ المرام » : « وإنْسَادُهُ قويٌّ »^(۲) .

* وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَى فِي يَدِي فَتَخَاتِي مِنْ وَرِقٍ (تعني من فضة) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذَا ؟ فَقُلْتُ صَنَعْتُهُنْ أَنْزَلْتُهُنْ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ . قَالَ :

(۱) مسلم (۹۸۷) (۲۶) .

(۲) إسناده جيد : رواه أحمد (۲ / ۱۷۸) وأبو داود (۱۵۶۳) والنَّسَائِيُّ (۰ / ۳۸) والتَّرمِذِيُّ (۶۳۷) بإسناد جيد وصححه ابن القطان كما في « نصب الراية » (۲ / ۳۷۰) وراجع : « الإرواء » (۳ / ۲۹۶) .

أَتَوْدِينَ رَكَاتَهُنَّ؟ قالت : لا ، أَوْ مَا شاءَ اللَّهُ . قال : هو حَسْبُكِ مِنَ النَّارِ » أخرجه « أبو داود » و « البيهقي » و « الحاكم » وصححه وقال : « عَلَى شرط الشِّيخِينَ » .

وقال « ابن حجر » في « التلخيص » : « عَلَى شرط الصَّحِيحِ » ، وقال « ابن دقيق » : « عَلَى شرط مسلم »^(١) .

● ولا تجُبُ الزَّكَاةُ فِي الْذَّهَبِ حَتَّى يَلْغُ نَصَابًا ، وهو : عشرون ديناراً ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال في الذهب : « لَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ يَكُونَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا » رواه « أبو داود »^(٢) . والمراد : الدينار الإسلامي الذي يبلغ وزنه مثقالاً .

وزنُ المثقال : « أربعة غرامات وربع » .

فيكونُ نصابُ الذهب : « خمسة وثمانينَ غراماً » يعادلُ : « أحد عشرَ جنِيَها سعوديَا وثلاثةَ أسباعٍ جنبيه » .

● ولا تجُبُ الزَّكَاةُ فِي الْفَضْيَةِ حَتَّى تَبْلُغُ نَصَابًا وَهُوَ « خمْسُ أُوقِيٍّ » .

(١) حديث صحيح : رواه أبو داود (١٥٦٥) والبيهقي (٤ / ١٣٩) والحاكم (١ / ٣٨٩) من حديث عبد الله بن شداد . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشِّيخِينَ » ووافقه الذهبي ، وقال الألباني في « الإرواء » (٣ / ٢٩٧) : « وهو كما قالا » .

(٢) حديث صحيح : رواه أبو داود (١٥٧٣) وصححه الألباني في « صحيح أبي داود » (٣ / ٢٩٦) وراجع « الإرواء » (٣ / ٢٩١) .

(*) تبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « في سنته ضعف ، لكن له شواهد يرتفع بها إلى درجة الحسن فيكون حجة ، وقد أخذ به عامة أهل العلم » اهـ .

* لقول النبي ﷺ : « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْ أَقْرَبَ صَدَقَةً »
« مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ »^(۱) .

والأُوقيةُ : أربعون درهماً إسلامياً .

فيكون النصابُ : مائتي درهم إسلامي .

والدرهمُ : سبعة عشرار مثقالاً .

فيبلغ « مائةً وأربعينَ مثقالاً » وهي « خمسمائَة وخمسة وتسعونَ غراماً » تُعادل : ستة وخمسين ريالاً عربياً من الفضة .

ومقدار الزكاة في الذهب والفضة : ربع العشر فقط .

● وتجب الزكاة في الأوراق النقدية ؛ لأنها بدل عن الفضة فتقوم مقامها ، فإذا بلغت نصاب الفضة وجبت فيها الزكاة .

○ وتجب الزكاة في الذهب والفضة والأوراق النقدية سواء كانت حاضرة عنده أم في ذمم الناس .

وعلى هذا : فتجب الزكاة في الدين الثابت سواء كان قرضاً أم ثمن مبيع أو أجراً غير ذلك ، إذا كان على مليء باذل فائز كيه مع ماله كل سنة أو يؤخر زكاته حتى يقبضه ثم يزكيه لكل ما مضى من السنتين .

فإن كان على مiser أو مُماطل يصعب استخراجه منه فلا زكاة فيه

(۱) البخاري (۱۴۰۹) ومسلم (۹۷۹) (۱) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

حتى يقابضه فيزكيه سنة واحدة سنة قبضه ولا زكاة عليه فيما قبلها من السنين .

● **ولا تجب الزكاة :** فيما سوى الذهب والفضة من المعادن وإن كان أغلى منهما إلا أن يكون للتجارة فائزكي زكاة تجارة .

الرابع : مما تجب فيه الزكاة : نعموض التجاره :

وهي كل ما أعده للتكتشيف والتجارة من : عقار وحيوان وطعام وشراب وسيارات وغيرها من جميع أصناف المال .

فيقوها كل سنة بما تساوي عند رأس الحول ، ويخرج : ربع عشر قيمتها سواء كانت قيمتها بقدر ثمنها الذي اشتراها به أم أقل أم أكثر .

ويجب على أهل البقالات والآلات وقطع العيارات وغيرها أن يحصوها إحصاء دقيقاً شاملأ للصغير والكبير ويخرجوا زكاتها، فإن شئ عليهم ذلك احتاطوا وأخرجو ما يكون به براءة ذمهم .

● **ولا زكاة فيما أعده الإنسان حاجته من طعام وشراب وفرش ومسكن وحيوانات و سيارة ولباس سوى خلي الذهب والفضة .**

* لقول النبي عليه السلام : « ليس على المسلمين في عبدة ولا فرسه صدقة » « متفق عليه »^(١) .

(١) البخاري (١٤٦٤) ومسلم (٩٨٢) (٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

● ولا تجُبُ الزَّكَاةُ فِيمَا أَعْدَ لِلأَجْرَةِ مِنْ عِقَارَاتٍ وَسَيَارَاتٍ
وَنَحْوُهَا ، وَإِنَّمَا تجُبُ فِي أُجْرِهَا إِذَا كَانَتْ نُقُودًا وَحَالَ عَلَيْهَا الْحُولُ
وَبَلَغَتْ نِصَابًا بِنَفْسِهَا أَوْ بِضَمْمَهَا لَمَّا عَنَّهُ مِنْ جِنْسِهَا .

○ إِخْوَانِي : أَدْعُوا زَكَاءً أَمْوَالِكُمْ وَطَبِيعُوا بِهَا نَفْسًا ، فَإِنَّهَا غُنْمٌ لَا
غُنْمٌ ، وَرَبْعٌ لَا خَسَارَةٌ ، وَأَخْصُوا جَمِيعَ مَا يَلْزَمُكُمْ زَكَائِهِ ، وَاسْأَلُوا
اللهَ الْقَبُولَ لِمَا أَنْفَقْتُمْ وَالْبَرَكَةَ لِكُمْ فِيمَا أَبْقَيْتُمْ .
وَالْحَمْدُ لِللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

**المجلس السابع عشر
في أهل الزكاة**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا رَافِعٌ لَّا وَضَعُ ، وَلَا وَاضِعٌ لَّا رَفِعٌ ، وَلَا مَانِعٌ
لَّا أَغْطِي وَلَا مُغْطِي لَّا مَنَعٌ ، وَلَا قَاطِعٌ لَّا وَصَلَّ وَلَا وَاصِلٌ لَّا قَطَعٌ
فَسَبِّحَانَهُ مِنْ مُدَبِّرٍ عَظِيمٍ ، وَإِلَهٌ حَكِيمٌ رَّحِيمٌ ، فِي حِكْمَتِهِ وَقَعَ الضَّرُّ
وَبِرَحْمَتِهِ نَفَعٌ ، أَخْمَدَهُ عَلَى جَمِيعِ أَفْعَالِهِ ، وَأَشْكَرَهُ عَلَى وَاسِعِ
إِفْضَالِهِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ أَخْكَمَ مَا شَرَعَ
وَأَبْدَعَ مَا صَنَعَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ أَزْسَلَهُ وَالْكُفَّارُ قَدْ
عَلَا وَارْتَفَعَ ، وَصَالَ وَاجْتَمَعَ فَأَهْبَطَهُ مِنْ عَلَيَّاهُ وَقَمَعَ . وَفَرَقَ مِنْ
شَرِّهِ مَا اجْتَمَعَ .

سَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » الَّذِي نَجَمَ نَجْمُ
شَجَاعَتِهِ يَوْمَ الرِّدَّةِ وَطَلَعَ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي عَزَّ بِهِ الإِسْلَامُ
وَامْتَنَعَ ، وَعَلَى « عُثْمَانَ » الْمَقْتُولِ ظَلْمًا وَمَا ابْتَدَعَ ، وَعَلَى « عَلَيِّ »
الَّذِي دَحْضَ الْكُفَّارَ بِجَهَادِهِ وَقَمَعَ ، وَعَلَى جَمِيعِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ مَا
سَجَدَ مُصَلٌّ وَرَكَعَ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِكِ :

* قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ
عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآتَيْنِ
السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ ﴾ [التوبه : ٦٠] .

فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى مَصَارِفَ الزَّكَاةِ
وَأَهْلَهَا الْمُسْتَحْقِينَ لَهَا بِمَقْتضِي عِلْمِهِ وِحِكْمَتِهِ وَعِدْلِهِ وَرَحْمَتِهِ
وَحُصْرَهَا فِي هُؤُلَاءِ الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَّةِ .

وَبَيْنَ : أَنْ صَرْفُهَا فِيهِمْ فَرِيضَةٌ لَازِمَةٌ وَأَنْ هَذِهِ الْقُسْمَةُ صَادِرَةٌ عَنْ
عِلْمِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ فَلَا يَجُوزُ تَعْدِيهَا وَصَرْفُ الزَّكَاةِ فِي غَيْرِهَا لِأَنَّ
اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِمَصَالِحِ خَلْقِهِ وَأَحْكَمَ فِي وَضْعِ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ .
* ﴿ وَمَنْ أَخْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ ﴾ [الْمَائِدَةَ : ٥٠] .

فَالْمُنْفَفِفُ الْأُولُ وَالثَّانِي : « الْفُقَرَاءُ » وَ « الْمَسَاكِينُ » :
وَهُمُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ كَفَايَتَهُمْ ، وَكَفَايَةُ عَايَلَتِهِمْ ، لَا مِنْ نَقْوِدٍ
حَاضِرَةٍ ، وَلَا مِنْ رُوَاتِبٍ ثَابِتَةٍ ، وَلَا مِنْ صَنَاعَةٍ قَائِمَةٍ ، وَلَا مِنْ غَلَةٍ
كَافِيَةٍ ، وَلَا مِنْ نَفَقَاتٍ عَلَى غَيْرِهِمْ وَاجِبَةٍ ، فَهُمْ فِي حَاجَةٍ إِلَى
مَوَاسِيَةٍ وَمَعْوِنَةٍ .

* قَالَ الْعُلَمَاءُ : فَيُعْطَوْنَ مِنَ الزَّكَاةِ مَا يَكْفِيُهُمْ وَعَايَلَتِهِمْ لِمَدَّةِ سَنَةٍ
كَامِلَةٍ حَتَّى يَأْتِي حَوْلُ الزَّكَاةِ مَرَّةً ثَانِيَةً .

- وَيُعْطَى الْفَقِيرُ لِزَوْاجٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مَا يَكْفِيُ لِزَوْاجِهِ .

- وَطَالِبُ الْعِلْمِ الْفَقِيرُ لِشَرَاءِ كِتَابٍ يَحْتَاجُهُ .

- وَيُعْطَى مِنْ لِهِ رَاتِبٍ لَا يَكْفِيُهُ وَعَايَلَتِهِ مِنَ الزَّكَاةِ مَا يُكَمِّلُ
كَفَايَتَهُمْ ؛ لِأَنَّهُ ذُو حَاجَةٍ .

- وَأَمَّا مَنْ كَانَ لَهُ كَفَايَةٌ فَلَا يَجُوزُ إِعْطَاؤُهُ مِنَ الزَّكَاةِ وَإِنْ سُئِلَ

بل الواجب نصحته وتحذيره من سؤال ما لا يحل له .

* فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « لا تزال المسألة يأخذكم حتى يلقى الله عزوجل وليس في وجهه مزعة لحم » رواه « البخاري » و « مسلم »^(١) .

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « من سأله الناس أموالهم تكثروا فإنما يسأل جمراً فليستقل أو ليشتكيه » رواه « مسلم »^(٢) .

* وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له : « إن هذا المال خبرة حلوة ، فمن أخذها بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذها بإشراف نفس لم يبارك له فيه ، وكان كذلك الذي يأكل ولا يشبغ ، واليد العليا خير من اليد السفلية » . رواه « البخاري » و « مسلم »^(٣) .

* وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر » رواه « الترمذى » وقال : حسن صحيح^(٤) .

(١) البخاري (١٤٧٤) ومسلم (١٠٤٠) (١٠٣) .

• مزعة لحم : أي قطعة .

(٢) مسلم (١٠٤١) (١٠٥) .

(٣) البخاري (١٤٧٢) ومسلم (١٠٣٥) (٩٦) .

(٤) حديث صحيح : رواه الترمذى (٢٣٢٥) من حديث أبي كبيش الأنباري رضي الله عنه .

ولأن سأْل الزَّكَاةِ شَخْصٌ وَعَلَيْهِ عَلَامَةُ الْغَنِيِّ عَنْهَا وَهُوَ مَجْهُولٌ
الْحَالُ : جَازَ إِعْطاؤُهُ مِنْهَا بَعْدِ إِعْلَامِهِ أَنَّهُ لَا حَظٌ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلَا لِقَوْيٍ
مُكْتَسِبٌ .

* لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ رَجُلًا نَسَأَلَاهُ فَقَلَّبَ فِيهِمَا الْبَصَرَ فَرَآهُمَا
جَلَدَيْنَ فَقَالَ : « إِنْ شَتَّمَا أَعْطَيْشُكُمَا وَلَا حَظٌ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلَا لِقَوْيٍ
مُكْتَسِبٍ » رواه « أَحْمَدُ » و « أَبُو دَاوُدُ » و « النَّسَائِيُّ »^(١) .
الصَّنْفُ الْثَالِثُ مِنْ أَهْلِ الزَّكَاةِ : الْعَامِلُونَ عَلَيْهَا :

وَهُمُ الَّذِينَ يُنَصَّبُهُمْ وَلَا هُمْ لِجَبَابِيَّةِ الزَّكَاةِ مِنْ أَهْلِهَا وَحْفَظِهَا
وَتَصْرِيفِهَا ، فَيَعْطُوْنَ مِنْهَا بِقَدْرِ عَمَلِهِمْ وَإِنْ كَانُوا أَغْنِيَاءَ ، وَأَمَا الْوَكَلَاءُ
لِفَرِيدٍ مِنَ النَّاسِ فِي تَوزِيعِ زَكَاتِهِ فَلَيَسُوا مِنَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا فَلَا
يَسْتَحْقُونَ مِنْهَا شَيْئًا مِنْ أَجْلِ وَكَالَتِهِمْ فِيهَا ، لَكِنْ إِنْ يَتَبرَّعُوا فِي
تَفْرِيقِهَا عَلَى أَهْلِهَا بِأَمَانَةٍ وَاجْتِهادٍ كَانُوا شُرَكَاءَ فِي أَجْرِهَا .

لما روی « البخاري » عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ : الَّذِي يُنَفِّذُ - أَوْ قَالَ :
يُعَطِّي - مَا أَمْرَ بِهِ كَامِلًا مُؤْفِرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسَهُ فَيُدْفَعُ إِلَيْهِ الَّذِي أَمْرَ بِهِ
أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ . وَإِنْ لَمْ يَتَبرَّعُوا بِتَفْرِيقِهَا »^(٢) .

(١) حَدِيثٌ ضَعِيفٌ : رواه أَحْمَدُ (٤ / ٢٢٤) وَأَبُو دَاوُدُ (١٦٣٣) وَالنَّسَائِيُّ (٢٥٩٢) مِنْ
حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ .

(٢) البخاري (١٤٣٨) ، وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا (١٠٢٣) (٧٩) .

أعطاهم صاحب المال من ماله لا من الزكاة .

السُّنْفُ الرَّابِعُ : الْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ :

وهم ضُعَفَاءُ الإيمان أو من يُخْشى شرُّهم فَيُعْطُونَ من الزكاة ما يكونُ به تقوية إيمانهم أو دفعُ شرهم إذا لم يندفع إلا بإعطائهم .

السُّنْفُ الْخَامِسُ : الرَّقَابُ :

وهم الأَرِقَاءُ الْمُكَاتَبُونَ الَّذِينَ اشترَوْا أَنفُسَهُمْ مِنْ أَسْيادِهِمْ فَيُعْطُونَ مِنَ الزَّكَاةِ مَا يُؤْفَوْنَ بِهِ أَسْيادُهُمْ لِيُحَرِّرُوا بِذَلِكَ أَنفُسَهُمْ، وَيَجُوزُ أَنْ يُشْتَرِي عَبْدٌ فَيُعْتَقُ، وَأَنْ يُفْكَ بِهَا مُسْلِمٌ مِنَ الْأَشْرِ؛ لِأَنَّ هَذَا دَاخِلٌ فِي عُمُومِ الرَّقَابِ .

السُّنْفُ السَّادِسُ : الْخَارِمُونَ :

الَّذِينَ يَتَحَمَّلُونَ غَرَامَةً وَهُمْ نُوعَانٌ :

أَحدهما : مَنْ تَحْمَلَ حَمَالَةً لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ وَإِطْفَاءِ الْفَتْنَةِ فَيُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ بِقَدْرِ حَمَالَتِهِ تَشْجِيعًا لِهِ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ النَّبِيلِ الَّذِي بِهِ تَأْلِيفُ الْمُسْلِمِينَ وَإِصْلَاحُ ذَاتِ بَيْنِهِمْ وَإِطْفَاءُ الْفَتْنَةِ وَإِزَالَةُ الْأَحْقَادِ وَالْتَّنَافِرِ .

* وعن قبيصة الهلالي قال : « تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَسْأَلَهُ فِيهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَقِمْ حَتَّى تَأْتِنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمِرَ لَكَ بِهَا ، ثُمَّ قَالَ : يَا قَبِيْصَة ! إِنَّ الْمَسَأَةَ لَا تَحْلِلُ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ : رُجُلٌ تَحْمَلُ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسَأَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثَمَّ يُمْسِكُ ... » وَذَكَرَ تَامَ

الحاديَّ . رواه « مسلم »^(١) .

الثاني : من تحمَّل حمَالَةً في ذمته لنفسه وليس عنده وفاةٌ فيعطى من الزكَاة ما يوفي به دينه وإنْ كثُر أو يوفي طالبه وإنْ لم يسلِّم للمطلوب ؛ لأنَّ تسليمه للطالب يحصلُ به المقصودُ من تبرئة ذمة المطلوب .

السُّنْنُ السَّابِعُ : فِي سَبِيلِ اللَّهِ :

وهو الجهاد في سبيل الله الذي يُقصد به أن تكون كلمة الله هي العُليا لا لحمية ولا لعصبية فيعطي المجاهد بهذه النية ما يكفيه لجهاده من الزكَاة أو يُشتري بها سلاح وعتاد للمجاهدين في سبيل الله لحماية الإسلام والذود عنه وإعلاء كلمة الله سبحانه .

السُّنْنُ الثَّامِنُ : أَبْنُ السَّبِيلِ :

وهو المسافرُ الذي انقطع به السفرُ ونَفَدَ مَا في يده فيُعطى من الزكَاة ما يُوصله إلى بلده . وإنْ كان غنيًّا فيها وَوَجَدَ من يُفرضُهُ لكنَّ لا يجوز أن يستضبح معه نفقة قليلة لأجل أن يأخذ من الزَّكَاة إذا نَفَدت ؛ لأنَّه حِيلةٌ عَلَى أَخْذِ ما لا يَسْتَحِقُ .

● ولا تُذْفَع الزكَاةُ لكافرٍ إلَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُؤْلَفَةِ قلوبُهُمْ، ولا

(١) مسلم (١٠٤٤) (١٠٩) .

• تَحْمَلْتْ حَمَالَةً ، الحمَالَةُ : هي المال الذي يتحمله الإنسان ، أي يشترطه ويدفعه في إصلاح ذات البين ، كالإصلاح بين قبيلتين ، ونحو ذلك .

تُدفع لغنى عنها بما يكفيه من تجارة أو صناعة أو حرفة أو راتب أو مغل أو نفقة واجبة إلا أن يكون من العاملين عليها أو المجاهدين في سبيل الله أو الغارمين لإصلاح ذات البين .

● ولا تُدفع الزكاة في إسقاط واجب سواها فلا تُدفع للضييف بدلاً عن ضيافته، ولا من تجحب نفقته من زوجة أو قريب بدلاً عن نفقتهما، ويجوز دفعها للزوجة والقريب فيما سوى النفقه الواجبة فيجوز أن يقضي بها ديناً عن زوجته لا تستطيع وفاءه وأن يقضى بها عن والديه أو أحد من أقاربه ديناً لا يستطيع وفاءه .

● ويجوز أن يدفع الزكاة لأقاربه في سداد نفقتهم إذا لم تكن واجبة عليه لكون ماله لا يتحمل الإنفاق عليهم أو نحو ذلك .

● ويجوز دفع الزوجة زكاتها لزوجها في قضاء دين عليه ونحوه وذلك ؛ لأن الله سبحانه علّق استحقاق الزكاة بأوصاف عامة تشمل من ذكرنا وغيرهم .

فلا يخرج أحد منها إلا بنص أو إجماع .

* وفي «الصحيحين» من حديث زينب الثقافية امرأة عبد الله بن مسعود : «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ أَمَرَ النِّسَاءَ بِالصَّدَقَةِ فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَمْرَتَ بِالصَّدَقَةِ وَكَانَ عِنِّي حَلَّ فَأَرْدَتْ أَنْ أَتَصَدِّقَ بِهِ فَرَعِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوْلَدَهُ أَحَقُّ مِنِّي بِتَصَدُّقٍ بِهِ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، زَوْجُكَ وَوْلَدُكَ

أحق من تصدق به عليهم ^(١) .

* وعن سلمان بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « الصدقة على الفقير صدقة و على ذوي الرحم صدقة وصلة » . رواه « النسائي » و « الترمذى » و « ابن خزيمة » و « الحاكم » وقال : صحيح الإسناد ^(٢) .

و « ذوى الرحم » : هم القرابة قربوا أم بعدوا .

● ولا يجوز أن يُسقط الدين عن الفقير ويُنؤيه عن الزكاة لأنَّ الزكاة أخذٌ وإعطاء .

* قال الله تعالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً » [التوبه : ١٠٣] .
* وقال النبي ﷺ : « .. أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً ثُمَّ خَدَّ مِنْ أَغْنِيَاهُمْ فَتَرَدَ عَلَى فُقَرَائِهِمْ » ^(٣) .

و إسقاط الدين عن الفقير ليس أخذًا ولا ردًا ; ولأنَّ ما في ذمةِ الفقير دينٌ غائب لا يتصرفُ فيه فلا يُجزئ عن مالٍ حاضرٍ يتصرفُ فيه ، ولأنَّ الدين أقلَّ في النفس من الحاضر وأدنى فأداؤه عنه كأداءِ الرديء عن الجيد ، وإذا اجتهد صاحبُ الزكاة فدفعها لمَن يظنَّ أنه

(١) البخاري (١٤٦٢) واللفظ له ومسلم (١٠٠٠) (٤٥) وبنحوه .

(٢) حديث صحيح : رواه النسائي (٩٢ / ٥) والترمذى (٦٥٨) وابن ماجه (١٨٤٤) وابن خزيمة (٢٠٦٧) والحاكم (١ / ٤٠٧) .

(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري (١٣٩٥) ومسلم (١٩) (٣١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

من أهلها فتبين بخلافه ، فإنها تجزئه ؛ لأنه إنما استطاع ولا يكلّف الله نفسها إلا وسعها .

* وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال : «قالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ لَا تَصْدِقُنَّ .. » فذكر الحديث وفيه : «فَوْضَعَ صَدَقَةً فِي يَدِ غَنِيٍّ فَأَضْبَعَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ تُصْدِقُ عَلَى غَنِيٍّ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى غَنِيٍّ ! فَأَتَى فَقِيلَ : أَمَّا الغَنِيُّ فَلَعْلَهُ يَعْتَبِرُ فِي نِفَقُ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ » ، وفي رواية «مسلم» : «أَمَّا صَدَقَتْكَ فَقَدْ تَقْبَلَتْ »^(١) .

* وعن معن بن يزيد رضي الله عنه قال : «كان أبي يُخْرِجُ دَنَانِيرَ يتصدق بها فَوَضَعَهَا عند رَجُلٍ في المسجد ، فَجِئْتُ فَأَخْدَثْتُهَا فَأَتَيْتُهَا بَهَا فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرْدَثُ فَخَاصَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ عليه السلام ، فقال النبي عليه السلام : لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ وَلَكَ مَا أَخْدَثَتَ يَا مَعْنُ » رواية «البخاري»^(٢) .

○ إِخْوَانِي : إن الزكاة لا تجزئ ولا تُقبَلُ حتى توضع في محل

(١) البخاري (١٤٢١) ومسلم (١٠٢٢) (٧٨) .

• قال الحافظ : «وفي : أن نية المتصدق إذا كانت صالحة قُبِّلَ صدقه ولو لم تقع المرة ، فتح الباري » (٣ / ٢٩١) .

(٢) البخاري (١٤٢٢) .

• قال الحافظ : «وفي : أن للمتصدق أجر ما نوَاه سواء صادف المُشْتَحق أو لا » إه . فتح الباري » (٣ / ٢٩٣) .

الذى وَضَعَهَا اللَّهُ فِيهِ .

○ فاجتهدوا رحمةكم الله فيها ، واخرصوا عَلَى أَنْ تَقْعَ موقعاً
وتحل مَحِلَّهَا لتبرئوا ذمَّكُمْ وَتُظَهِّرُوا أَمْوَالَكُمْ وَتُنَفِّذُوا أَمْرَ رَبِّكُمْ وَتُقْبَلَ
صَدَقَاتُكُمْ والله الموفق .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

المجلس الثامن عشر

في غزوة بدر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَوِيِّ الْمُتِينِ ، الْقَاهِرِ الظَّاهِرِ الْمَلِكِ الْحَقُّ الْمَبِينِ ، لَا
يَخْفَى عَلَى سَمْعِهِ خَفْيَ الْأَنْيَنِ ، وَلَا يُعْرَبُ عَنْ بَصَرِهِ حَرْكَاتُ
الْجَنِينِ ، ذَلِكَ لِكُبْرِيَائِهِ جَبَابِرَةُ السَّلَاطِينِ ، وَقَضَى الْفَضَاءَ بِحُكْمِهِ
وَهُوَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ، أَحْمَدَهُ حَمْدُ الشَّاكِرِينَ ، وَأَسْأَلُهُ مَغْوَنَةُ
الصَّابِرِينَ .

وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ إِلَّا الْأَوَّلِينَ
وَالآخِرِينَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُصَطَّفِي عَلَى جَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ
الْمَنْصُورَ بِبَدْرِ الْمَلَائِكَةِ الْمَنْزَلِينَ .

سَلَّكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِخْسَانٍ إِلَى
يَوْمِ الدِّينِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : فِي هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ نَصَرَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ فِي «غَزْوَةِ
بَدْرِ الْكُبْرَى» عَلَى أَعْدَائِهِ الْمُشْرِكِينَ وَسُمِّيَ ذَلِكَ الْيَوْمُ يَوْمُ الْفُرْقَانِ
لأنَّهُ سُبْحَانَهُ فَرَقَ فِيهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ بِنْصُرِ رَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَخَذَلَ
الْكُفَّارَ الْمُشْرِكِينَ .

- كَانَ ذَلِكَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ «السَّنَةِ الثَّانِيَةِ» مِنَ الْهِجْرَةِ .
- وَكَانَ سَبَبُ هَذِهِ الْغَزْوَةِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا سُفْيَانَ قَدْ
تَوَجَّهَ مِنَ الشَّامِ إِلَى مَكَّةَ بِ«عِيرِ قَرِيشٍ» ، فَدَعَاهُ أَصْحَابُهُ إِلَى
الْخُرُوجِ إِلَيْهِ لِأَخْذِ «الْعِيرِ» ؛ لَأَنَّ قَرِيشًا حَرَثَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وأصحابه ، ليس بينه وبينهم عهد ، وقد أخرجوهم من ديارهم وأموالهم وقاموا ضد دعوتهم دعوة الحق ، فكانوا مستحقين لما أراد النبي عليه السلام وأصحابه بـ « غيرهم » .

● فخرج النبي عليه السلام وأصحابه في ثلثمائة وبضعة عشر رجلاً على فرسين وسبعين بعيراً يتعقبونها منهم سبعون رجلاً من المهاجرين والباقيون من الأنصار ، يقصدون العير لا يريدون الحرب ولكن الله جمع بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ، ليقضى الله أمراً كان مفعولاً ويتم ما أراد .

فإن أبو سفيان علم بهم فبعث صارخاً إلى قريش يستنجد بهم ليحموا غيرهم وتترك الطريق المعتادة وسلك ساحل البحر فنجا .

● أما قريش : فإنه لما جاءتهم الصارخ خرجنوا بأشرافهم عن بكرة أيهم في نحو ألف رجل معهم مئة فرس وسبعمائة بعير .

* ﴿ بَطَّرُوا وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ [الأنفال : ٤٧] ، ومعهم القياوم يُغنين بهجاء المسلمين ، فلما علم أبو سفيان بخروجهم بعث إليهم يخبرهم بنجاته ويشير عليهم بالرجوع وعدم الحرب فأبوا ذلك .

وقال أبو جهل : « والله لا نرجع حتى نبلغ بدرًا ونقيم فيه ثلاثة ، ننحر الجذور ، ونطعم الطعام ، ونشقى الخمر ، وتسمع بنا العرب فلا يزالون يهابوننا أبداً » .

● أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَإِنَّهُ لَمَا عَلِمَ بِخُرُوجِ قَرْيَشِ جَمَعَ مِنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ فَاسْتَشَارَهُمْ ، وَقَالُوا : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا الْعِيرَ أَوِ الْجَيْشِ » .

* فَقَامَ « الْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ » وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ امْضِ مَا أَمْرَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَوَاللَّهِ لَا نُقُولُ كَمَا قَالَتْ بْنُو إِسْرَائِيلَ لُوسَى ﴿ أَذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هُنَّا قَاعِدُونَ ﴾ [الْمَاثِدَةَ : ٢٤] وَلَكِنْ نَقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شَمَالِكَ وَمِنْ بَيْنِ يَدِيكَ وَمِنْ خَلْفِكَ .

* وَقَامَ « سَعْدُ بْنُ مَعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ » سَيِّدُ الْأُوْسِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَعَلَّكَ تَخْشَى أَنْ تَكُونَ الْأَنْصَارُ تَرَى حَقًا عَلَيْهَا أَنْ لَا تَنْصُرَكَ إِلَّا فِي دِيَارِهِمْ وَإِنِّي أَقُولُ عَنِ الْأَنْصَارِ وَأُحِبُّهُمْ عَنْهُمْ : فَاظْعِنْ حَيْثُ شِئْتَ ، وَصِلْ حَبْلَ مَنْ شِئْتَ ، وَاقْطَعْ حَبْلَ مَنْ شِئْتَ ، وَخُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا مَا شِئْتَ ، وَأَعْطِنَا مِنْهَا مَا شِئْتَ ، وَمَا أَخْدَثْ مِنْ كَانَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مَا تَرْكَتَ ، وَمَا أَمْرَتَ فِيهِ مِنْ أَمْرٍ فَأَمْرَنَا فِيهِ تَبَعَ لِأَمْرِكَ ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ سِرَتْ بَنَا حَتَّى تَبْلُغَ الْبَرَكَ مِنْ غَمْدَانَ لَنَسِيرُنَّ مَعَكَ ، وَلَئِنْ اسْتَعْرَضْنَا بَنَا هَذَا الْبَحْرُ فَخَضَّتْ لَنَخُوضَنَّ مَعَكَ ، وَمَا نَكَرَهُ أَنْ تَكُونَ تَلْقَى الْعَدُوِّ بَنَا غَدًا ، إِنَّا لَصَبِرْ عَنْدَ الْحَرْبِ ، صَدِقْ عَنْدَ الْلَّقَاءِ وَلَعِلَّ اللَّهُ يُرِيكَ مَا تَقَرَّ بِهِ عَيْنُكَ .

○ فَسَرَّ النَّبِيُّ ﷺ لَا سَمِعَ مِنْ كَلَامِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَالَ : « سِيرُوا وَأَبْشِرُوا فَوَاللَّهِ لَكَانَى أَنْظُرْ إِلَى مَصَارِعِ

القوم »^(١) .

○ فَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُنُودِ الرَّحْمَنِ حَتَّى نَزَلُوا أَدْنَى مَاءٍ^(٢) مِنْ مِيَاهِ
بَدْرٍ ، قَالَ لَهُ الْحَبَابُ بْنُ الْمَنْدَرِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْجَمْوَحِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ ؟ أَمْنَزَلَ اللَّهُ لِي سَلَامًا لَنَا أَنْ تَقْدُمَ عَنْهُ أَوْ تَأْخُرَ
أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ
هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ ، فَانهَضْ بَنَاهُ حَتَّى نَأْتَى أَدْنَى مَاءٍ مِنْ قَوْمٍ فَنَزَلَهُ وَنَعَوْزُ مَا
وَرَاءَهُ مِنَ الْقَلْبِ ثُمَّ نَبَيَ عَلَيْهِ حَوْضًا فَنَمَلَأَهُ فَنَشَرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ^(٣) .
فَاسْتَحْسَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الرَّأْيَ وَنَهَضَ^(٤) فَنَزَلَ بِالْعَدْوَةِ الدُّنْيَا مَا
يُلِيَ الْمَدِينَةِ وَقَرِيشُ بِالْعَدْوَةِ الْقُصُوبِيُّ مَا يُلِيَ مَكَّةَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَلَكَ
اللَّيْلَةَ مَطَرًا كَانَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَابْلًا شَدِيدًا وَوَحَلَّ زَلْقاً يَنْعَثِمُ مِنَ
الْتَّقْدُمِ وَكَانَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَلَّا طَهْرَهُمْ وَوَطَّا لَهُمُ الْأَرْضَ وَشَدَّ

(١) أورده ابن هشام في « السيرة » (١ / ٦٢٥) بدون سند ، وأورده ابن كثير (٢ / ٣٩٥)
بنحوه ونسبة إلى ابن مردوه من طريق محمد بن علقمة بن وقاص الليبي ، عن أبيه ، عن جده
مرساً ونسبة الحافظ في « الفتح » (٢ / ٢٢٤) إلى ابن أبي شيبة . وراجع : « زاد المعد »
لابن القيم (٣ / ١٧٣ ، ١٧٤) والتعليق عليه .

(٢) في المطبوعة « ما » .

(٣) راجع : « سيرة ابن هشام » (١ / ٦٢٠) و « البداية والنهاية » (٣ / ١٦٧) و « زاد المعد »
(٣ / ١٧٥) والتعليق عليه .

(٤) تبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « هذه القصة - أعني نزولهم أدنى ماء من مياه بدر ، وإشارة
الحباب - ضعيفة جداً سندًا ومتناً » اهـ .

الرَّمْلُ وَمَهْدُ الْمِنْزَلِ وَثَبَتَ الْأَقْدَامُ .

○ وَبَنِي الْمُسْلِمُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَرِيشًا عَلَى تِلِّ مَشْرُفٍ عَلَى
مِيدَانِ الْحَرْبِ ، ثُمَّ نَزَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ الْعَرِيشِ فَسَوْيَ صَفَوفَ أَصْحَابِهِ
وَمَشَى فِي مَوْضِعِ الْمُرْكَةِ ، وَجَعَلَ يُشَيِّرُ بِيَدِهِ إِلَى مَصَارِعِ الْمُشَرِّكِينَ
وَمَحَلَّاتِ قَتْلِهِمْ يَقُولُ : « هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، هَذَا
مَصْرَعُ فُلَانٍ » فَمَا جَازَ أَحَدٌ مِنْهُمْ مَوْضِعَ إِشَارَتِهِ^(۱) .

ثُمَّ نَظَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَصْحَابِهِ وَإِلَى قَرِيشٍ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ هَذِهِ قُرَيْشٌ
جَاءَتْ بِفَخْرِهَا وَخِيلَاهَا وَخِيلَاهَا تُحَاذِكُ وَتُكَذِّبُ رَسُولَكَ اللَّهُمَّ
نَصْرُكَ الَّذِي وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ
عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتْ لَمْ تُعْبِدْ اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكَ هَذِهِ الْعَصَابَةَ
الْيَوْمَ لَا تُعْبِدْ »^(۲) .

○ وَاسْتَنْصَرَ الْمُسْلِمُونَ رَبِّهِمْ وَاسْتَغْاثُوا ، فَاسْتَجَابَ لَهُمْ ﴿إِذْ يُوحِي
رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَتَبَثُّوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأَلُّقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ
كَفَرُوا الرُّغْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَغْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ * ذَلِكَ
بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ
الْعِقَابِ * ذَلِكُمْ فَدُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِ عَذَابَ النَّارِ ﴾ [الأنفال: ۱۴ - ۱۲] .

(۱) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (۱۱۷ / ۱) بِسَنَدِ صَحِيفٍ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ ، وَمُسْلِمٌ (۱۷۷۹) (۸۳) مِنْ حَدِيثِ أَنْسٍ .

(۲) راجع : صَحِيفَ مُسْلِمٌ (۱۷۶۳) (۵۸) مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

ثم تقابل الجمuan ، وحمي الوطيس واستدارت رحى الحرب ،
ورسول الله عليه عليه في العريش ، ومعه أبو بكر وسعد بن معاذ يحرسا
فما زال عليه يناشد ربه ويستنصره ويستغشه ، فأغفى إغفاءة ثم خرج
يقول ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُؤْلَوْنَ الدُّبُر﴾ [القمر : ٤٥] (١) .

○ وحرض أصحابه على القتال وقال : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ
يَيْدُه لَا يَقْاتِلُه الْيَوْمَ رَجُلٌ فَيُقْتَلُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبَلًا غَيْرَ مُدَبِّرٍ إِلَّا
أَدْخِلَه اللَّهُ الْجَنَّةَ ». فقام عمير بن الحمام الأنصاري وبيده تمرات
يأكلهن فقال : يا رسول الله جنة عرضها السموات والأرض قال
النبي عليه عليه : نعم قال : بَخْ بَخْ يا رسول الله ما يبني وبين أن أدخل
الجنة إِلَّا أن يقتلني هؤلاء ، لَئِنْ حَيَثُتْ حَتَّى آكَلَ تَمَرَاتِي هَذِه ، إِنَّهَا
لَحَيَاةً طَوِيلَةً ثُمَّ أَلْقَى التَّمَرَاتَ وَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢) .
○ وأخذ رسول الله عليه عليه كفأ من ثراب أو حصانا فرمى بها القوم
فاصابت أعينهم ، منهم واحد إِلَّا ملأت عينه وشغلو بالتراب
في أعينهم آية من آيات الله عز وجل ، فهزم جمع
المشركين وولوا الأدبار ، واتبعهم المسلمون يقتلون ويأسرون ، قتلوا

(١) راجع : صحيح البخاري (٣٩٥٣) .

(٢) رواه مسلم (١٩٠١) (١٤٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

٠ بَخْ بَخْ بفتح الموحدة وسكون الحاء المعجمة ، وفي نسخة بالثنين في الكلمتين ، وهي
كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء . « مرقة المفاتيح » (٤ / ١٧٨) .

(٣) في المطبوعة : أعينهم منهم ، وما بين القوسين زيادة يستقيم بها السياق .

سبعين رجلاً وأسرّوا سبعين ، أما القتلى فالقى منهم «أربعة وعشرون رجلاً» من صناديدهم في قليب من قلبان بدر ، منهم أبو جهل وشيبة بن ربيعة وأخوه عتبة وابنه الوليد بن عتبة .

* وفي «صحيح البخاري» : عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَدَعَا عَلَى هُؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ قَالَ : فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقْدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى قَدْ غَيْرْتُهُمْ الشَّمْسَ وَكَانُ يَوْمًا حَارًّا»^(١) .

* وفيه أيضًا عن أبي طلحة رضي الله عنه : «أنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رِجْلًا مِّنْ صَنَادِيدِ قَرِيشٍ فَقَدِفُوا فِي طَوِيٍّ مِّنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ حَبِيبَتِ مُحْبِثٍ ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْوَضَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَلَمَّا كَانَ يَدِيرُ الْيَوْمَ الثَّالِثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا ثَمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّيْكَيِّ فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ يَا فَلَانُ ابْنَ فَلانٍ وَيَا فَلَانُ ابْنَ فَلانٍ أَيْشُرُوكُمْ أَنْكُمْ أَطْعَثْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، إِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهُلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدْتُمْ رَبِّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَنْدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَشْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ»^(٢) .

(١) البخاري (٣٩٦٠) .

(٢) البخاري (٣٩٧٦) .

«الرَّيْكَيِّ» : أي طرف البتر والركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد آخره : البتر قبل أن -

● وأمّا الأسرى : فإنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ استشارَ الصحابةَ فيهم ، وكان سعدُ بن معاذ قد ساءَه أمرُهُم وقالَ : كانت أولَ وقعةً أوقعها الله في المشركينَ وكان الإنْخَانُ في الحَرَب أحبُ إلَيَّ من استبقاء الرِّجال . * وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : « أَرَى أَنْ تُمْكِنَنَا فنضرب أَعْنَاقَهُمْ فتُمْكِنَنَّ عَلَيْهَا من عَقِيلٍ فـي ضربِ عُنُقَهُ وَتُمْكِنَنِي من فلانٍ (يعني قريباً له) فـأَضْرِبْ عُنُقَهُ ، فإنَّ هؤلاء أئمَّةُ الْكُفَّرِ وصَنَادِيدُهَا » .

* وقال أبو بكر رضي الله عنه : « هم بُنُو العَمَّ والعَشِيرَةِ وأَرَى أَنْ تأخذَنِمْ فدِيَةً فـتَكُونُ لـنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ ، فـعُسَنَ اللَّهُ أَنْ يهديَهُمُ للإِسْلَام »^(١) .

فأخذَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ الْفِدِيَةَ ، فـكان أَكْثَرُهُمْ يفتدي بالمالِ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافِ درهم إِلَى أَلْفِ درهم .

ومنهم : مَنْ افتدى بـتَعْلِيمِ صَبَّيَانَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْكَتَابَةَ وـالْقِرَاءَةَ .

ومنهم : من كَانَ فدَاوَهُ إطْلَاقَ مَأْسُورٍ عندَ قَرِيشٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

ومنهم : مَنْ قُتِلَهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ صَبِرًا لـشَدَّةِ أَذِيَتِهِ .

ومنهم : مَنْ مَنَّ عَلَيْهِ بـدُونِ فـدَاءِ لـالْمَضْلَحَةِ .

= تطوى ، وَالْأَطْوَاءُ جمع طوى وهي البتر التي طويت وبنبت بالحجارة لثبت ولا تنهار .

« فتح الباري » (٢ / ٣٠٢) .

(١) راجع : مسلم (١٧٦٣) (٥٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنه .

● هذه غزوة بدر انتصرت فيها فئة قليلة على فئة كثيرة ﴿ فَهُنَّا
تُقَاتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَخْرَى كَافِرَةً ﴾ [آل عمران : ١٣] .
انتصرت الفئة القليلة ؛ لأنها قائمة بدين الله تُقاتل لإعلاء كلمته
والدفاع عن دينه فنصرها الله عز وجل فقوموا بدينكم أيها المسلمين
لتنصروا على أعدائكم واصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم
تفلّحون .

اللَّهُمَّ انْصُرْنَا بِالإِسْلَامِ وَاجْعَلْنَا مِنْ أَنْصَارِهِ وَالدُّعَاءِ إِلَيْهِ وَثِبْتَا
عَلَيْهِ إِلَى أَنْ نَلْقَاكَ ، وَصَلِّ اللَّهُ وَسِلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ .

○○○○

المجلس التاسع عشر

في غزوة فتح مكة

شرفها الله عز وجل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ ، وَعَلِمَ مَوْرَدَ كُلِّ مُخْلوقٍ
وَمُضْدَرَهُ ، وَأَنْبَتَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ مَا أَرَادَهُ وَسَطَرَهُ ، فَلَا مُؤَخِّرٌ مَا
قَدَّمَهُ وَلَا مُقَدَّمٌ مَا أَخَرَهُ ، وَلَا تَأْصِرَ لِمَنْ خَذَلَهُ وَلَا خَازِلٌ لِمَنْ نَصَرَهُ
تَفَرَّدَ بِالْمَلْكِ وَالْبَقَاءِ وَالْعَزَّةِ وَالْكَبْرِيَاءِ فَمَنْ نَارَ عَهْ دُلْكَ أَخْفَرَهُ
الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الرَّبُّ الصَّمَدُ فَلَا شَرِيكَ لَهُ فِيمَا أَبْدَعَهُ وَفَطَرَهُ ، الْحَمْدُ
الْقَيْوُمُ فَمَا أَفْرَمَهُ بَشُّرُونَ خَلْقِهِ وَأَبْصَرَهُ ، الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ فَلَا يَخْفَى
عَلَيْهِ مَا أَسْرَهُ الْعَبْدُ وَأَضْمَرَهُ ، أَخْمَدَهُ عَلَى مَا أَوْلَى مِنْ فَضْلِهِ وَيَسَرَهُ
وَأَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَبْلَ تَوْبَةِ الْعَاصِي
فَعَفَا عَنْ ذَنْبِهِ وَغَفَرَهُ ، وَأَشْهَدَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي
أَوْضَحَ بِهِ سَبِيلَ الْهُدَى وَنُورَهُ ، وَأَزَالَ بِهِ ظُلْمَاتِ الشُّرُكِ وَقَتَرَهُ ،
وَفَتَحَ عَلَيْهِ مَكَّةَ فَأَزَالَ الْأَصْنَامَ مِنَ الْبَيْتِ وَطَهَرَهُ .

سُلْكُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ ، وَعَلَى
الْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا بَلَغَ الْقَمَرُ بِدَرَهُ وَسَرَرَهُ ، وَسَلَمَ تَسْلِيمًا
○ إِخْوَانِي : كَمَا كَانَ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْمَبَارِكِ « غَزُوَّةُ بَدْرٍ » الَّتِي
انتَصَرَ فِيهَا الْإِسْلَامُ وَعَلَا مَنَارَهُ ، كَانَ فِيهِ أَيْضًا « غَزُوَّةُ فَتْحِ مَكَّةَ »
الْبَلَدُ الْأَمِينُ فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ ، فَأَنْقَذَهُ اللَّهُ بِهَذَا الْفَتْحِ
الْعَظِيمِ مِنَ الشُّرُكِ الْأَثِيمِ ، وَصَارَ بَلَدًا إِسْلَامِيًّا حَلَّ فِيهِ التَّوْحِيدُ عَنِ
الشُّرُكِ ، وَالْإِيمَانُ عَنِ الْكُفَّارِ ، وَالْإِسْلَامُ عَنِ الْأَسْتِكَبَارِ ، أُعْلَنَتْ فِيهِ

عبدةُ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ، وَكُسِرَتْ فِيهِ أَوْتَانُ الشُّرُكِ فَمَا لَهَا بَعْدَ ذَلِكَ
الْجِنَارِ .

● وَسَبَبُ هَذَا الْفَتْحِ الْعَظِيمِ : أَنَّهُ لَمَّا تَمَّ الصُّلُحُ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ قُرَيْشًا فِي الْمُحْدِيَّةِ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ كَانَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ فَعَلَ فَدَخَلَتْ « خُزَاعَةً » فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَخَلَتْ « بَنُو بَكْرٍ » فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ ^(۱) .

وَكَانَ بَيْنَ الْقَبِيلَتَيْنِ دِمَاءً فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْتَهَرَتْ « بَنُو بَكْرٍ » هَذِهِ الْهَدْنَةُ فَأَغَارَتْ عَلَى « خُزَاعَةً » وَهُمْ آمِنُونَ ، وَأَعْانَتْ قُرَيْشًا مُحْلِفَائِهَا « بَنِي بَكْرٍ » بِالرُّجَالِ وَالسِّلَاحِ سَرًّا عَلَى « خُزَاعَةً » مُحْلِفَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدِيمًا جَمَاعَةً مِنْهُمْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ بِمَا صَنَعْتَ بَنُو بَكْرٍ وَإِعْانَةِ قُرَيْشٍ لَهَا .

● أَمَّا قُرَيْشٌ : فَسُقطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأُوا أَنَّهُمْ بِفَعْلِهِمْ هَذَا نَقْضَوا عَهْدَهُمْ فَأَرْسَلُوا زَعِيمَهُمْ أَبَا سُفِيَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَشَدَّ الْعَدَ وَيَزِيدَ فِي الْمُدْهَةِ ، فَكَلَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ ، فَلَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ ثُمَّ كَلَمَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لِيَشْفَعَا لَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يُفْلِحْ ، ثُمَّ كَلَمَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَلَمْ يُفْلِحْ أَيْضًا ، فَقَالَ لَهُ : مَا تَرَى يَا أَبَا الْحَسَنِ

(۱) راجع : زاد المَعَادَ (۲ / ۳۹۸) .

قال : ما أرى شيئاً يُغنى عنك ولكنك سيدبني كنانة فَقُم فأجر بين الناس ، قال : أترى ذلك مُغنىاً عنك شيئاً ؟ قال : لا والله ولكن ما أجد لك غيره ، ففعل أبو سفيان ، ثم رجع إلى مكة فقالت له قريش : ما وراءك ؟ قال : أتيت محمداً فكلمته فوالله ما رد علي شيئاً ، ثم أتيت ابن أبي قحافة وابن الخطاب فلم أجد خيراً ، ثم أتيت عائلاً فأشار علي بشيء صنعته أجرت بين الناس ، قالوا فهل أجاز ذلك محمد ؟ قال : لا . قالوا ويحك ، ما زاد الرجل (يعنيون عائلاً) أن لعب بك ^(١) .

● وأما النبي ﷺ : فقد أمر أصحابه بالتجهز للقتال ، وأخبرهم بما يريد واستنفر من حوله من القبائل وقال : « اللَّهُمَّ خُذِ الْأَخْبَارَ والْعَيْنَوْنَ عَنْ قُرِيشٍ حَتَّى نَبْعَثَهَا فِي بِلَادِهَا » ^(٢) .

● ثم خرج من المدينة بنحو عشرة آلاف مُقاتل ، وولى على المدينة عبد الله بن أم مكتوم .

● ولما كان في أثناء الطريق لقيه في « الجحفة » عمُّه العباس بأهله وعياله مهاجراً مُسلماً ، وفي مكان يُسمى « الأبواء » لقيه عمُّه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وابن عمته عبد الله بن أبي أمية ، وكانا من أشد أعدائه فأسلموا فقبل منها ، وقال في أبي

(١) راجع : زاد المعاد (٣٩٧ / ٣ ، ٣٩٨) .

(٢) راجع : سيرة ابن هشام (٣٨٩ / ٢) وعن ابن اسحاق با سند .

سفيان : « أَرْجُو أَنْ يَكُونَ خَلْفًا مِنْ حَمْزَةٍ »^(١) .

○ ولما بلغ عَلِيُّهِ مَكَانًا يُسَمِّي « مَرْأَة الظَّهْرَانَ » قَرِيبًا مِنْ مَكَةَ أَمْرَ الجيش فَأَوْقَدُوا عَشْرَةَ آلَافَ نَارًا ، وَجَعَلُوا عَلَى الْحَرْسِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَرَكِبَ الْعَبَاسُ بَعْلَةَ النَّبِيِّ عَلِيِّهِ لِيَلْتَمِسَ أَحَدًا يُلْعَنُ قَرِيشًا لِيَخْرُجُوا إِلَى النَّبِيِّ عَلِيِّهِ فَيَطْلَبُوا الْأَمَانَ مِنْهُ وَلَا يَحْصُلُ الْقَتَالُ فِي مَكَةَ الْبَلْدِ الْأَمِينِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ سَمِعَ كَلَامَ أَبِيهِ سَفِيَّانَ يَقُولُ لِبَدْيَلَ بْنَ وَرْقَاءَ : « مَا رَأَيْتُ كَاللَّيْلَةِ نَيْرَانًا قَطَّ » ، فَقَالَ بَدْيَلٌ : هَذِهِ خُزَاعَةٌ فَقَالَ أَبُو سَفِيَّانَ : خُزَاعَةٌ أَقْلَى مِنْ ذَلِكَ وَأَذْلُّ فَعُرِفَ الْعَبَاسُ صَوْتُ أَبِيهِ سَفِيَّانَ ، فَتَنَادَاهُ فَقَالَ : مَالِكُ أَبَا الْفَضْلِ ؟ قَالَ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ عَلِيِّهِ فِي النَّاسِ ، قَالَ : فَمَا الْحِيلَةُ ؟ قَالَ الْعَبَاسُ : ارْكَبْ حَتَّى آتَيْتَ بَكَ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيِّهِ فَأَسْتَأْمِنْهُ لَكَ ، فَأَتَيْتَ بِهِ النَّبِيِّ عَلِيِّهِ فَقَالَ : وَيَحْكُمُ يَا أَبَا سَفِيَّانَ أَمَا آنَ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ : بَأْيِي أَنْتَ وَأَمِي مَا أَخْلَمْكَ وَأَكْرَمْكَ وَأَوْصَلْكَ ، لَقَدْ عَلِمْتَ أَنْ لَوْ كَانَ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ لَأَغْنَى عَنِّي .

قَالَ : أَمَا آنَ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَتَلَّكَ أَبُو سَفِيَّانَ ، فَقَالَ لِهِ الْعَبَاسُ : وَيَحْكُمُ أَشْلَمَ ، فَأَشْلَمَ وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ^(٢) .

(١) راجع : زاد المعد (٣ / ٤٠١) .

(٢) راجع : صحيح البخاري (٤٢٨٠) مِنْ حَدِيثِ هَشَامَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، وَ « زاد المعد » (٣ / ٤٠٣ ، ٤٠١) .

● ثم أمر النبي عليه السلام العباس أن يوقف أبا سفيان بمضيق الوادي عند خطم الجبل حتى يمر به المسلمون ، فمررت به القبائل على راياتها ما تمر به قبيلة إلا سأله العباس فيخبره فيقول : مالي ولها حتى أقبلت كتبة لم يُر مثلها فقال : من هذه ؟

قال العباس : هؤلاء الأنصار عليهم سعد بن عبدة معه الراية فلما حاذاه سعد قال : أبا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحلل الكعبة .

● ثم جاءت كتبة وهي أقل الكتاب وأجلها فيهم رسول الله عليه السلام وأصحابه ورايته مع الزبير بن العوام ، فلما مر رسول الله عليه السلام بأبي سفيان أخبره بما قال سعد فقال النبي عليه السلام : « كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة »^(١) .

● ثم أمر رسول الله عليه السلام أن تؤخذ الراية من سعيد وتُدفع إلى ابنه قيس ورأى أنها لم تخرج عن سعيد خروجاً كاملاً إذ صارت إلى ابنه .

● ثم مضى عليه السلام وأمر أن تُرك رايته بالحجاجون ثم دخل مكة فاتحاً مؤزراً منصوراً قد طأطأ رأسه تواضعًا لله عز وجل حتى إن جبهته تكاد تمشي رحله وهو يقرأ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١] ، ويرجعها وبعث عليه السلام على إحدى المجنبتين خالد بن الوليد وعلى الأخرى الزبير

(١) البخاري (٤٢٨٠) من حديث عروة بن الزبير عن أبيه .

ابن العوام وقال : « مَن دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَن دَخَلَ دَارَ أَبِي شَفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَن دَخَلَ بَيْتَهُ وَأَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ »^(١) .

● ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَطَافَ بِهِ عَلَى رَاحْلَتِهِ وَكَانَ حَوْلَ الْبَيْتِ سِتُّونَ وَثَلَاثَةَ صَنِيمٍ ، فَجَعَلَ ﷺ يَطْعَنُهَا بِقَوْسٍ مَعْهُ وَيَقُولُ : ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإِسْرَاءَ : ٨١] ، ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُنْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ [سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ : ٤٩] ، وَالْأَصْنَامُ تَساقِطُ عَلَى وَجْهِهَا^(٢) .

● ثُمَّ دَخَلَ ﷺ الْكَعْبَةَ إِذَا فِيهَا صُورٌ ، فَأَمَرَ بِهَا فَمُحِيتَ^(٣) ثُمَّ صَلَّى فِيهَا فَلَمَّا فَرَغْ دَارَ فِيهَا وَكَبَرَ فِي نَوَاحِيهَا وَوَحْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَى بَابِ الْكَعْبَةِ وَقَرِيشٌ تَحْتَهُ يَنْتَظِرُونَ مَا يَفْعَلُ فَأَخْذَ بِعِصَادِيَّ الْبَابِ وَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، صَدَقَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، يَا مَعْشَرَ قَرِيشٍ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ نَخْوَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَظَّمُهَا بِالآباءِ ، النَّاسُ مِنْ آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِيلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَئْنَاقَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الْحَجَرَاتَ : ١٣] .

(١) البخاري (٤٢٨٠) من حديث عروة بن الزبير عن أبيه .

(٢) البخاري (٤٢٨٧) ومسلم (١٧٨١) (٨٧) .

(٣) راجع : « زاد المعا德 » (٣ / ٤٠٦) .

يَا مَعْشَرَ قُرْبَى : مَا تَظْنُونَ أَنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ ؟ قَالُوا : نَحْنُ أَخْ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخْ كَرِيمٍ ، قَالَ : إِنِّي أَقُولُ لَكُمْ كَمَا قَالَ يُوسُفُ لِإِخْرَوْهُ : ﴿ لَا تَتَرَبَّ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [يوسف : ٩٢] اذهباوا فأنتم الطلقاء^(١))

● وَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّانِي مِنَ الْفَتْحِ : قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ مَكَةَ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ ، فَلَا يَحْلُّ لَأَمْرِيٍّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ : أَنْ يَسْفِكَ بِهَا ذَمًّا وَلَا يَغْصِبَ بِهَا شَجَرَةً ، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقَتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُولُوا : إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ، وَلَمْ يَأْذِنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ ، فَلَيَتَلْعَبُ الشَّاهِدُ الْغَائِبُ »^(٢) .

وَكَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي أَحْلَتْ فِيهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَلَوْعِ الشَّمْسِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ يَوْمَ الْفَتْحِ ثُمَّ أَقَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةً عَشْرَ يَوْمًا بِمَكَةَ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ^(٣) وَلَمْ يَصُمْ بِقِيَّةَ الشَّهْرِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْوِ قَطْعَ السَّفَرِ وَأَقَامَ كَذَلِكَ لِتُؤْطِيدِ التَّوْحِيدِ وَدِعَائِمِ الْإِسْلَامِ وَتُثْبِتِ الإِيمَانَ وَمُبَايِعَةَ النَّاسِ.

(١) راجع : « زاد المعد » (٣٠٨ / ٣ / ٤٠٢) والتعليق عليه .

(٢) تَبَّعَهُ : قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : « هَذِهِ الْقَصَّةُ مِنْ قَوْلِهِ : (ثُمَّ وَقَفَ عَلَى بَابِ الْكَبْرَى) مِنْ زَادِ الْمَعَادِ وَغَيْرِهِ مِنْ كِتَابِ السِّيرَةِ وَكُلْمَةِ الْطَّلَقاَءِ وَرَدَتْ فِي غَزْوَةِ الطَّافِئِ فِي الْبَخَارِيِّ . قَالَ فِي فَحْيِ الْبَارِيِّ وَالْمَرَادِ بِالْطَّلَقاَءِ : جَمِيعُ طَلِيقِهِ ، مَنْ حَصَلَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَحْيِ مَكَةَ مِنْ قَرِيبِهِ وَأَتَابَعْهُمْ » اهـ .

(٣) الْبَخَارِيِّ (٤٢٩٥) وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَمُسْلِمٌ (١٣٥٤) (٤٤٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي شَرِيعِ الْمَدْوِيِّ .

(٤) الْبَخَارِيِّ (٤٢٩٨) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

* وفي «الصحيح» : عن مجاشع قال : أتى ثُنَيْيٌ عَلَيْهِ الْمَسْكِنَةُ بِأَخْيٍ
بعد الفتح ليبايعة على الهجرة فقال عَلَيْهِ الْمَسْكِنَةُ : « ذَهَبَ أَهْلُ الْهِجْرَةِ بِمَا
فِيهَا وَلَكِنَّ أَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالإِيمَانِ وَالجِهَادِ »^(١) .

○ وبهذا الفتح المُبِين تم نصر الله ودخل الناس في دين الله أفراجاً
وعاد بلد الله بلداً إسلامياً أعلى فيه بتوحيد الله وتصديق رسوله
وتحكيم كتابه ، وصارت الدُّولَةُ فيه للمسلمين واندحر الشرك وتبدد
ظلامه ، والله أكبر والله الحمد وذلك من فضل الله على عباده إلى
يوم القيمة .

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا شُكْرَ هَذِهِ النِّعَمَةِ الْعَظِيمَةِ وَحَقْقَ النَّصْرِ لِلْأَمَّةِ
الْإِسْلَامِيَّةِ كُلَّ وَقْتٍ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِيْنَا وَلِجَمِيعِ
الْمُسْلِمِيْنَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِيْنَ ، وَصَلِّ اللَّهُ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا
مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ .

○○○○

(١) البخاري (٤٣٠٥) (٤٣٠٦) ومسلم (١٨٦٣) (٨٣) .

المجلس العشرون

في أسباب النصر الحقيقة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ فِي قَدْرِهِ ، الْعَزِيزُ فِي قُوَّتِهِ ، الْعَالَمُ بِحَالِ
الْعَبْدِ فِي سُرُّهُ وَجَهْرِهِ ، الْجَاهِيدُ عَلَى الْجَاهِيدِ بِنَصْرِهِ ، وَعَلَى الْمُتَوَاضِعِ
مِنْ أَجْلِهِ بِرَفْعِهِ ، يَسْمَعُ صَرِيفُ الْقَلْمَنْ عَنْدَ خَطِ سَطْرِهِ ، وَيَرِي
الْتَّمَلُ يَدْبُ فِي فِيَافِي قُفْرَهُ ، وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ
بِأَمْرِهِ ، أَخْمَدُهُ عَلَى الْقَضَاءِ خَلُوهُ وَمُرْهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ إِقَامَةُ لِذِكْرِهِ ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ بِالْبَرِّ إِلَى الْخَلْقِ فِي بَرِّهِ
وَبَحْرِهِ .

سَلَّكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » السَّابِقُ بِمَا وَقَرَّ مِنْ
الإِيمَانِ فِي صَدْرِهِ ، وَعَلَى « عُمَرَ » مُعَزِّ الْإِسْلَامِ بِحَزْمِهِ وَقُوَّتِهِ
وَعَلَى « عُثْمَانَ » ذِي التَّورَىنِ الصَّابِرِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مُرْهِهِ ، وَعَلَى
« عَلَيِّ » ابْنِ عَمِّهِ وَصَهْرِهِ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالْمُتَابِعِينَ لَهُمْ
بِالْإِحْسَانِ مَا جَادَ السَّحَابَ بِقَطْرِهِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا .

○ إِخْوَانِي : لَقَدْ نَصَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ فِي « بَدْرٍ »
وَ« الْأَحْزَابِ » وَ« الْفَتْحِ » وَ« الْخَيْرِ » وَغَيْرُهَا نَصَرُهُمُ اللَّهُ وَفَاءَ
بِوَعْدَهُ .

* ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الرُّوم : ٢٢] .
* ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ

الأشهاد * يوم لا ينفع الظالمين معدِّرُ ثُمُّهم وَلَهُمُ اللُّغْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ
الدَّارِ ﴿ [غافر : ٥٢ ، ٥١] .

نَصَرَهُمُ اللَّهُ ؛ لَأْنَهُمْ قَائِمُونَ بِدِينِهِ وَهُوَ الظَّاهِرُ عَلَى الْأَدِيَانِ كُلُّهَا
فَمَنْ تَمْسَكَ بِهِ فَهُوَ ظَاهِرٌ عَلَى الْأُمَّةِ كُلُّهَا .

* هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينُ الْحَقِّ لِيُظَهِّرَهُ عَلَى الدِّينِ
كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿ [الصف : ٩] .

نَصَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لَأْنَهُمْ قَامُوا بِأَسْبَابِ النَّصْرِ الْحَقِيقَةِ الْمَادِيَةِ مِنْهَا
وَالْمَعْنَوِيَّةِ فَكَانَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِزَّمِ مَا بَرَزُوا بِهِ عَلَى أَعْدَائِهِمْ أَخْذًا
بِتَوجِيهِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ وَتَمْشِيَّاً مَعَ هُدَيهِ وَتَشْبِيهِ إِيَّاهُمْ .

* وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزِنُوا وَأَنْتُمُ الْأَغْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ إِنْ
يُمْسِكُكُمْ قَرْيَحَ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمُ قَرْيَحٌ مِثْلُهِ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا يَوْمَ
النَّاسِ ﴿ [آل عمران : ١٤٠ - ١٣٩] .

* وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَالِمُونَ فَإِنَّهُمْ يَالِمُونَ كَمَا
تَالِمُونَ وَتَرْجِحُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجِحُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا
حَكِيمًا ﴿ [النساء : ١٠٤] .

* فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَغْلُونَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَئِنْ
يَتَرَكُكُمْ أَعْمَالُكُمْ * إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ ﴿ [محمد : ٣٥] .
فَكَانُوا بِهَذِهِ التَّقْوِيَّةِ وَالتَّشْبِيهِ يَسِيرُونَ بِقُوَّةِ وَعِزَّمِ وَجْدٍ وَأَخْذُوا
بِكُلِّ نَصِيبٍ مِنَ الْقُوَّةِ .

* امثالاً لقول ربهم سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَعْدُوا لَهُم مَا أَسْتَطْعُتُمْ
مِنْ قُوَّةٍ ﴾ [الأفال : ٦٠] .

من القوة النفسية الباطنة ، والقوة العسكرية الظاهرة ، نصرهم الله تعالى
لأنهم قاموا بنصر دينه .

* ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌ عَزِيزٌ * الَّذِينَ إِنْ
مَكَنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا
عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ [المعجم : ٤١ ، ٤٠] .

ففي هاتين الآيتين الكريمتين : وعد الله بالنصر من ينصره
وعدًا مؤكداً بمؤكدات لفظية ومعنوية :

○ أما المؤكدات اللفظية : فهي القسم المقدر ؛ لأن التقدير والله
لينصرن الله من ينصره وكذلك اللام والنون في لينصرن كلاهما
يفيد التوكيد .

○ وأما التوكيد المعنوي : ففي قوله ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌ عَزِيزٌ ﴾ فهو
 سبحانه قوي لا يضعف وعزيز لا يذل وكل قوة وعزّة تضاده
 فستكون ذلاً وضعفاً .

* وفي قوله ﴿ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ تثبيت للمؤمن عندما يستبعد
النصر في نظره بعد أسبابه عنده فإن عاقب الأمور لله وحده يغير
 سبحانه ما شاء حسب ما تقتضيه حكمته .

وفي هاتين الآيتين : بيان الأوصاف التي يستحق بها النصر

وهي أوصاف يَتَحَلَّ بها المؤمن بعد التَّمْكِين في الأرض ، فلا يغره
هذا التَّمْكِين بالأشر والبطر والغلُو والفساد وإنما يزيده قوة في دين
الله وتمسّكا به .

الوصف الأول : ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَانُوهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ :

والتمكين في الأرض لا يكون إلا بعد تحقيق عبادة الله وحده .
* كما قال تعالى : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالَاتِ لَيَسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيَمْكُنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيَبْدُلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَرْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور : ٥٥] .

إِذَا قام العبد بِعِبَادَةِ الله مُخْلِصاً لَهُ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وإرادته لا
يُرِيدُ بها إِلا وَجْهَ اللهِ الدار الآخرة ولا يُرِيدُ بها جاهًا ولا ثناءً من
الناس ولا مالًا ولا شَيْئًا من الدنيا واستمرَ عَلَى هذه العبادة المخلصة
في السراء والضراء والشدة والرخاء ؛ مَكْنَنَ اللهُ له في الأرض .
إِذن : فالتمكين في الأرض يَسْتَلِزِمُ وَضْفَقًا سَابِقًا عليه وهو : عبادة
الله وحده لا شريك له وبعد التَّمْكِين والإخلاص يَكُون :

الوصف الثاني : وهو إقامة الصلاة :

بأن يُؤْدِي الصَّلَاةَ عَلَى الوجه المطلوب منه قائما بشرطها
وأَذْكَانها وواجباتها .

وتمام ذلك : القيام بمستحباتها ، فيحسنُ الطهورَ ، ويقيم الركوع والشجود والقيام والقعود ، ويحافظ على الوقت وعلى الجمعة والجماعات ، ويحافظ على الخشوع وهو حضور القلب وشكون الجوارح ، فإن الخشوع روح الصلاة ولبها ، والصلاحة بدون خشوع كالجسم بدون روح .

* وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عَشْرَ صَلَاتٍ هُنَّا ، ثُسْعُهَا ، ثُمَّنُهَا ، شُبْعُهَا ، سُدْسُهَا ، خَمْسُهَا ، رُبْعُهَا ، ثُلُثُهَا ، نِصْفُهَا ». رواه « أبو داود » و« النسائي » ^(١) .

الوصف الثالث : إيتاء الزكاة :

﴿ وَأَتُوا الزَّكَاءَ ﴾ بأن يعطوها إلى مستحقها طيبة بها نفوسهم كاملة بدون نقص يتغرون بذلك فضلاً من الله ورضوانا ، فَيَرَكُونَ بذلك أنفسهم ويُطْهِرُونَ أموالهم وينفعون إخوانهم من الفقراء والمساكين وغيرهم من ذوي الحاجات ، وقد سبق بيان مستحقي الزكاة الواجبة في « المجلس السابع عشر » ^(٢) .

(١) حديث صحيح : رواه أبو داود (٧٩٦) والنسائي في « الكبير » ، كما في « تحفة الأشراف » (٤٧٨ / ٢) بسندي جيد وقد صححه الألباني في مقدمة كتابه « صفة صلاة النبي من التكبير إلى التسليم كأنك تراها » ص (٣٦) .

(٢) راجع : ص (١٩١) .

الوَسْفُ الرَّابعُ : الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ :

﴿ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ ﴾ المعروف : كل ما أمر الله به ورسوله من واجبات ومستحبات ، يأمرون بذلك إحياء لشريعة الله وإصلاحاً لعباده واستجلاباً لرحمته ورضوانه .

فالمؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعض ، فكما أن المؤمن يحب لنفسه أن يكون قائماً بطاعة ربه فكذلك يجب أن يحب لإخوانه من القيام بطاعة الله ما يحب لنفسه .

والأمر بالمعروف عن إيمان وتصديق يستلزم أن يكون الأمر قائماً بما يأمر به ، لأنه يأمر به عن إيمان واقتناع بفائدته وثمراته العاجلة والآجلة .

الوَسْفُ الْخَامسُ : النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ :

﴿ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ : المنكر : كل ما نهى الله عنه ورسوله من كبائر الذنوب وصغارها مما يتعلّق بالعبادة أو الأخلاق أو المعاملة ينهون عن ذلك كله صيانة لدين الله وحماية لعباده واتقاءً لأسباب الفساد والعقوبة .

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعامتان قويتان لبقاء الأمة وعزتها ووحدتها حتى لا تترافق بها الأهواء وتتشتت بها المسالك ، ولذلك كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فرائض الدين على كل مسلم ومسلمة مع القدرة .

* ﴿ وَلَتَكُن مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَآخْتَلُفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران : ١٠٤-١٠٥] .

فلولا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتفرق الناس شيئاً وتمزقوا كل مُزَّق كل حزب بما لَدَيهِمْ فَرَحُونَ .

وبه فُضِّلت هذه الأُمَّة عَلَى غَيْرِهَا ﴿ كُلُّمُ خَيْرٍ أُخْرِجَتِ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران : ١١٠] .
وَبِتَرْكِهِ ﴿ لُعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤَدَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَاهُونَ عَنِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة : ٧٨-٧٩] .

○ فهذه الأوصاف الخمسة متى تحققت مع القيام بما أرشد الله إليه من الحزم والعزمية وإعداد القوة الحسية حصل النصر بإذن الله .
﴿ وَعَدَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ، يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴾ [الروم : ٦] .

فيحصل للأمة من نصر الله ما لم يخطر لهم عَلَى بال ، وإن المؤمن الواثق بوعد الله ليعلم أن الأسباب المادية مهمماً قويتاً فليست بشيء بالنسبة إِلَى قوة الله الَّذِي خلقها وأوجدها .

* افتخرت « عاد » بقوتها وقالوا من أشدّ منا قوة !!
 فقال الله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرُوا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحُدُونَ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرِصِرًا فِي أَيَّامٍ نُّحَسَّاتٍ لِنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلِعَذَابَ الْآخِرَةِ أَخْزِى وَهُمْ لَا يُنَصَّرُونَ ﴾ [فصلت : ١٥-١٦] .

* وافتخر « فرعون » بملك مصر وأنهاره التي تجري من تحته !!
 فأغرقه الله بالماء الذي كان يفخر بهله وأورث ملكه موسى وقومه وهو الذي في نظر فرعون مهين ولا يكاد يُبيّن .

* وافتخرت « قريش » بعظمتها وجبروتها فخرجوا من ديارهم برؤسائهم وزعمائهم بطرأ ورثاء الناس يقولون : لَا نَوْجِعُ حَتَّى نَقْدُمْ بَدْرًا فنتحر فيها الجзор ونسقي الخمور وتعزف علينا القيان وتسمع بنا العرب فلا يزالون يهابوننا أبدا !!^(١)

فَهَزِئُوا عَلَى يَدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ شَرْ هَزِيَّةٍ وَسَحْبَتْ جَثَثَهُمْ جِيفًا فِي قَلِيبٍ بَدْرٍ وَصَارُوا حَدِيثَ النَّاسِ فِي الذَّلِّ وَالْهُوَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

ونحن المسلمين في هذا العصر لو أخذنا بأسباب النصر وقمنا بواجب ديننا وكنا قدوة لا مقتدين ومتبوعين لا أتباعاً لغيرنا وأخذنا

(١) راجع : ص (٢٠٦) .

بوسائل الحرب العصرية بصدق وإخلاص لَنَصَرَنَا اللَّهُ عَلَىٰ أَعْدَائِنَا
كما نصر أسلافنا ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ
وَحْدَهُ ﴿سُنَّةُ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلٍ وَلَنْ تَجِدَ لِشَّيْءَةَ اللَّهِ
تَبَدِيلًا﴾ [الأحزاب : ٦٢] .

اللَّهُمَّ هَبْنَا لَنَا مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ مَا بَهْ نَصَرْنَا وَعَزَّتْنَا وَكَرَّمْنَا
وَرَفَعْنَا إِلَيْهِ الْإِسْلَامَ وَذَلَّ الْكُفَّارُ وَالْعَصَيَانُ إِنَّكَ جَوَادٌ كَرِيمٌ ، وَصَلَى اللَّهُ
وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

٠٠٠

المجلس الحادى والعشرون
في فضل العشر الأخير
من رمضان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المُتَفَرِّدُ بِالْجَلَالِ وَالْبَقَاءِ ، وَالْعَظَمَةِ وَالْكَبْرِيَاءِ ، وَالْعَزَّ
الذِّي لَا يُتَرَكَ ، الْوَاحِدُ الْأَحَدُ ، الرَّبُّ الصَّمَدُ ، الْمَلِكُ الَّذِي لَا
يُحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ ، الْعَلِيُّ عَنْ مُدَانَةِ الْأُوهَامِ ، الْجَلِيلُ الْعَظِيمُ الَّذِي لَا
تَدْرِكُهُ الْعُقُولُ وَالْأَفْهَامُ ، الْغَنِيُّ بِذَاتِهِ عَنْ جَمِيعِ مَخْلُوقَاتِهِ ، فَكُلُّ مَنْ
سُواهُ مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ عَلَى الدَّوَامِ ، وَفَقَ مَنْ شَاءَ فَآمَنَ بِهِ وَاسْتَقَامَ ثُمَّ
وَجَدَ لَذَّةَ مُنَاجَاةِ مَوْلَاهُ فَهَبَّ حَرًّا لِذِيَّ النَّامِ ، وَصَاحِبُ رُفْقَةٍ تَجَاهَفَى
جَنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ رَغْبَةً فِي الْمَقَامِ ، فَلَوْ رَأَيْتَهُمْ وَقَدْ سَارُتْ قَوَافِلُهُمْ
فِي حَنْدَسِ الظَّلَامِ ، فَوَاحِدٌ يَسْأَلُ الْعَفْوَ عَنْ زَلَّتِهِ ، وَآخَرٌ يَشْكُرُ مَا
يَجِدُ مِنْ لَوْعَتِهِ ، وَآخَرٌ شَغَلَهُ ذِكْرُهُ عَنْ مَسَأْلَتِهِ ، فَسَبَحَانَ مَنْ أَيْقَظَهُمْ
وَالنَّاسُ نِيَامٌ ، وَتَبَارَكَ الَّذِي غَفَرَ وَعَفَا ، وَسَرَّ وَكَفَى ، وَأَسْبَلَ عَلَى
الْكَافِيِّ جَمِيعَ الْإِنْعَامِ ، أَحْمَدَهُ عَلَى نَعِيمِ الْجِسَامِ ، وَأَشْكَرَهُ وَأَسَأَهُ
حَفْظَ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ عَزَّ مِنْ اعْتَزَّ بِهِ فَلَا
يُضَامُ ، وَذَلِّلَ مَنْ تَكَبَّرَ عَنْ طَاعَتِهِ وَلَقِيَ الْأَثَامِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي بَيَّنَ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ .

سَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ » الَّذِي
هُوَ فِي الْفَارِ خَيْرُ رَفِيقٍ ، وَعَلَى « عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ » الَّذِي وُفِّقَ
لِلصَّوَابِ وَعَلَى « عُثْمَانَ » مَصَابِرِ الْبَلَا ، وَمَنْ نَالَ الشَّهَادَةَ الْعَظِيمَى

من أيدي العدا ، وعلى ابن عمّه « علي بن أبي طالب » وعلى جميع الصحابة والتابعين لهم بإحسان ما غاب في الأفق غارب وسلم تسلیماً .

○ إخوانك : لقد نزل بكم عشر رمضان الأخيرة ، فيها الخيرات والأجر الكثيرة فيها الفضائل المشهورة والخصائص العظيمة :

- فمن خصائصها : أن النبي ﷺ كان يجتهد بالعمل فيها أكثر من غيرها :

* ففي « صحيح مسلم » عن عائشة رضي الله عنها « أن النبي ﷺ كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره »^(١) .

* وفي « الصحيحين » عنها قالت : « كان النبي ﷺ إذا دخل العشر شد ميّزَرَةً وأخيا ليله وأيقظ أهله »^(٢) .

* وفي « المسند » عنها قالت : « كان النبي ﷺ يخلط العشرين بصلوة ونوم فإذا كان العشر شمر وشد الميّزَرَ »^(٣) .

● ففي هذه الأحاديث : دليل على فضيلة هذه العشر ؛ لأن النبي ﷺ كان يجتهد فيه أكثر مما يجتهد في غيره وهذا شامل للاجتهاد في جميع أنواع العبادة من صلاة وقرآن وذكر وصدقة وغيرها .

(١) مسلم (١١٧٥) (٨) .

(٢) البخاري (٢٠٢٤) ومسلم (١١٧٤) (٧) .

(٣) أحمد (٦ / ٦٨، ١٤٦) .

* ولأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ كَانَ يَشُدُّ مِئَرَةً ، يَعْنِي يَعْتَزِلُ نِسَاءَهُ لِيَتَفَرَّغَ لِالصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ .

* ولأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ كَانَ يُحِبِّي لِيَلِهِ بِالقِيَامِ وَالقراءَةِ وَالذِّكْرِ بِقَلْبِهِ وَلِسانِهِ وَجُوارِحِهِ لِشَرْفِ هَذِهِ الْلَّيَالِي وَطَلَبًا لِلْلَّيْلَةِ الْقَدْرِ الَّتِي مِنْ قَامَهَا إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غَفَرَ لِهِ اللَّهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ .

وَظَاهِرٌ هَذَا الْحَدِيثُ : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ كَلَهُ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ مِنَ الذِّكْرِ وَالقراءَةِ وَالصَّلَاةِ وَالاستِعْدَادِ لِذَلِكَ وَالسُّحُورِ وَغَيْرِهَا .

* وَبِهَذَا يَخْتُلُ الْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «مَا أَعْلَمُ مَنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَّاحِ»^(۱) .

لأنَّ إِحْيَاءَ اللَّيلِ الثَّابِتُ فِي الْعَشْرِ يَكُونُ بِالقِيَامِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ وَالذِّي نَفَثَهُ إِحْيَاءَ اللَّيلِ بِالقِيَامِ فَقَطْ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

● وَمَمَّا يَدُلُّ عَلَى فِضْلِيَّةِ الْعَشْرِ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ كَانَ يُوقَظُ أَهْلَهُ فِيهِ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ حَرَصًا عَلَى اغْتِنَامِ هَذِهِ الْلَّيَالِي الْمَبَارَكَةِ بِمَا هِيَ جَدِيرَةُ بِهِ مِنَ الْعِبَادَةِ .

فَإِنَّهَا فَرَصَّةُ الْعُمُرِ وَغَنِيمَةُ مَنْ وَفَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَلَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ الْعَاقِلِ أَنْ يُفُوتَ هَذِهِ الْفَرَصَةَ الشَّمِينَةَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ ، فَمَا

(۱) مُسْلِمٌ (۷۴۶) (۱۴۱) .

هي إِلَّا لِيَالٍ معدودة ر بما يُدْرِكُ الْإِنْسَانُ فِيهَا نَفْحَةٌ مِّنْ نَفْحَاتِ الْمُولَى
فَتَكُونُ سَعَادَةً لَهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ .

وَإِنَّهُ لَمَنِ الْحَرْمَانِ الْعَظِيمِ وَالخَسَارَةِ الْفَادِحةِ أَنْ تَرَى كَثِيرًا مِّنَ
الْمُسْلِمِينَ يُمْضِيُونَ هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الشَّمِيمَةِ فِيمَا لَا يَنْفَعُهُمْ يَسْهُرُونَ مُعَظَّمُ
اللَّيلِ فِي الْلَّهُو الْبَاطِلِ ، فَإِذَا جَاءَ وَقْتُ الْقِيَامِ نَامُوا عَنْهُ وَفَوَّثُوا عَلَى
أَنفُسِهِمْ خَيْرًا كَثِيرًا لَعَلَّهُمْ لَا يَدْرِكُونَهُ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا أَبْدًا .
وَهَذَا مِنْ تِلْاعُبِ الشَّيْطَانِ بِهِمْ وَمَكْرُهِ بِهِمْ وَصَدِهِ إِيَاهُمْ عَنْ
سَبِيلِ اللَّهِ وَإِغْوَائِهِ لَهُمْ .

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ شُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ
أَتَبْعَلَكَ مِنَ الْغَاوِيَنَ ﴾ [الحجر : ٤٢] .
وَالْعَاقِلُ لَا يَتَخَذُ الشَّيْطَانَ وَلَيَّا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَعِ الْعِلْمِ بِهِ بَعْدَ ادْوَتِهِ لَهُ
فَإِنَّ ذَلِكَ مُنَافٍ لِلْعُقْلِ وَالْإِيمَانِ .

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتِهِ أُولَيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ
عَدُوٌّ يُقْسِنُ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ [الكهف : ٥٠] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًا إِنَّمَا يَدْعُونَ
جِزَّبَةَ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [فاطر : ٧٦] .

● وَمِنْ خَصَائِصِ هَذِهِ الْعَشْرِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهَا
وَالْعُتْكَافُ : لِزُومِ الْمَسْجِدِ لِلتَّفَرُّغِ لِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ مِنَ
الشَّنَآنِ الثَّابِتَةِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

* قال الله عز وجل : ﴿ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾ [البقرة : ١٨٧] .

وقد اعتَكَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واعتكف أصحابه معه وبعده .

* فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ التَّمَّى هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ اعْتَكَفَ (٠) الْعَشْرَ الْأَوَّلَ التَّمَّى هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ اعْتَكَفَ (٠) الْعَشْرَ الْأَوَّلَ ثُمَّ أُتِيَتْ فَقِيلَ لِي : إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ خَلَفَهُ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلَيَعْتَكِفْ .. » الحَدِيثُ . رواه « مسلم » (١) .

* وفي « الصَّحْيَحَيْنِ » عن عائشةَ رضي الله عنها قالت : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلِ خَلَفَهُ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ التَّمَّى هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ » (٢) .

* وفي « صحيح البخاري » عنها أيضًا قالت : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةً أَيَّامًا فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا » (٣) .

وعن أنس رضي الله عنه قال : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلِ خَلَفَهُ فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اعْتَكَفَ

(١) مسلم (١١٦٢) (٢١٥) .

٠ في المطبوعة « اعتكف » وما أثبته من صحيح مسلم :

(٢) البخاري (٢٠٢٦) ومسلم (١١٧٢) (٥) .

(٣) البخاري (٢٠٤٤) .

عشرين » رواه « أَحْمَدُ » و « التَّرْمِذِيُّ » وصَحَّحَهُ^(١) .

* وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكِفَهُ فَاسْتَأْذَنَهُ عائشةً فَأَذِنَ لَهَا فَضَرِبَتْ لَهَا خَبَاءً ، وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عائشةً أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا فَفَعَلَتْ فَضَرِبَتْ خَبَاءً ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ أَمْرَتْ بِخَبَاءٍ فَضَرَبَ لَهَا ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَخْبِيَّةَ قَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : بَنَاءُ عائشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آلِيَّ أَرْدَنَ بِهَذَا ؟ اُنْزَعُوهَا فَلَا أَرَاهَا ، فَنَزَعَتْ وَتَرَكَ الاعتكافَ فِي رَمَضَانَ حَتَّى اغْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ » . من « البخاري » و « مسلم » في روایات^(٢) .

* وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله : « لا أَعْلَمُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ خَلْفًا : أَنَّ الاعتكافَ مَسْنُونٌ » .

● والمقصود بالاعتكاف : انقطاع الإنسان عن الناس ليتفرّغ لطاعة الله في مسجده من مساجده طلبًا لفضله وثوابه وإدراك ليلة القدر ، ولذلك ينبغي للمعتكف أن يستغل بالذكر القراءة والصلوة والعبادة ، وأن يتجنّب ما لا يعنيه من حديث الدنيا ، ولا بأس أن يتحدث قليلاً بحديث مباح مع أهله أو غيرهم لمصلحة .

(١) حديث صحيح : رواه الترمذى (٨٠٣) وابن ماجه (١٧٧٠) وصححه ابن خزيمة (٣٤٦ / ٢) . وقال الترمذى « حسن صحيح غريب » وهو كما قال .

(٢) البخاري (٢٠٣٣) (٢٠٤٥) (٢٠٤٥) ومسلم (١١٧١) (٦) .

* لِحَدِيثِ صَفِيَّةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُوْرَهُ لَيْلًا فَحَدَّثَهُ ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ (أَيْ لَأُنْصَرِفَ إِلَى بَيْتِي) فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعِي .. » الْحَدِيثُ . « مُتَفَقٌ عَلَيْهِ » ^(١) .

● وَيَحْرُمُ عَلَى الْمُعْتَكِفِ : الْجَمَاعُ وَمُقْدَمَاهُ مِنَ التَّقْبِيلِ وَاللَّمْسِ لِشَهْوَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾ [الْبَقْرَةُ : ١٨٧] .

● وَأَمَّا خُروجُهُ مِنَ الْمَسْجِدِ : فَإِنْ كَانَ بِعِصْمِ بَدْنِهِ فَلَا بَأْسُ بِهِ . * لِحَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ » ^(٢) .

* وَفِي رِوَايَةَ : « كَانَتْ تُرْجَلُ رَأْسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهِ يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ » ^(٣) .

● وَإِنْ كَانَ خُروجُهُ بِجُمِيعِ بَدْنِهِ فَهُوَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ : الْأَوَّلُ : الْخُروجُ لِأَمْرٍ لَا يُبَدِّلُ مِنْهُ طَبِيقًا أَوْ شَرْعًا : كِفَاضَ حَاجَةِ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ وَالْوَضُوءِ الْوَاجِبِ وَالْغَشْلِ الْوَاجِبِ لِجَنَابَةِ أَوْ غَيْرِهَا وَالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ ، فَهَذَا جَائزٌ إِذَا لَمْ يُمْكِنْ فَعْلَهُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَإِنْ أَمْكِنَ فَعْلَهُ

(١) الْبَخَارِيُّ (٢٠٣٨) وَمُسْلِمُ (٢١٧٥) (٢٤) .

(٢) الْبَخَارِيُّ (٢٩٦) (٢٠٢٩) وَمُسْلِمُ (٢٩٧) (٨) .

• « تُرْجَلُ » : تَرْجِيلُ الشِّعْرِ تَسْرِيْحُهُ .

(٣) الْبَخَارِيُّ (٢٠٢٨) وَمُسْلِمُ (٢٩٧) (٦) .

في المسجد فلا .

مثلُ : أن يكونَ في المسجد حمّام يمكّنهُ أن يقضي حاجته فيه وأن يغسل فيه أو يكون له من يأتيه بالأكل والشرب ، فلا يخرج حينئذٍ لعدم الحاجة إليه .

الثاني : الخروج لأمر طاعة لا تجُب عليه : كعيادة مريض وشهود جنازة ونحو ذلك فلا يفعله إلا أن يشترط ذلك في ابتداء اعتكافه مثل أن يكون عنده مريض يُحِبُّ أن يعوده أو يَخْشى من موته فيشترط في ابتداء اعتكافه خروجه لِذلك فـلا بأس به .

الثالث : الخروج لأمر يُنافي الاعتكاف : كالخروج للبيع والشراء وجماع أهله ومبادرتهم ونحو ذلك ، فلا يَفْعَلُه لا بشرط ولا بغير شرط ؛ لأنَّه يُنَاقض الاعتكاف ويُنَافِي المقصود منه .

● ومن خصائص هذه العشر : أنَّ فيها ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر فاغربوا رحمةكم الله لهذه العشر فضلها ، ولا تضيئوها فوقتها ثمّين ونَهْيَها ظاهر مُبين .

اللَّهُمَّ وَقْنَا لَمَا فِيهِ صَلَاحٌ دِينًا وَدُنْيَا وَأَخْسِنَ عَاقِبَتَنَا وَأَكْرَمْ مَثَوَانَا وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

٠٠٠٠

المجلس الثاني والعشرون

في الاجتهد في العشر الاواخر

وليلة القدر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَالِمِ السَّرِّ وَالْجَهَرِ ، وَقَاصِمِ الْجَابِرَةِ بِالْعَزْ وَالْقَهْرِ ،
مُخْصِي قَطْرَاتِ الْمَاءِ وَهُوَ يَجْرِي فِي النَّهَرِ ، وَبَايِعَتْ ظَلَامُ الْلَّيلِ
يَنْسُخُهُ نُورُ الْفَجْرِ ، مُوْفِرُ الشَّوَّابِ لِلْعَابِدِينَ وَمُكَمِّلُ الْأَجْرِ ، الْعَالَمُ
بِخَائِنَةِ الْأَغْرِيْنِ وَخَافِيَةِ الصَّدْرِ ، شَمَلَ بِرَزْقِهِ جَمِيعَ خَلْقِهِ فَلَمْ يَتُرُكْ
النَّمَلَ فِي الرَّمَلِ وَلَا الْفَرَخَ فِي الْوَكْرِ ، أَغْنَى وَأَفْقَرَ وَبِحِكْمَتِهِ وَقَوْعَ
الْغِنَى وَالْفَقْرِ ، وَفَضَلَ بَعْضَ الْخَلْقَاتِ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى أَوْقَاتَ
الَّدَّهَرِ ، لِيَلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ، أَخْمَدَهُ حَمْدًا لَا مُنْتَهَى
لِعَدَّدِهِ ، وَأَشْكَرَهُ شَكْرًا يَسْتَجِلُّ بِالْمَزِيدِ مِنْ مَدَدِهِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهادَةُ مُخلِصٍ فِي
مُفْتَقِدِهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي نَبَعَ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ
أَصَابِعِ يَدِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى « أَبِي بَكْرٍ » صَاحِبِهِ فِي رِحَائِهِ وَشَدَائِهِ
وَعَلَى « عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ » كَهْفِ الإِسْلَامِ وَعَصْدِهِ ، وَعَلَى
« عُثْمَانَ » جَامِعِ كِتَابِ اللَّهِ وَمُؤَمِّدِهِ ، وَعَلَى « عَلَيِّ » كَافِي
الْحَرُوبِ وَشَجَاعَانِهِ بِمُقْرِدِهِ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ مِنْهُمْ
فِي عَمَلِهِ وَمَقْصِدِهِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : في هذه العشر المباركة ليلةُ القدر التي شرفها الله
عَلَى غَيْرِهَا ، وَمَنْ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بِعِزْيزِ فَضْلِهَا وَخَيْرِهَا .
* أَشَادَ اللَّهُ بِفَضْلِهَا فِي كِتَابِهِ الْمُبِينِ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي

لَيْلَةٌ مُبَارَّكَةٌ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ * فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ * أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُزَسِّلِينَ * رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْفَنِينَ * لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُخْسِي وَيُبَيِّثُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمْ الْأُولَى [الدخان : ٢ - ٨] .

وَصَفَّهَا اللَّهُ سَبْحَانَهُ بِأَنَّهَا مُبَارَّكَةٌ لِكثْرَةِ خَيْرِهَا وَبِرَكَتِهَا وَفَضْلِهَا .

● فَمِنْ بَرَكَتِهَا : أَنَّ هَذَا الْقُرْآنُ الْمَبَارَكُ أُنزِلَ فِيهَا ، وَوَصَفَهَا سَبْحَانَهُ بِأَنَّهُ يُفْرَقُ فِيهَا كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ، يَعْنِي : يَفْصِلُ مِنَ الْلَوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى الْكِتَابِ مَا هُوَ كَائِنٌ مِنْ أَمْرٍ اللَّهُ سَبْحَانَهُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ مِنَ الْأَرْزَاقِ وَالْأَجَالِ وَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ مِنْ أَوْامِرِ اللَّهِ الْمُحْكَمَةِ الْمُتَقْنَةِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا خَلَلٌ وَلَا نَقْصٌ وَلَا سَفَةٌ وَلَا باطِلٌ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَذْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ [القدر : ١ - ٦] .

﴿الْقَدْرُ﴾ : بِمَعْنَى الْشَّرْفِ وَالْتَّعْظِيمِ أَوْ بِمَعْنَى التَّقْدِيرِ وَالْقَضَاءِ ؛ لِأَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ شَرِيفَةٌ عَظِيمَةٌ يُقْدَرُ اللَّهُ فِيهَا مَا يَكُونُ فِي السَّنَةِ وَيُقْضَىٰ مِنْ أُمُورِهِ الْحَكِيمَةِ .

﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ : يَعْنِي فِي الْفَضْلِ وَالْشَّرْفِ وَكَثْرَةِ الْثَوَابِ وَالْأَجْرِ ؛ وَلَذِكَّ كَانَ مِنْ قَامَهَا إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفرَ لَهُ

ما تقدم من ذنبه .

﴿ تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ : عباد من عباد الله قائمون بعبادته ليلاً ونهاراً ﴿ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَخِسِرُونَ يُسْبِحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأنبياء : ١٩ ، ٢٠] .

يَنْتَزَلُونَ في ليلة القدر إلى الأرض بالخير والبركة والرحمة .

﴿ وَالرُّوحُ ﴾ : هو جبريل عليه السلام خصه بالذكر لشرفه وفضله ﴿ سَلَامٌ هِيَ ﴾ يعني أن ليلة القدر ليلة سلام للمؤمنين من كُلٌّ مخوف لكترة من يعتق فيها من النار ، ويسلّم من عذابها .

﴿ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾ يعني : أن ليلة القدر تنتهي بطلع الفجر لانتهاء عمل الليل به .

● وفي هذه السورة الكريمة فضائل متعددة لليلة القدر :
الفضيلة الأولى : أن الله أنزل فيها القرآن الذي به هداية البشر وسعادتهم في الدنيا والآخرة .

الفضيلة الثانية : ما يدل عليه الاستفهام من التفخيم والتعظيم في قوله ﴿ وَمَا أَذْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴾ .

الفضيلة الثالثة : أنها خير من ألف شهر .

الفضيلة الرابعة : أن الملائكة تنزل فيها وهم لا ينزلون إلا بالخير والبركة والرحمة .

الفضيلة الخامسة : أنها سلام لكثرة السلامة فيها من العقاب

والعذاب بما يقوم به العبد من طاعة الله عز وجل .

الفضيلة السادسة : لأن الله أنزل في فضلها سورة كاملة تُتلَى إلى يوم القيمة .

● **ومن فضائل ليلة القدر :**

* ما ثبت في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ قَامَ لِلَّهِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفْرَانَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنبٍ »^(۱) .

فقوله : « إيماناً واحتساباً » يعني : إيماناً بالله وبما أعد الله من الشواب للقائمين فيها واحتساباً للأجر وطلب الثواب .

وهذا حاصلٌ من علِمَ بها ومن لم يعلم ؛ لأن النبي ﷺ لم يشترط العلم بها في تحصيل هذا الأجر .

● **وليلة القدر في رمضان ؛ لأن الله أنزل القرآن فيها وقد أخبر أن إنزاله في شهر رمضان .**

* قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر : ۱] .

* وقال ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾ [البقرة : ۱۸۰] .

فبهذا : تَعْلَمُ أن تكون ليلة القدر في رمضان ، وهي موجودة في الأئم ، وفي هذه الأئم إلى يوم القيمة .

(۱) البخاري (۱۹۰۱) ومسلم (۲۶۰) (۱۷۵) .

* لما روى « الإمام أَحْمَدُ » و « النسائي » عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال : « يا رسول الله أَخْبِرْنِي عن لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَهِي فِي رَمَضَانَ أَمْ فِي غَيْرِهِ ؟ قال : بَلْ هِيَ فِي رَمَضَانَ ، قال : تَكُونُ مَعَ الْأَئْمَاءِ مَا كَانُوا فَإِذَا قُبْضُوا رُفِعْتُ أَمْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؟ قال : بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ... » الحديث^(١).

لَكِنْ فَضْلُهَا وَأَجْرُهَا يَخْتَصُ وَاللهُ أَعْلَمُ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَا اخْتَصَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِفَضْلِيَّةِ يَوْمِ الْجَمْعَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْفَضَائِلِ وَاللهُ الْحَمْدُ .

● وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ :

* لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ »^(٢) .

● وَهِيَ فِي الْأَوْتَارِ أَقْرَبُ مِنَ الْأَشْفَاعِ :

* لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتَرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ » رواه « البخاري »^(٣) .

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ : رواه أَحْمَدُ (٥ / ١٧١) وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكَبْرِيَّ » كَمَا فِي « تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ » (٩ / ١٨٣) وَالحاكِمُ (١ / ٤٣٢) وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَوَاقِفِهِ الْذَّهَبِيُّ : وَفِي إِسْنَادِهِ مُرِثَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّمَانِيُّ ، قَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي « الْمِيزَانِ » (٤ / ٨٧) فِي جَهَالَةِ ذَكْرِهِ الْعَقِيلِيِّ فِي الْضَّعْفَاءِ وَقَالَ : لَا يَتَابِعُ عَلَى حَدِيثِهِ ، هَكُذا وَجَدْتُ بِخَطْبِي فَلَا أُدْرِي مِنْ أَينْ نَقَلَهُ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ ، وَقَالَ الْحَافِظُ فِي « التَّقْرِيبِ » : مُقْبُلٌ .

(٢) البخاري (٢٠٢٠) وَمُسْلِمٍ (١١٦٩) (٢١٩) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

(٣) البخاري (٢٠١٧) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

● وهي في السبع الأواخر أقرب :

* لحديث ابن عمر رضي الله عنهم : « أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَوْا لَيْلَةَ الْقَدْرَ فِي الْمَنَامِ ، فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ (يعني اتفقت) فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ فَمَنْ كَانَ مُتَحْرِيَّهَا فَلَيَسْتَحْرِيَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ » **« مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ »** ^(١) .

* و « مسلم » عنه : أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « التَّمِشُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ (يعني ليلة القدر) فَإِنْ ضَعَفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ فَلَا يُعْلَمُ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي » ^(٢) .

● وأقرب أوتارِ السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ : لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ :

ل الحديث أَبُي بن كعب رضي الله عنه أنه قال : « وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أُبُّ لَيْلَةٍ هِيَ الْلَّيْلَةُ الَّتِي أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ » رواه « مسلم » ^(٣) .

● ولا تختص ليلة القدر بليلة معينة في جميع الأعوام بل تتنقل فتكون في عام ليلة سبع وعشرين مثلاً وفي عام آخر ليلة خمس وعشرين تبعاً لمشيئة الله وحكمته .

(١) البخاري (٢٠١٥) و مسلم (١١٦٥) (٢٠٥) .

(٢) مسلم (١١٩٥) (٢٠٩) .

(٣) مسلم (٧٦٢) (٢٢١) .

ويُدلل على ذلك قوله عليه السلام « التمِسُوها في تاسِعَةٍ تَبْقَى في سَابِعَةٍ
تَبْقَى في خَامِسَةٍ تَبْقَى » رواه « البخاري »^(١) .

* قال في « فتح الباري » : « أرجح الأقوال أنها في وِثْرِ من العشرين
الأخير وأنها تنتقل » اهـ^(٢) .

وقد أخفى الله سبحانه عِلْمَهَا عَلَى الْعَبادِ رحمةً بهم ليكثُرَ عَمَلُهُم
في طلبها في تلك الليالي الفاضلة بالصلوة والذكر والدعاة فيزدادوا
قربةً من الله وثواباً ، وأخفاها اختباراً لهم أيضاً ليتبين بذلك من كان
جاداً في طلبها حريصاً عليها من كان كسلان مُتَهَّلِّيناً فإنَّ من
حرصَ عَلَى شَيْءٍ جَدًّا في طلبه وَهَانَ عَلَيْهِ التَّعْبُ فِي سَبِيلِ الْوُصُولِ
إِلَيْهِ وَالظَّفَرِ بِهِ، وربما يظهر الله عِلْمَهَا لبعض العباد بأمراتٍ وعلاماتٍ
يراهَا .

* كما رأى النبي عليه السلام علامتها أنه يسجد في صبيحتها في ماء وطين فنزل المطر في تلك الليلة فسجد في صلاة الصبح في ماء وطين^(٣) .

○ إِخْوَانِي : ليلةُ القدر يُفتحُ فيها البابُ ، ويقرُبُ فيها الأنجابُ
ويسمعُ الخطابُ ، ويُرددُ الجوابُ ، ويُكتَبُ للعاملينَ فيه عظيمُ الأجر ،

(١) البخاري (٢٠٢١) مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عَيَّاشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

(٢) فتح الباري (٤ / ٢٦٦) .

(٣) البخاري (٢٠٢٢) (٢٠٣٦) (١١٦٧) وَمُسْلِمٌ (١١٦٢) (٢١٣) .

ليلة القدر خير من ألف شهر .

٥ فاجتهدوا وحِمِّكُمُ الله : في طلبها فهذا أوانُ الطلبِ ،
وأخذُوا من الغفلة ففي الغفلة العَطَب .
تَوَلَّى الْعُمُرُ فِي سَهْرٍ
وَفِي لَهْرٍ وَفِي خُسْرٍ
فَيَا ضَيْعَةً مَا أَنْفَقَ
ثُثُّ فِي الْأَيَامِ مِنْ عُمْرِي
وَمَالِي فِي الَّذِي ضَيَّغَ
ثُثُّ مِنْ عُمْرِي مِنْ غُذْرٍ
فَمَا أَغْفَلَنَا عَنْ وَا
جَبَاتِ الْحَمْدِ وَالشُّكْرِ
أَمَّا قَدْ حَصَّنَا اللَّهُ
بِشَهْرٍ أَيْمَانِ شَهْرٍ
بِشَهْرٍ أَنْزَلَ الرَّحْمَمِ
نُّ فِيهِ أَشْرَفَ الذُّكْرِ
وَهَلْلَلْ يُشَبِّهُ شَهْرٍ
وَفِيهِ لِيلَةُ الْقَدْرِ
فَكَمْ مِنْ خَبْرٍ صَمَعَ
بِهَا فِيهَا مِنْ الْخَيْرِ

رَوَيْنَا عَنْ ثَقَّاتٍ
 أَنَّهَا تُطْلَبُ فِي الْوِثْرِ
 فَطُّوْبَى لِامْرِئٍ يَطْ
 لُبِّهَا فِي هَذِهِ الْعَشِيرِ
 فَفِيهَا تَنْزُلُ الْأَمْلَالُ
 كُ بِالْأَنْوَارِ وَالْبَرِّ
 وَقَدْ قَالَ سَلَامٌ هـ
 يَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ
 أَلَا فَادْخُرُوهَا إِنَّ
 هَا مِنْ أَنْفُسِ الْذُخْرِ
 فَكَمْ مِنْ مُغْنِيٍ فِيهَا
 مِنَ النَّارِ وَلَا يَذْرِي^(۱)
 اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ صَامَ الشَّهْرَ ، وَأَدْرَكَ لِيَةَ الْقَدْرِ ، وَفَازَ بِالثَّوَابِ
 وَالْأَجْرِ الْجَزِيلِ .

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْخَيْرَاتِ ، الْهَارِبِينَ عَنِ الْمُنْكَرَاتِ
 الْآمِنِينَ فِي الْغُرْفَاتِ ، مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ وَوَقَيَّتْهُمُ السَّيِّئَاتِ .
 اللَّهُمَّ أَعِذْنَا مِنْ مُضَلَّاتِ الْفَتْنِ وَجَنِبْنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ

(۱) الْأَيَّاتُ فِي « لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ » ص (۳۵۱ ، ۳۵۲) .
 • فِي الْمُطَبَّوِعَةِ « خَفْرٌ » بَدَلَ « خَشِيرٌ » وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ « لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ » .

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا شَكْرَ نِعْمَتِكَ وَحْسَنَ عِبَادَتِكَ ، وَاجْعَلْنَا مِنْ أَهْلِ
طَاعَتِكَ وَوَلَائِتِكَ ، وَآتْنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقَنَا
عَذَابَ النَّارِ ، وَاغْفِرْ لَنَا ، وَلِوَالدِّينَا ، وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ ، بِرَحْمَتِكَ
يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

المجلس الثالث والعشرون
في وصف الجنة
جعلنا الله من أهلها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله مُبْلِغُ الرَّاجِي فُوقَ مَأْمُولِهِ ، وَمُغْطِي السَّائِلَ زِيَادَةً عَلَى سُؤْلِهِ ، المَنَانُ عَلَى التَّائِبِ بِصَفْحِهِ وَقَبْلِهِ ، خَلْقُ الْإِنْسَانَ وَأَنْشَأَ دَارَةً لِخَلْوِهِ ، وَجَعَلَ الدُّنْيَا مَرْحَلَةً لِتَزْوُلِهِ ، فَتَوَطَّنَهَا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ شَرْفَ الْأُخْرَى لِخُثْمَوْلِهِ ، فَأَخِذَّ مِنْهَا كَارَهَا قَبْلَ بَلوْغِ مَأْمُولِهِ ، وَلَمْ يَغْنِهِ مَا كَسَبَهُ مِنْ مَالٍ وَوَلِيدٌ حَتَّى انْهَزَمَ فِي فُلُولِهِ ، أَوْ مَا تَرَى غَرْبَانَ الْبَيْنَ تَتَوَحَّدُ عَلَى طُلُولِهِ ، أَمَّا الْمَوْقُقُ فَعَرَفَ غُرُورَهَا فَلَمْ يَنْخُدِعْ بِمُثُولِهِ وَسَابِقُ إِلَيْهِ مَغْفِرَةً مِنَ اللَّهِ وَجْنَةً عَرْضُهَا السَّمَاءُ ، وَالْأَرْضُ أَعْدَثَ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةُ عَارِفٍ بِالدَّلِيلِ وَأَصْوْلِهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مَا تَرَدَّدَ النَّسِيمُ بَيْنَ شِمَالِهِ وَجَنَوْبِهِ ، وَذَبُورِهِ ، وَقَبْلِهِ .

سَلَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى « أَبِي بَكْرٍ » صَاحِبِهِ فِي سَفَرِهِ وَحْلَوْلِهِ . وَعَلَى « عُمَرَ » حَامِيِّ الْإِسْلَامِ بِسَيِّفِهِ لَا يَخَافُ مِنْ فُلُولِهِ ، وَعَلَى « عُثْمَانَ » الصَّابِرِ عَلَى الْبَلَاءِ حِينَ نَزُولِهِ ، وَعَلَى « عَلِيٍّ » الْمَاضِي بِشَجَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَصُولَ بِنْصُولِهِ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا امْتَدَّ الدَّهْرُ بِطُولِهِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِكِ : سَارَعُوا إِلَيْ مَغْفِرَةِ مِنْ رَبِّكُمْ وَجْنَةِ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فِيهَا مَا لَا عَيْنَ رَأَتْ ، وَلَا أَذْنُ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ

على قلب بشر .

* قال الله تعالى : ﴿ مَثُلُّ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَّ الْمُتَقُوْنَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ أُكْلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا ﴾ [الرعد : ٣٥] .

* وقال تعالى : ﴿ مَثُلُّ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَّ الْمُتَقُوْنَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ
غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ
وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفَّىٌ وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ
رَبِّهِمْ ﴾ [محمد : ١٥] .

* وقال تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ظَاهَرَتْ إِيمَانُهُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ
جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلُّمَا رُزْقُوا مِنْهَا مَنْ ثَمَرَةٌ رُزْقاً قَالُوا
هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلٍ وَأَتُوا بِهِ مُتَشَابِهًةً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ
وَهُنَّ فِيهَا ﴾ [البقرة : ٢٥] .

* وقال تعالى : ﴿ وَدَانِيَةٌ عَلَيْهِمْ ظِلَالُهَا وَذُلْكُ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا * وَيُطَافُ
عَلَيْهِمْ بَانِيَةٌ مِنْ فَضْيَةٍ وَأَكْوَابٌ كَانَتْ قَوَارِيرًا * قَوَارِيرًا مِنْ فَضْيَةٍ قَدْرُوهَا
تَقْدِيرًا * وَيُشَقَّوْنَ فِيهَا كَاسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَجْبِيلًا * عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّىٌ
سَلَسَبِيلًا * وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وَلَدَانٌ مُخْلَدُونَ إِذَا رَأَيْتُهُمْ حَسِيبَتْهُمْ لُؤْلُؤًا
مَنْثُورًا * وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيْمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا ﴾ [الإنسان : ١٤ - ٢٠] .

* وقال تعالى : ﴿ فِي جَنَّةٍ عَالِيَّةٍ * لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَاغِيَّةً * فِيهَا
عَيْنٌ بَحَارَيَّةٌ * فِيهَا سُرُرٌ مَرْفُوعَةٌ * وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ * وَنَمَارِقٌ
مَصْفُوفَةٌ * وَزَرَابِيَّةٌ مَبْثُوتَةٌ ﴾ [الفاطحة : ١٠ - ١٦] .

- * وقالَ تَعَالَى : ﴿ يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا
وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴾ [الحج : ٢٣] .
- * وقالَ تَعَالَى : ﴿ عَالِيَّهُمْ ثِيَابٌ سُندُسٌ خُضْرٌ وَإِسْبَرْقٌ وَخَلْوَةٌ
أَسَاوِرٌ مِنْ فَضْلَةٍ ﴾ [الإنسان : ٢١] .
- * وقالَ تَعَالَى : ﴿ مُتَكَبِّئِينَ عَلَى رَفِيفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ
جِسَانٍ ﴾ [الرحمن : ٧٦] .
- * وقالَ تَعَالَى : ﴿ مُتَكَبِّئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكَ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَفَسًا
وَلَا زَمْهَرِيرًا ﴾ [الإنسان : ١٣] .
- * وقالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الْمُتَقْبِئِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ فِي جَنَّاتٍ
وَغَيْرِهِمْ * يَلْبَسُونَ مِنْ سُندُسٍ وَإِسْبَرْقٍ مُتَقَابِلِينَ كَذَلِكَ وَزَوْجَنَاهُمْ
بِخُورٍ عَيْنٍ * يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ عَامِينِ ﴾ [الدخان : ٥١ - ٥٥] .
- * وقالَ تَعَالَى : ﴿ اذْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ يُطَافُ
عَلَيْهِمْ بِصَحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشَهِّدُهُ الْأَنْفُشُ وَتَلَذُّ
الْأَعْيُنُ وَأَنْثُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [الزخرف : ٧٠ - ٧١] .
- * وقالَ تَعَالَى : ﴿ فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطُّوفِ لَمْ يَطْمِنْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ
وَلَا جَانٌ فِيَأْيٌ آلَاءِ رَبِّكُمَا ثُكَدْبَانِ كَانُهُنَّ الْيَاقُوتُ
وَالْمَرْجَانُ ﴾ [الرحمن : ٥٦ - ٥٨] .
- * وقالَ تَعَالَى : ﴿ فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ جِسَانٌ فِيَأْيٌ آلَاءِ رَبِّكُمَا ثُكَدْبَانِ
خُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ ﴾ [الرحمن : ٧٠ - ٧٢] .

* وقال تعالى : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفِي لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَغْيَنْ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة : ١٧] .

* وقال تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةً وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهُهُمْ قَتْرٌ وَلَا ذِلْلٌ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا حَالِدُونَ ﴾ [يونس : ٢٦] .

فالحسنى : هي الجنة ؛ لأنها لا دار أحسن منها ، والزيادة : هي النظر إلى وجه الله الكريم ، رزقنا الله ذلك بهته وكرمه والآيات في وصف الجنّة ونعمتها وشرورها وأنسها ومحبوبها كثيرة جداً .

○ وأما الأحاديث :

* فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « قلنا : يا رسول الله حدثنا عن الجنّة ما بناؤها قال : لبنية ذهب ولبنية فضة وملاطها المثلث ، وخصباؤها اللؤلؤ والياقوث ، وترابها الزعفران ، من يدخلها ينعم ولا ينأس ويخلد ولا يموت ، لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه » رواه « أحمد » و « الترمذى »^(١) .

* وعن عتبة بن غزوان رضي الله عنه : أنه خطب فحمد الله

(١) حديث حسن : رواه الترمذى (٢٥٢٦) وأحمد (٢ / ٤٤٥ / ٣٠٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وراجع : صحيح الجامع (٢١١١) وتعليق الشيخ شاكر على « المسند » (٨٠٣٠) .

• الملاط : قال ابن كثير : في اللغة : الطين الذي يجعل بين ساقتي البناء ، يملط به الحائط فلعمل بعض بقاء ترابه المسك ، وبعضاها ترابه الزعفران اهر .

وأثنى عليه ثم قال : « أما بعد فإن الدنيا قد آذنت بضرم وولت حذاء ولم يتحقق منها إلا صبابة كصبابة الإناء يصطبهها صاحبها وإنكم متنقلون منها إلى دار لا زوال لها ، فانتقلوا بخير ما يحضرنكم ، ولقد ذكر لنا أن مضراغين من مصاريع الجنة بينهما مسيرة أربعين سنة ، ول يأتيان عليه يوم وهو كظيق من الزحام » رواه « مسلم »^(١) .

* وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال : « في الجنة ثمانية أبواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله إلا الصائمون » « متفق عليه »^(٢) .

* وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال : « ألا هل مُشَمِّر إلى الجنة فإن الجنة لا خطر لها ، هي رب الكعبة نور يتلألأ وريحانة تهتز وقصر مشيد ، ونهر مطرد ، وثمرة نضيجه ، وزوجة حسناء جميلة ، وحفل كثيرة ، ومقام في أبد ، في دار سليمة وفاكهه وحضره ونعمة في محله عالية بهيبة ، قالوا : يا رسول الله نحن المشمرون لها . قال قولوا : إن شاء الله . فقال القوم : إن شاء الله .. » رواه « ابن ماجه » و « البيهقي » و « ابن حبان » في

(١) مسلم (٢٩٦٧) (١٤) .

• آذنت أي : أعلمت . بضم الهمزة والفتح ، الصرم : الانقطاع والذهاب .

« حذاء » مسرعة الانقطاع . « صبابة » البقية البسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء .

(٢) البخاري (١٨٩٦) ومسلم (١١٥٢) (٦٦) .

• الريان بفتح الراء وتشديد الياء مشتق من الري ، وهو مناسب لحال الصائمين .

« صحيحه »^(١) .

* وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن في الجنة مائة درجة ، ولو أن العالمين اجتمعوا في إحداها لوسعتهم » رواه « أحمد »^(٢) .

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن في الجنة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين في سبيله بين كُلْ درجتين كما بين السماء والأرض ، فإذا سألهم الله فاسأله الفردوس فإنه وسط الجنة وأعلى الجنة ، ومنه تفجّر أنهار الجنة وفوقه عرش الرحمن » رواه « البخاري »^(٣) .

* قوله عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن أهل الجنة يتزاءون أهل الغرب فوقهم كما تتراءون الكوكب الدرّي الغائر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم . قالوا : يا رسول الله تلك مَنَازِلُ الأنبياء لا يبلغها غيرُهم قال : بلى والذى نَفْسِي بيده

(١) إسناده ضعيف : رواه ابن ماجه (٤٣٢) والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص (١٧٠) وابن حبان (٧٣٨) بإسناد ضعيف كما قال الأرناؤوط في تعليقه على ابن حبان .

• « لا شطر لها » أي : لا مثل لها . « مُطْرَد » أي : جار عليها ، من اطرد الشيء ، أي : تبع بعده بعضاً وجرى . « حبرة » الحبرة : النعمة وسعة العيش .

(٢) حديث ضعيف : رواه أحمد (٣ / ٢٩) والترمذى (٢٥٣٢) وقال : « حديث غريب » أي : ضعيف .

(٣) البخاري (٢٧٩٠) (٧٤٢٣) .

رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَقُوا الْمُؤْسِلِينَ »^(١) .

* وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « إن في الجنة غرفاً يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها ، أَعْدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَدَمَ الصَّيَامَ وَصَلَّى بِاللَّيلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ » أخرجه الطبراني «^(٢) .

* وعن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لُؤُلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولَهَا فِي السَّمَاءِ سُتُونَ مِيلًا لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ »^(٣) .

* وفي « صحيح مسلم » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدرِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلٌ لَا يَسْعَوْطُونَ ، وَلَا يَئْلُونَ ، وَلَا يَمْتَحِطُونَ ، وَلَا يَنْصُقُونَ ،

(١) البخاري (٣٢٥٦) ومسلم أيضاً (٢٨٣١) (١١) .

• الدُّرُّي : هو الكوكب العظيم قيل سُمِّيَّ دُرِّاً لبياضه كالدر ، وقيل لشبهه بالدر في كونه أرفع من باقي النجوم كالدر أرفع الموارد .

• الغابر : أي الباقِي في الأنف بعد انتشار ضوء الفجر .

(٢) حديث حسن : رواه أحمد (٥ / ٣٤٣) وقال البيهقي في المجمع (٢ / ٢٥٤) : رواه أَحْمَدُ الطُّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » واسْنَادُهُ حَسْنٌ وَاللَّفْظُ لَهُ إِهْدٌ .

(٣) البخاري (٣٢٤٣) (٤٨٧٨) ومسلم (٢٨٣٨) (٢٣) (٢٤) .

أمشاطهم الذهب ، ومجامِرُهُم الألْوَة ، ورشحُهُم المسك ، أخلاقهم
عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى طُولِ أَيِّهِمْ آدَمَ شَتُّونَ ذِرَاعًا ^(١) .
وفي رواية : « لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغَضُ ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ
يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا » ^(٢) .
وفي رواية : « وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنِ » ^(٣) .

* وله من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ
أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَسْرُبُونَ وَلَا يَتَفَلُّونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ
وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، قَالَوا : فَمَا بَالُ الطَّعَامِ قَالَ : مُجْشَأٌ وَرَشْحٌ كَرْشِ
الْمِسْكِ ، يُلْهَمُونَ التَّشْبِيعَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ » ^(٤) .
* وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « والذِّي
نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَتَلِيهِ إِنَّ أَحَدَهُمْ (يعني أهل الجنة) لِيُعْطَى قُوَّةً مائِةً
رَجُلٍ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالجِمَاعِ وَالشَّهْوَةِ ، تَكُونُ حَاجَةُ أَحَدِهِمْ
رَشْحًا يَفِيضُ مِنْ جَلُودِهِ كَرْشِ الْمِسْكِ فَيَضْمُرُ بَطْنَهُ » أخرجَهُ
« أَحْمَدُ » و « النَّسَائِيُّ » ^(٥) .

(١) البخاري (٣٣٢٧) ومسلم (٢٨٣٤) (١٦) .

(٢) مسلم (٢٨٣٤) (١٧) .

(٣) مسلم (٢٨٣٤) (١٥) .

(٤) مسلم (٢٨٣٥) (١٨) .

(٥) حديث صحيح : رواه أحمد (٤ / ٣٦٧) والنَّسَائِيُّ في « الْكَبْرِيُّ » كما في « تحفة
الْأَشْرَافِ » (٣ / ١٩١) ، وقال الحافظ ابن كثير : « قال الحافظ الضياء : وهذا عندي على =

* وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « لَقَابَ قَوْسَ أَحَدُكُمْ أَوْ مَوْضِعَ قَدَمَ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطْلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ لِأَضْيَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلِلَّأَنْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا وَلَنْصِيفُهَا (يعني الخمار) خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .
رواه « البخاري » ^(١).

* وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَوْفَاقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جَمِيعَةٍ فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَخْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ ، فَيَزِدُّا دُونَ حُسْنَتَا وَجْهًا ، فَيَزِدُّ جَعْنَانٌ إِلَى أَهْلِهِمْ فَيَقُولُونَ لَهُمْ : وَاللَّهِ لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنَتَا وَجْهًا .. » رواه مسلم ^(٢).

* قوله عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، يُنَادِي مُنَادِي : إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحُوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا ، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْبُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا ، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرُمُوا أَبَدًا ، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبَأْشُوا أَبَدًا ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَئُوذُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا

- شرط مسلم ؛ لأن ثمانة ثقة وقد صرخ بسماعه من زيد بن أرقم « إه ». « نهاية البداية والنهاية » ص (٤٦٣) .

• « فيضرم » : أي يهزل ويضعف .

(١) البخاري (٢٢٩٦) (٦٥٦٨) .

(٢) مسلم (٢٨٣٣) (١٣) .

كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ [الأعراف : ٤٣] .^(١)

* وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَغَدَذْتُ لِعَبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذْنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، وَاقْرُؤُوا إِن شَئْتُمْ : ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِي لَهُمْ مِنْ قُرْةَ أَعْيُنٍ جَزَاءُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة : ١٧] .^(٢)

* وعن صحيب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نَادَى مُنَادٍ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا يُرِيدُ أَنْ يُنْجِزَ كُمُوهُ ، فَيَقُولُونَ : مَا هُوَ ؟ أَلَمْ يَتَّقْلِمْ مَوَازِينَنَا وَيُبَيِّضْ وُجُوهَنَا وَيُنْدِخْلَنَا الْجَنَّةَ وَيُنْخِرِحْنَا عَنِ النَّارِ ؟ قَالَ : فَيُكَشِّفُ لَهُمُ الْحِجَابَ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ وَلَا أَقْرَأَ لِأَعْيُنِهِمْ مِنْهُ » . رواه «مسلم»^(٣) .

* وله من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن الله يقول لأهل الجنة : «أَجِلٌ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا»^(٤) .

(١) مسلم (٢٨٣٧) (٢٢) .

(٢) البخاري (٣٢٤٤) ومسلم (٢٨٢٤) (٢) .

(٣) مسلم (١٨١) (٢٩٧) .

(٤) البخاري (٦٥٤٩) ومسلم (٢٨٢٩) (٩) .

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْخَلْدَةَ فِي جَنَانِكَ وَأَجْلِّ عَلَيْنَا فِيهَا رَضْوَانَكَ وَارْزُقْنَا
لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَالشُّوقَ إِلَى لِقَائِكَ مِنْ غَيْرِ ضَرَاءٍ مُّضِرَّةٍ وَلَا
فَتْنَةٍ مُّضِلَّةٍ .

اللَّهُمَّ صَلُّ وَسِّلُّ وَبَارِكْ عَلَى عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ
وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

المجلس الرابع والعشرون
في أوصاف أهل الجنة
جعلنا الله منهم بمنه وكرمه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَرَّأَ الْأَشْيَاءَ وَأَخْكَمَهَا خَلْقًا ، وَفَتَّ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَكَانَتِ رَثْقًا ، وَقَسَمَ بِحُكْمِهِ الْعِبَادَ فَأَسْعَدَ
وَأَشْقَى ، وَجَعَلَ لِلسَّعَادَةِ أَسْبَابًا فَسَلَكَهَا مَنْ كَانَ أَنْقَى ، وَنَظَرَ بَعْنَ
الْبَصِيرَةِ إِلَى الْعَوْاقِبِ فَاخْتَارَ مَا كَانَ أَنْقَى ، أَخْمَدَهُ وَمَا أُقْضِيَ لَهُ
بِالْحَمْدِ حَقًا ، وَأَشْكُرُهُ وَلَمْ يَزَلْ لِلشُّكْرِ مُسْتَحْقًا .

وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مَالِكُ الرِّقَابِ كُلُّهَا
رِقًا ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَكْمَلُ الْبَشَرِ خَلْقًا وَخَلْقًا .
وَسَلَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرَ الصُّدِيقِ » الْحَاجَزَ
فَضَائِلَ الْأَبْيَاعِ سَبَقًا ، وَعَلَى « غُمَرَ » الْعَادِلِ فَمَا يُحَايِي خَلْقًا
وَعَلَى « عُثْمَانَ » الَّذِي اسْتَشَلَمَ لِلشَّهَادَةِ وَمَا تَوَقَّى ، وَعَلَى « عَلَيَّ »
بَاعَ مَا يَفْنِي وَمُشَتَّرِي مَا يَنْقِي ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ النَّاصِرِينَ لِدِينِ
اللَّهِ حَقًا ، وَسَلَمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : سَمِعْتُمْ إِلَى أوصافِ الْجَنَّةِ وَنَعِيمِهَا وَمَا فِيهَا مِنْ
الشُّرُورِ وَالْفَرَحِ وَالْحُبُورِ ، فَوَاللَّهِ إِنَّهَا لِجَدِيرَةٍ بِأَنْ يَعْمَلَ لَهَا الْعَامِلُونَ
وَيَتَنَافَسُ فِيهَا الْمُتَنَافِسُونَ وَيُفْنِي الإِنْسَانُ عُمُرَهُ فِي طَلْبِهَا زَاهِدًا فِي
الدُّونِ !! .

○ فَإِنْ سَأَلْتُمْ عَنِ الْعَمَلِ لَهَا وَالطَّرِيقِ الْمُوَصَّلِ إِلَيْهَا ؟
فَقَدْ يَبَيِّنَهُ اللَّهُ فِيمَا أَنْزَلَهُ مِنْ وَحِيهِ عَلَى أَشْرَفِ رُسُلِهِ .

* قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجْلَهُ : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُتَقِّينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذَنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِهَا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٣ - ١٣٥] .

فهذه أوصاف في أهل الجنة :

الوصف الأول : ﴿ الْمُتَقِّينَ ﴾ :

وهم الذين اثقو ربهم باتخاذ الوقاية من عذابه ، بفعل ما أمرهم به طاعة له ورجاء لثوابه ، وترك ما نهاهم عنه طاعة له وخوفا من عقابه .

الوصف الثاني : ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ ﴾ :
فهُم ينفقون ما أمروا بإنفاقه على الوجه المطلوب منهم من الزكوة والصدقات والنفقات على من له حق عليهم والنفقات في الجهاد وغيره من سبيل الخير ينفقون ذلك في السراء والضراء .

لا تحملهم السراء والضراء على ثعب المال والشع فيه طمعا في زيادته ولا تحملهم الشدة والضراء على إمساك المال خوفا من الحاجة إليه .

الوصف الثالث : ﴿ الْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ ﴾ :

وهم الحايسون لغضبهم إذا غضبوا فلا يعتدون ولا يحددون على

غيرهم بسببه .

الوصف الرابع : ﴿الْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ :
يعفون عن ظلمهم واعتدى عليهم فلا ينتقمون لأنفسهم مع
قدرتهم على ذلك .

* وفي قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ إشارة إلى أن العفو
لا يُمدح إلا إذا كان من الإحسان وذلك بأن يقع موقعه ويكون
إصلاحاً فاما العفو الذي تزداد به جريمة المعتمدي فليس بمحمود ولا
مأجور عليه .

* قال الله تعالى : ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَضْلَعَ فَأُخْرِئَ عَلَىٰ
اللَّهِ﴾ [الشورى : ٤٠] .

الوصف الخامس : ﴿الَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ
ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ :

الفاحشة : ما يستفتح من الذنوب ، وهي الكبائر كقتل النفس
المُحرمة بغير حق وعقوق الوالدين وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولى
يوم الزحف والزنا والسرقة ونحوها من الكبائر .

وأما ظلم النفس : فهو أعم ، فيشمل : الصغار والكبار .
فهم إذا فعلوا شيئاً من ذلك ذكروا عظمة من عصوه فخافوا منه
وذكروا مغفرته ورحمته فسعوا في أسباب ذلك ، فاستغفروا لذنبهم
بتطلب سترها والتتجاوز عن العقوبة عليها .

وفي قوله ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ إشارة إلى أنهم لا يطلبون المغفرة من غير الله لأنه لا يغفر الذنوب سواه .

الوصف السادس : ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ : أي : لم يستمرروا على فعل الذنب وهم يعلمون أنه ذنب ويعلمون عظمة من عصوه ويعلمون قرب مغفرته بل يبادرون إلى الإقلاع عنه والتوبة منه . فالإصرار على الذنوب مع هذا العلم يجعل الصغار كبار و يتدرج بالفاعل إلى أمور خطيرة صعبة .

★ ★ ★

* وقال تعالى : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاطِشُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْلُّغُوْرِ مُغَرِّضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِثُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَىْ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاغِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرْثُونَ الْفَرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون : ١١ - ١] .

فههذه الآيات الكريمة جمحت بعكة أوصاف من أوصاف

أهل الجنة :

الوصف الأول : ﴿الْمُؤْمِنُونَ﴾ :
الذين آمنوا بالله وبكل ما يجب الإيمان به من ملائكة الله وكتبه

ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، آمنوا بذلك إيماناً يستلزم القبول والإذعان والانقياد بالقول والعمل .

الوصف الثاني : ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ : حاضرة قلوبهم ساكنة جوار حُبِّهم يَسْتَخْضِرُونَ أَنَّهُمْ قَائِمُونَ في صلاتهم بين يدي الله عز وجل يخاطبونه بكلامه ويتقرّبون إليه بذكراه ويلجؤون إليه بدعائه فهم خاشعون بظواهِرِهم وبواطِئِهم .

الوصف الثالث : ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنَ الْلُّغُو مُغَرِّضُونَ﴾ : **واللُّغُو :** كُلُّ ما لا فائدة فيه ولا خير من قول أو فعل ، فهم معرضون عنه لقوة عزيمتهم وشدة حزمهم لا يضلون أوقاتهم الثمينة إلَّا فيما فيه فائدة . فَكَمَا حفظُوا صلاتهم بالخشوع حفظُوا أوقاتهم عن الضياع وإذا كانَ مِنْ وضفيهم الإعراض عن اللغو وهو ما لا فائدة فيه فإعراضهم عما فيه مضرٌّ من باب أولى .

الوصف الرابع : ﴿الَّذِينَ هُمْ لِلرِّزْكَةِ فَاعِلُونَ﴾ : يحتمل أنَّ المراد بالزكاة القسط الواجب دفعه من المال الواجب زكاته ويحتمل أنَّ المراد بها كُلُّ ما تُرْثُكُ به نفوذه من قول أو عمل .

الوصف الخامس : ﴿الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَمْيَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ :

فهم حافظون لفروجهم عن الزنا واللواء ، لما فيهما من معصية الله والانحطاط الخلقي والاجتماعي . ولعل حفظ الفرج يشمل ما هو

أعم من ذلك فيشمل حفظه عن النظر واللمس أيضاً .

* وفي قوله : ﴿إِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِين﴾ إشارة إلى أن الأصل لوم الإنسان على هذا الفعل إلا على الزوجة والمملوكة لما في ذلك من الحاجة إليه لدفع مقتضى الطبيعة وتحصيل النسل وغيره من المصالح .
* وفي عموم قوله ﴿فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ دليل على تحريم الاستمناء الذي يسمى (العادة السرية) ؛ لأنها عملية في غير الزوجات والمملوكتات^(١) .

الوصف السادس : ﴿الَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ :
الأمانة : ما يؤتمن عليه من قول أو فعل أو عين ، فمن حدثك بسر فقد اتمنك ، ومن فعل عندك ما لا يحب الاطلاع عليه فقد اتمنك ، ومن سلمك شيئاً من ماله لحفظه فقد اتمنك .

والعهد : ما يلتزم به الإنسان لغيره كالنذر لله والعهود الجارية بين الناس فأهل الجنة قائمون برعاية الأمانات والعهد فيما بينهم وبين الله وبينما بينهم وبين الخلق .

ويدخل في ذلك : الوفاء بالعقود والشروط المباحة فيها .

الوصف السابع : ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَواتِهِمْ يَحْفَظُونَ﴾ :
يُلزِمونَ على حفظها من الإضاعة والتفرط ، وذلك بأدائها في

(١) راجع : كتاب « الاستقصاء لأدلة تحريم الاستمناء » لعبد الله الغماري .

وقتها على الوجه الأكمل بشروطها وأركانها وواجباتها .

○ وقد ذكر الله سبحانه وتعالى أوصافاً كثيرةً في القرآن لأهل الجنة سوى ما نقلناه هنا ذكر ذلك سبحانه ليتصبّف به من أراد الوصول إليها .

وفي الأحاديث عن رسول الله ﷺ من ذلك شيء كثير :

* فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَن سَلَكَ طَرِيقًا يُلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ » رواه « مسلم »^(١) .

* وله عنه أيضاً أن النبي ﷺ قال : « أَلَا أَذْلُكُمْ عَلَى مَا يَنْهَاوُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمُكَارِهِ وَكَثْرَهُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ .. »^(٢) .

* وله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُشَبِّغُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتُحِّثُ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الشَّمَائِيلُ يَدْخُلُ مِنْ أَيْمَانِهَا شَاءَ »^(٣) .

* وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضاً فيمن تابع المؤذن من

(١) مسلم (٢٦٩٩) (٢٨) .

(٢) مسلم (٢٥١) (٤١) .

(٣) مسلم (٢٣٤) (١٧) .

قلبه : « دَخَلَ الْجَنَّةَ » رواه « مسلم »^(١).

* وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةَ » « متفق عليه »^(٢).

* وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ وَلَمْ يُضِيغْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِحْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ » رواه « الإمام أحمد » و « أبو داؤد » و « النسائي »^(٣).

* وعن ثوبان رضي الله عنه : « أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ عَمَلٍ يُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ فَقَالَ : عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرْجَةً ، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيشَةً » رواه « مسلم »^(٤).

* وعن أم حبيبة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمٍ اثْنَيْ عَشَرَةَ رَكْعَةً تَطُوعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةَ » رواه « مسلم »^(٥).

(١) مسلم (٣٨٥) (١٢).

(٢) البخاري (٤٥٠) ومسلم (٥٣٣) (٢٤).

(٣) حديث صحيح : رواه أحمد (٥ / ٣١٧) وأبو داؤد (٤٢٥) والنسائي (١ / ٢٣٠) وابن ماجه (١٤٠١) ، وصححة الألباني في « صحيح الترغيب » (٣٦٦).

(٤) مسلم (٤٨٨) (٢٢٥).

(٥) مسلم (٧٢٨) (١٠٣).

وهنَّ : أربعٌ قبل الظهر وركعتان بعدها ، وركعتان بعد المغرب ،
وركعتان بعد العشاء ، وركعتان قبل صلاة الصبح .

* وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ :
« أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُأْعِدُنِي عَنِ النَّارِ ؟ قَالَ : لَقَدْ سَأَلْتَ
عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لِيُسِيرٌ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ
شَيْئًا ، وَتُقْيِمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحْجُجُ الْبَيْتَ
... » الحديث . رواه « أَحْمَدُ » و « التَّرْمِذِيُّ » وصَحَحَهُ^(١) .

* وعن سهل بن سعيد رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : « إِنَّ فِي
الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ
مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ .. » الحديث . « مُتَفَقُّ عَلَيْهِ »^(٢) .

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ
كَفَارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجَّ الْمَبْرُورُ لِيَسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ » « مُتَفَقُّ عَلَيْهِ »^(٣) .

* وعن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ
كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ يُؤْوِيهنَّ وَيَرْحَمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ
الْبَتَّةُ » ، قيل : يا رسول الله فإنَّ كانتا اثنتين قال : وإنَّ كانتا اثنتين .

(١) حديث صحيح : رواه أَحْمَدُ (٥ / ٢٣١ ، ٢٣٧) والترمذى (٢٦١٦) وقال : « حسن
صحيح » وهو كما قال . وراجع : شرحه والكلام عليه في « جامع العلوم والحكم » لابن رجب
« الحديث التاسع والعشرين » .

(٢) تقدم تخرجه ص (٢٩) .

(٣) البخاري (١٧٧٣) ومسلم (١٣٤٩) .

قالَ : فَرَأَى بَعْضُ الْقَوْمِ أَنْ لَوْ قَالَ : وَاحِدَةٌ لَقَالَ : وَاحِدَةٌ » رواه
« أَحْمَد »^(١) .

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَعِلَ عَنْ أَكْثَرِ
مَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ ؟ فَقَالَ : تَقْوَى اللَّهُ وَخَشِنَ الْخُلُقُ » رواه « التَّرمذِيُّ »
و « ابْنُ حِبَانَ » في « صَحِيحِهِ »^(٢) .

* وعن عياض بن حمار المجاشعي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَهْلُ الْجَنَّةِ
ثَلَاثَةٌ : ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُؤْفَقٌ ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ
لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُشْلِمٍ ، وَغَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ .. » رواه
« مُسْلِمٌ » في حديث طويل^(٣) .

فَهَذِهِ أَيْهَا الإِخْرَانِ طَائِفَةٌ مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا كَثِيرًا
مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَمْنَ أَرَادُ الْوُصُولَ إِلَيْهَا .

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُسْرِرَ لَنَا وَلَكُمْ شُلُوكَهَا وَيُبَشِّرَنَا عَلَيْهَا إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحِيْهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

(١) حديث حسن : رواه أَحْمَد (٣٠٣ / ٣) والبخاري في « الأدب المفرد » (٧٨) وقال
المتنري في « الترغيب والترهيب » (٦٩٦ / ٢) : « رواه أَحْمَد بِإِسْنَادِ جَيْدٍ ، والبِزَارُ
وَالطِّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَزَادَ : وَبِزِوْجَهِنْ » اه ، وَحْشَنَهُ الْأَلَانِيُّ فِي « صَحِيحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ »
ص (٥٨) .

(٢) حديث حسن : رواه الترمذى (٤٢٤٦) وابن ماجه (٤٢٤٦) وابن حبان (٤٧٦) بِإِسْنَادِ
حسن كما قال الأرناؤوط في تعليقه على ابن حبان .

(٣) رواه مسلم (٢٨٦٥) (٦٣) .

المجلس الخامس والخمسون
في وصف النار أعادنا الله منها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَمِيْرِ الْقَيْوِمِ ، الْبَاقِي وَغَيْرِهِ لَا يَدُومُ ، رَفَعَ السَّمَاءَ وَزَيَّنَهَا بِالنَّجُومِ ، وَأَمْسَكَ الْأَرْضَ بِجَبَالٍ فِي التَّخُومِ ، صَوَرَ بِقَدْرِهِ هَذِهِ الْجُسُومَ ، ثُمَّ أَمَاتَهَا وَمَحَا الرُّسُومَ ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَإِذَا مَيِّثَ يَقُومُ ، فَفَرِيقٌ إِلَى دَارِ النَّعِيمِ وَفَرِيقٌ إِلَى نَارِ السَّمُومِ ، تَفْتَحُ أَبْوَابَهَا فِي وَجْهِهِمْ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَفْسُومٌ ، وَتُؤْصَدُ عَلَيْهِمْ فِي عَمَدٍ مَدَدَةٍ فِيهَا لِلْهَمُومِ وَالْغَمُومِ ، يَوْمٌ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ فَمَا مِنْهُمْ مَرْحُومٌ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهادَةٌ مَنْ لِلنِّجَاةِ يَرْوُمُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، الَّذِي فَتَحَ اللَّهُ بِدِيهِ الْفَرْسَ وَالرُّومَ .

سَلَّكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا هَطَّلَتِ الْغَيْومُ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا .

○ إِخْوَانِي : لَقَدْ حَذَرْنَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مِنَ النَّارِ وَأَخْبَرْنَا عَنْ أَنْوَاعِ عَذَابِهَا بِمَا تَفَطَّرَ مِنْهُ الْأَكْبَادُ وَتَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْقُلُوبُ ، حَذَرْنَا مِنْهَا وَأَخْبَرْنَا عَنْ أَنْوَاعِ عَذَابِهَا رَحْمَةً بِنَا لِنَزَدَادَ حَذَرًا وَخَوْفًا .

○ فَاسْمَعُوا مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَسَنَةُ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْوَاعِ عَذَابِهَا لِعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٧﴾ وَأَنْبَيْتُمُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ ﴿١٨﴾ [الزمر : ٥٤] .

- * قالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَنْقُوا النَّارَ الَّتِي أَعِدْتُ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران : ١٢١] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا أَعْنَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلَ وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا ﴾ [الإِنْسَان : ٤] .
- * وَقَالَ تَعَالَى ﴿ إِنَّا أَعْنَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ شَرَادِقُهَا ﴾ [الْكَهْفَ : ٢٩] .
- * وَقَالَ تَعَالَى مُخَاطِبًا إِبْلِيسَ ﴿ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ * وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ * لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ مُجْزَءٌ مَقْشُومٌ ﴾ [الْحَمْرَ : ٤٢ - ٤٤] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمْرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتَحَتْ أَبْوَابُهَا ﴾ [الزُّمُرَ : ٧١] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرِبِّهِمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَرِيشَنَ الْمَصِيرِ إِذَا أَلْقُوا فِيهَا سَمِيعًا لَهَا شَهِيقًا وَهِيَ تَفُورُ تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ ﴾ [الْمَلِكُ : ٦ - ٨] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ [الْعِنكَبُوتُ : ٥٥] .
- * وَقَالَ تَعَالَى ﴿ لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلْلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلْلَلٌ ذَلِكَ يُخَوَّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَةً يَا عِبَادِ فَاتَّقُونَ ﴾ [الزُّمُرَ : ١٦] .
- * وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَأَضْحَابُ الشَّمَالِ مَا أَضْحَابُ الشَّمَالِ فِي سَمَوَمِ

- * وَحَمِيمٌ وَظِلٌّ مِنْ يَعْمُومُ لَا يَأْرِدُ وَلَا كَرِيمٌ ﴿٤١﴾ [الواقعة : ٤١ - ٤٤] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرَّ قُلْ نَارٌ جَهَنَّمُ أَشَدُ حَرًّا﴾ [التوبه : ٨١] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَا أَذْرَاكَ مَا هِيهِ نَارٌ حَامِيَةٌ﴾ [القارعة : ١٠ - ١١] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الْجَنِّينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْيرٍ * يَوْمَ يُسْخَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ دُوْقُوا مَسَّ سَقَرٍ﴾ [القرآن : ٤٧ ، ٤٨] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَا أَذْرَاكَ مَا سَقَرُ * لَا تُبْقِي وَلَا تَدْرُ * لَوَاحِدَةٌ لِلْبَشَرِ﴾ [المدثر : ٢٩ - ٢٧] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا نَفَرُوا قُوْلُوا أَنْفَسَكُمْ وَأَهْلِيَّكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُمُونَ اللَّهُ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِنُونَ﴾ [التحريم : ٦] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بَشَرَيْرَ كَالْقَضَرِ * كَانَهُ جِمَالَةً صَفْرَ﴾ [المرسلات : ٣٢ ، ٣٢] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَتَرَى الْجَنِّينَ يَوْمَئِذٍ مُقْرَنِينَ فِي الْأَضْفَادِ * سَرَابِيلُهُمْ مِنْ قَطَرَانٍ وَتَعْشَى وُجُوهُهُمْ آثَارٌ﴾ [ابراهيم : ١٦ ، ١٧] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِذَا أَلْغَلَلُ فِي أَغْنَاقِهِمْ وَالسَّلَالِيلُ يُسْخَبُونَ فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ [غافر : ٧١] .
- * وَقَالَ تَعَالَى : ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعْتُ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصْبَثُ مِنْ فَوْقِ رُغُوسِهِمْ الْحَمِيمُ * يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجَلُودُ * وَلَهُمْ مَقَامٌ

مِنْ حَدِيدٍ * كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍ أَعِدُّوا فِيهَا وَذُوقُوا
عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿١٩﴾ [الحج : ٢٣-١٩] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْبِلُهُمْ
نَارًا كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرُهَا لِيُذْوَقُوا
الْعَذَابَ﴾ [النساء : ٥٦] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الْزَقْوِيمَ طَعَامُ الْأَثِيمِ * كَالْمُهْلِ
يَغْلِي فِي الْبَطْوَنِ * كَغْلِي الْحَمِيمِ﴾ [الدخان : ٤٣ - ٤٦] .
* وَقَالَ فِي تِلْكَ الشَّجَرَةِ : ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ *
طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾ [الصافات : ٦٤ ، ٦٥] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ثُمَّ إِنْكُمْ أَيُّهَا الظَّالُونَ الْمُكَذِّبُونَ * لَا يَكُونُ مِنْ
شَجَرٍ مِنْ زَقْوِيمَ * فَمَا لِئَوْنَ مِنْهَا الْبَطْوَنَ * فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ مِنْ الْحَمِيمِ *
فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهَمِيمِ﴾ [الواقعة : ٥١ - ٥٥] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِنْ يَسْتَغْيِثُوا يُغَاثُوا بِمَا يَكْهُلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ يُشَسِّ
الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقَا﴾ [الكهف : ٢٩] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ [محمد : ١٥] .
* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَيُسَقَى مِنْ مَاءِ صَدِيدٍ * يَجْرِيْغَهُ وَلَا يَكَادُ يُسْيِغُهُ
وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمُبَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ
غَلِيلٌ﴾ [ابراهيم : ٤٩] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ حَالِدُونَ * لَا يُفَتِّرُ

عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِشُونَ * وَمَا ظَلَّمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمُونَ * وَنَادُوا
يَامَ الْحِلْكَ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَا كُنُونَ ﴿٧٤﴾ [الزمر : ٧٤ - ٧٧] .
* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلُّمَا خَبَثْ زِدَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء : ٩٧] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ يغْفِرُ لَهُمْ وَلَا
لِيَهُدِيهِمْ طَرِيقًا * إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ
يَسِيرًا﴾ [النساء : ١٦٨ ، ١٦٩] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَ لَهُمْ سَعِيرًا
خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [الأحزاب : ٦٤ - ٦٥] .
* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ
فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن : ٢٣] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُكْمُ * نَارُ اللَّهِ الْمُوْقَدَةُ * الَّتِي تَطْلُعُ
عَلَى الْأَفْعَدَةِ * إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُؤْصَدَةٌ * فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ﴾ [المزمز : ٥ - ٩] .
وَالآيات في وصف النار وأنواع عذابها الأليم الدائم كثيرة .

أما الأحاديث :

* فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :
«يُؤْتَى بالنار يوم القيمة لها سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون
ألف ملك يجرؤنها » رواه « مسلم »^(١) .

(١) مسلم (٢٨٤٢) (٢٩) .

* وفي «الصحابيين» عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «نَارُكُمْ هَذِهِ مَا يُوقَدُ بِئْوَادِمْ جُزْءٌ وَاحِدٌ مِّنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِّنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا لَكَافِيَةٌ قَالَ : إِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِسِنْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءاً كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا»^(١) .

* وعنده رضي الله عنه قال : «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْنَا وَجْهَهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قال : هذا حَجَرٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ فِي جَهَنَّمَ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفاً (يَعْنِي سَبْعِينَ سَنَةً) فَالآنَ حِينَ انتَهَى إِلَى قَغْرِهَا» رواه «مسلم»^(٢) .

* وقال عتبة بن غزوان رضي الله عنه وهو يخطب : «لَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَيَهُوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا مَا يُدْرِكُ لَهَا قُرْءًا ، وَاللَّهُ لِتَمْلَأَنَّ أَفْعَجَبِشُمْ؟ ..» رواه «مسلم»^(٣) .

* وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الرُّقُومِ قَطَرَتْ فِي دَارِ الدُّنْيَا لَأَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ» رواه «النسائي» و«الترمذى» و«ابن ماجه»^(٤) .

(١) البخاري (٣٢٦٥) ومسلم (٢٨٤٣) (٣٠) .

(٢) مسلم (٢٨٤٤) (٣١) (٣٠) «وجبة» : سقطه .

(٣) مسلم (٢٩٦٧) (١٤) .

(٤) حديث صحيح : رواه أحمد (١ / ٣٠١ ، ٣٣٨) والترمذى (٢٥٨٥) والنسائى فى «الكبرى» كما فى «تحفة الأشراف» (٥ / ٢١٨ ، ٢١٩) وابن ماجه (٤٣٢٥) وقال الترمذى : «حسن صحيح» وهو كما قال ، وقد صصححه الحاكم (٢ / ٢٩٤) ووافقه الذهبي .

* وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال : « إن أهون أهل النار عذاباً من له نغلان وشرakan من نار يغلي منها دماغه كما يغلي المزجّل ما يرى أن أحدها أشد منه عذاباً وإنه لأهونهم عذاباً » رواه « مسلم » و « للبخاري » نحوه^(١) .

* وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال : « يؤتى بائعم أهل الدنيا من أهل النار فتصبّع في النار صبغة ثم يقال : يا ابن آدم هل رأيت خيراً قطْ هل مَرْ بك نعيم فقط؟ فيقول لا والله يا رب ، ويؤتى بأشد الناس بؤساً في الدنيا من أهل الجنة فتصبّع صبغة في الجنة فيقال : يا ابن آدم هل رأيت بؤساً قطْ هل مَرْ بك من شدة فقط؟ فيقول لا والله يا رب ما رأيت بؤساً ولا مَرْ بي من شدة فقط » رواه « مسلم »^(٢) .

يعني : أن أهل النار ينسون كل نعيم مر بهم في الدنيا وأهل الجنة ينسون كل بؤس مر بهم في الدنيا .

* وعنه رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال : يُقال للرجل من أهل النار يوم القيمة : أرأيت لو كان لك ما على الأرض من شيء أكنت تفتدي به؟ فيقول : نعم ، قال : فيقول : قد أردت منك ما هو قال : أهون من ذلك قد أخذت عليك في ظهر آدم أن لا تُشرك بي

(١) مسلم (٢١٣) (٣٦٤) ، والبخاري (٦٥٦١) ، (٦٥٢٦) .

(٢) مسلم (٢٨٠٧) (٥٥) .

شيئاً فائياً إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي». رواه «أحمد» ورواه «البخاري» و «مسلم» بنحوه^(١).

* وروى «ابن مَرْدَوِيَه» عن يَعْلَى بْنِ مُتْيَةَ - وهو ابن أمية ومنية أمها - قال : «يُنَشَّىءُ اللَّهُ لِأَهْلِ النَّارِ سَحَابَةً إِذَا أَشَرَّفْتُ عَلَيْهِمْ نَادَاهُمْ : يَا أَهْلَ النَّارِ أَيُّ شَيْءٍ تَطْلُبُونَ وَمَا الَّذِي تَسْأَلُونَ فَيَذَكُرُونَ بِهَا سَحَابَ الدُّنْيَا وَالْمَاءِ الَّذِي كَانَ يَنْزُلُ عَلَيْهِمْ ، فَيَقُولُونَ : نَسْأَلُ يَارَبِ الشَّرَابِ فَيُمَطِّرُهُمْ أَغْلَالًا تَزِيدُ فِي أَغْلَالِهِمْ وَسَلَالِهِمْ تَزِيدُ فِي سَلَالِهِمْ وَجَمِيعًا يُلْهِبُ النَّارَ عَلَيْهِمْ»^(٢).

* وعن أبي موسى رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : مُدْمِنُ الْخَمْرِ ، وَقَاطِعُ الرَّحْمِ ، وَمُصْدِقُ بِالسُّخْرِ ، وَمَنْ ماتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ نَهْرِ الْغَوْطَةِ . قِيلَ : وَمَا نَهْرُ الْغَوْطَةِ ؟ قَالَ : نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فَرْوِجِ الْمُؤْمِنَاتِ يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرْوِجِهِنَّ»^(٣).

(١) البخاري (٣٣٣٤) (٦٥٥٢) ومسلم (٢٨٠٥) (٥١).

(٢) حديث ضعيف : أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٣٩٠) وقال : «رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه مَنْ فِيهِ ضعْفٌ قَلِيلٌ ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ إِهْرَامَهُ . وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤ / ٣٧١) : «رواه الطبراني ، وقد روى موقوفًا وهو أصح» . والحديث أورده ابن عدي في الكامل في «الضعفاء» (٦ / ٣٩٣ ، ٣٩٤) في ترجمة منصور بن عمار أبو السري منكر الحديث . وقال الذهبي في «الميزان» (٤ / ٨٨٨) : «ساق له ابن عدي أحاديث تدل على أنه واؤ في الحديث» إهـ.

(٣) حديث ضعيف : رواه أحمد (٤ / ٣٩٩) والحاكم (٤ / ١٤٦) وضيقه الألباني في -

* وفي « صحيح مسلم » عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ : « إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَهْدًا لِمَنْ شَرِبَ الْمُشْكِرَاتِ لِيَسْقِيهِ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ ؟ قَالَ : عَرْقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ »^(١) .

* وفي « الصحيحين » عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ أَنَّهُ قَالَ : « يُقَالُ : لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مَاذَا تَبْغِيُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : عَطَشَنَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا فَيُشَارِرُ إِلَيْهِمْ : أَلَا تَرِدُونَ ؟ فَيَخْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهُمْ سَرَابٌ يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيَسْسَاقُطُونَ فِي النَّارِ »^(٢) .

* قَالَ الْحَسَنُ : « مَا ظَنَّكُمْ قَوْمٌ قَامُوا عَلَى أَقْدَامِهِمْ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً لَمْ يَأْكُلُوا فِيهَا أَكْلَهُ وَلَمْ يَشْرُبُوا فِيهَا شَرْبَةً حَتَّى انْقَطَعَتْ أَعْنَاقُهُمْ عَطْشًا وَاحْتَرَقَتْ أَجْوَافُهُمْ جَوْعًا ثُمَّ انْصَرَفَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ فَيُسْقَوْنَ مِنْ عَيْنٍ آزِيزَةٍ قَدْ آنَ حَرُّهَا وَاشْتَدَّ نُضْجُهَا » .

* وَقَالَ « ابْنُ الْجُوزِيِّ » رَحْمَهُ اللَّهُ فِي وَصْفِ النَّارِ : دَارٌ قَدْ خُصَّ أَهْلُهَا بِالْبَعْدِ ، وَحَرَمُوا لِذَةَ الْمُنْتَى وَالْإِسْعَادِ ، بُدْلَتْ وَضَاءَةُ وَجْهِهِمْ بِالسَّوَادِ ، وَضُرِبُوا بِمَقَامِ أَقْوَى مِنَ الْأَطْوَادِ ، عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غَلَاظَ شَدَادٌ ، لَوْ رَأَيْتُهُمْ فِي الْحَمِيمِ يَسْرَحُونَ ، وَعَلَى الزَّمَهَرِيِّ يُطْرَحُونَ ،

- ضعيف الجامع (٢٥٩٧) . • الموسات : الزانيات .

(١) مسلم (٢٠٠٢) (٧٢) من حديث جابر رضي الله عنه .

(٢) البخاري (٤٥٨١) ومسلم (١٨٣) (٣٠٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

فحزنهم دائمٌ فما يفرحون ، مقامهم مختوم ، فما ييرحون ، أبد الآباد ، عليها ملائكة غلاظٌ شداد ، توبيخُهم أعظم من العذاب ، تأسفُهم أقوى من المصائب ، ي يكون على تضييع أوقات الشباب ، وكلما جاد البكاء زاد ، عليها ملائكة غلاظٌ شداد ، يا حسرتهم لغضِّي الحالق ، يا محنتهم لعظيمِ التوائق ، يا فضيحتهم بينَ الخلائق على رؤوس الأشهاد ، أين كسبُهم للحطام أين سعيُهم في الآثام ، كأنه كان أضعافُ أحلام ، ثم أحرقت تلك الأجسام ، وكلما أحرقت تعاد ، عليها ملائكة غلاظٌ شداد .

اللَّهُمَّ نَجَّنَا مِنَ النَّارِ ، وَأَعِذْنَا مِنْ دَارِ الْخَزِيرِ وَالْبَوَارِ ، وَأَسْكِنَا بِرَحْمَتِكَ دَارَ التَّقِيَّةِ الْأَبْرَارِ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِنَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، وَصَلِّ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

٠٠٠٠

**المجلس السادس والعشرون
في أسباب دخول النار**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَوِيِّ الْمُتِينِ ، الظَّاهِرُ الْمُبِينُ ، لَا يَغْزُبُ عَنْ سَمْعِهِ أَقْلَعُ
الْأَئْنِ ، وَلَا يَخْفِي عَلَى بَصَرِهِ حَرَكَاتُ الْجَنَّينِ ، ذَلِكَ لِكُبْرَيَّاهُ جَابِرَةُ
السَّلَاطِينِ ، وَبَطَلَ أَمَامُ قَدْرَتِهِ كَيْدُ الْكَافِرِينِ ، قَضَى قَضَاءَهُ كَمَا شَاءَ
عَلَى الْخَاطِئِينِ ، وَسَبَقَ اخْتِيَارَهُ مِنْ اخْتِيَارِهِ مِنَ الْعَالَمِينِ ، فَهُؤُلَاءِ أَهْلُ
الشَّمَالِ وَهُؤُلَاءِ أَهْلُ الْيَمِينِ ، جَرَى الْقَدْرُ بِذَلِكَ قَبْلَ عَمَلِ الْعَالَمِينِ
وَلَوْلَا هَذَا التَّقْسِيمُ لَبْطَلَ جَهَادُ الْمُجَاهِدِينِ ، وَمَا عُرِفَ أَهْلُ الْإِيمَانِ مِنْ
الْكَافِرِينِ ، وَلَا أَهْلُ الشَّكِّ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ ، وَلَوْلَا هَذَا التَّقْسِيمُ مَا
أَمْتَلَأَتِ النَّارُ مِنَ الْجُرْمِينِ ﴿وَلَوْ بِشَتَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ
الْقَوْلُ مِنِّي لَأَنَّمَائَنَ جَهَنَّمَ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ﴾ [السجدة : ١٣]
تَلَكَ يَا أَخِي حُكْمَةُ اللَّهِ وَهُوَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ، أَحْمَدُهُ سَبَحَانَهُ حَمْدُ
الشَّاكِرِينَ ، وَأَسْأَلُهُ مَعْوَنَةَ الصَّابِرِينَ ، وَأَسْتَجِيرُ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ .
وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُصْطَفَى الْأَمِينُ .

سَلَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى « صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرٍ » أَوَّلَ تَابِعٍ مِنَ الرِّجَالِ عَلَى
الدِّينِ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الْقَوِيِّ فِي أَمْرِ اللَّهِ فَلَا يَلِينَ ، وَعَلَى « عُثْمَانَ »
زَوْجِ ابْنِي الرَّسُولِ وَنَعْمَ الْقَرِينِ . وَعَلَى « عَلِيٍّ » بَخِرِ الْعِلُومِ الْأَنْزَعِ
الْبَطِينِ ، وَعَلَى جَمِيعِ آلِ بَيْتِ الرَّسُولِ الطَّاهِرِينَ ، وَعَلَى سَائِرِ أَصْحَابِهِ
الصَّالِحِينَ ، وَعَلَى أَتَابِعِهِ فِي دِينِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إخوانك : أعلموا أنَّ لِدخولِ النَّارِ أسباباً بيَّنها اللهُ فِي كِتابِهِ
وَعَلَى لسانِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُحذِّرَ النَّاسُ مِنْهَا وَيَجتنبُوهَا .

وهذه الأسبابُ عَلَى نوعينِ :

النوعُ الأوَّلُ : أسبابٌ مُكَفِّرَةٌ تُخْرِجُ فاعلَهَا مِنَ الإِيمَانِ إِلَى الْكُفَّارِ
وَتَوَجُّبُ لِلخلودِ فِي النَّارِ .

النوعُ الثَّانِي : أسبابٌ مُفَسِّقةٌ تُخْرِجُ فاعلَهَا مِنَ الْعِدْلَةِ إِلَى
الْفِسْقِ وَيَسْتَحِقُّ بِهَا دُخُولَ النَّارِ دُونَ الْخَلْوَدِ فِيهَا .

● فَأَمَّا النَّوْعُ الأوَّلُ فَنَذْكُرُ مِنْهُ أَسْبَابًا :

السَّبَبُ الأوَّلُ : الشُّرُكُ بِاللَّهِ :

بأنْ يجعلَ اللَّهَ شرِيكًا فِي الرُّبوبيَّةِ أوَّلَوْهِيَّةِ أوَ الصِّفَاتِ . فَمَنْ
اعْتَقَدَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ خالقًا مُشارِكًا أوَّلَوْنِيَّاً أوَّلَوْهِيَّاً أوَّلَوْنِيَّاً
يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدُ أَوْ يَعْبُدُ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ فَصِرْفُ شَيْئاً مِنَ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ
إِلَيْهِ أَوْ اعْتَقَدَ أَنَّ لِأَحَدٍ مِنَ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْعَظَمَةِ وَنَحْوَهَا مِثْلُ مَا لِلَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ شَرِيكًا أَكْبَرَ وَاسْتَحْقَّ الْخَلْوَدَ فِي النَّارِ .

* قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ
وَمَا وَاهِ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [الملائكة : ٧٢] .

السَّبَبُ الثَّانِي : الْكُفُورُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ بِمَلَائِكَتِهِ أَوْ
كُتبِهِ أَوْ دُسْلِهِ أَوْ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَوْ قَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرَهُ :

فَمَنْ أَنْكَرَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ تَكْذِيباً أَوْ جَحْدِاً أَوْ شَكَ فِيهِ فَهُوَ كَافِرٌ

مخلدٌ في النار .

* قالَ الله تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرَّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِيَغْضِبُونَ وَنَكْفُرُ بِيَغْضِبُونَ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أَوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًا وَأَعْنَدُنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [النساء : ١٥٠] .

* وقالَ تَعَالَى ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَ لَهُمْ سَعِيرًا حَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا يَوْمَ تُقْلَبُ وُجُوهُهُمْ فِي التَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضْلَلُونَا السَّبِيلًا رَبَّنَا آتَهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْثُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ [الأحزاب : ٦٤] .

السبب الثالث: إنكار فرض شيء من أركان الإسلام الخمسة :

فَمَنْ أَنْكَرَ فِرْضَيَّةَ تَوْحِيدِ اللَّهِ أَوِ الشَّهادَةِ لِرَسُولِهِ بِالرَّسَالَةِ أَوْ عَمُومِهَا لِجَمِيعِ النَّاسِ أَوْ فِرِيضَةِ الصلواتِ الْخَمْسِ أَوِ الزَّكَاةِ أَوِ صُومِ رَمَضَانَ أَوِ الْحَجَّ : فَهُوَ كَافِرٌ ؛ لَأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ .

- وكذاكَ مَنْ أَنْكَرَ تَحْرِيمَ الشَّرِكِ أَوْ قَتْلِ النَّفْسِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ أَوْ تَحْرِيمَ الرِّزْنَا أَوِ الْلَّوَاطِ أَوِ الْخَمْرِ أَوْ نَحْوَهَا مَا تَحْرِيمُهُ ظَاهِرٌ صَرِيقٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَوْ سَنَةِ رَسُولِهِ ﷺ ؛ لَأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، لَكِنْ إِنْ كَانَ قَرِيبَ عَهْدِ إِسْلَامٍ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ جَهَلًا لَمْ يَكُفُرْ حَتَّى يُعْلَمْ فَيُنَكِّرَ

بعد عِلْمِهِ .

السبب الرابع : الاستهزءة بالله سبحانه أو بيته أو رسوله عليه السلام
* قال الله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلُوكُمْ لِيَقُولُوكُمْ إِنَّمَا كُنَّا نَخْرُوضُ وَنَلْعَبُ
فُلْ أَبَالله وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ لَا تَعْتَدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ
إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبه : ٦٥-٦٦] .

والاستهزاء : هو السُّخْرِيَّةُ وهو من أعظم الاستهانة بالله ودينه
ورسوله وأعظم الاحتقار والازدراء تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

السبب الخامس : سُبُّ الله تعالى أو بيته أو رسوله :
وهو القذف والعيب وذُكرُهُمْ بما يقضي الاستخفاف والانتقاد
كاللعن والتقبير ونحو ذلك .

* قال «شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله» : «من سبَّ الله أو
رسوله فهو كافر ظاهراً وباطناً سواءً كان يعتقد أنَّ ذلك محرم أو
كان مُستَحِلاً له أو كان ذاهلاً عن اعتقاده . وقال أصحابنا : يكفر
سواءً كان مازحاً أو جاداً . وهذا هو الصواب المقطوع به .

وثقل عن إسحاق بن راهويه : أنَّ المسلمينَ أجمعوا على أنَّ منْ
سبَ الله أو سبَ رسوله أو دفع شيئاً مما أنزلَ الله فهو كافر وإنْ كان
مقدراً بما أنزلَ الله»^(١) .

(١) «الصارم المسلول على شام الرسول» ص (٥١٢، ٥١٣) .

* وقال الشيخ أيضاً : « والحكم في سبّ سائر الأنبياء كالحكم في سبّ نبيّنا عليه السلام فمن سبّ نبياً مسمى باسمه من الأنبياء المعروفيَّن المذكورين في القرآن أو موضوعاً بالثبوة بأن يُذكَر في الحديث أن نبياً فعل أو قال كذا فَيُشَبَّه ذلك الفاعل أو القائل مع عِلْمِه أنه نبي فحكمه كما تقدم » إه^(١) .

وأما سبُّ غير الأنبياء : فإن كان الغرض منه سبُّ النبي مثل أن يُشَبَّه أصحابه يقصد به سبُّ النبي ؛ لأنَّ المقارنة يقتدي بها قارنه . ومثلُ أن يقذف واحدةً من زوجات النبي عليه السلام بالزُّنا ونحوه فإنه يكفر ؛ لأنَّ ذلك قدح في النبي وسب له .

* قال الله تعالى : ﴿الْخَيْثَاتُ لِلْخَيْثِينَ﴾ [النور : ٢٦] .

السبب السادس : الحكم بخيو ما أنزل الله مهتَقِداً الله أقرب إلى الحق وأخلع للخلق .

أو مُساواً لِلْحُكْمِ الله أو أنه يجوز الحكم به، فهو كافر؛ لقوله تعالى ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة : ٤٤] . * وكذا لو اعتقدَ أنَّ حكم غير الله خيرٌ من حُكْمِ الله أو مُساواً له، أو أنه يجوز الحكم به: فهو كافر؛ وإنْ لم يُحْكَمْ به؛ لأنَّه مُكذبٌ؛ لقوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ﴾

(١) الصارم المسلول ص (٥٦٥) .

يُوقنُونَ ﴿٥٠﴾ [المائدة : ٥٠]

ولما يقتضيه قوله : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة : ٤٤] .

السبب السابع : النفاق :

وهو أن يكون كافرا بقلبه ، ويظهر للناس أنه مسلم إما بقوله وبفعله قال الله تعالى : ﴿إِنَّ الْمَنَافِقِينَ فِي الدُّرُجَاتِ الْأَسْفَلَ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء : ١٤٥] .

وهذا الصنف أعظم مما قبله ، ولذلك كانت عقوبة أصحابه أشد فهم في الدُّرُجَاتِ الْأَسْفَلَ من النار ؛ وذلك لأن كفرهم جامع بين الكفر والخداع والاستهزاء بالله وآياته ورسوله .

* قال الله تعالى عنهم : ﴿وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ * يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَأَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُضْلِلُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنْتُمْ كَمَا آمَنَ الشَّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الشَّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ * وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُشْتَهِزُونَ * اللَّهُ يَشْتَهِرُ بِهِمْ وَيَمْدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة : ٨ - ١٥] .

وللتفاق علامات كثيرة :

- منها : الشك فيما أنزل الله وإن كان يظهر للناس أنه مؤمن :

* قال الله عز وجل : ﴿إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَإِذَا تَابُتُ فَلُوْبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ [التوبه : ٤٥] .
- ومنها : كراهة حكم الله ورسوله :

* قال الله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ثُرِيدُونَ أَنْ يَعْحَاكُمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَثُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أُنْزِلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء : ٦٠ - ٦١] .
- ومنها : كراهة ظهور الإسلام وانتصار أهله والفرح بحدائهم :

* قال الله تعالى : ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ تَشُؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخْذَنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ﴾ [التوبه : ٥٠] .

* وقال تعالى : ﴿وَإِذَا لَقُوْكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَصُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْعَيْظِ قُلْ مُؤْمِنُوا بِعِظَمَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ إِنْ تُصِيبَكُمْ حَسَنَةٌ تَشُؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصِيرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [آل عمران : ١١٩ - ١٢٠] .

● ومنها : طلب الفتنة بين المسلمين والتفريق بينهم ومحبّة ذلك

* قال الله تعالى : ﴿ لَوْ خَرَجُوا فِي كُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا
خَبَالًا وَلَا وَضَعُوا خَلَالَكُمْ يَتَعُونُكُمُ الْفِتْنَةُ وَفِي كُمْ سَمَاعُونَ
لَهُمْ ﴾ [التوبه : ٤٧] .

● ومنها : محبّة أعداء الإسلام وأئمة الكفر ومدحهم ونشر آرائهم المخالفة للإسلام .

* قال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلُّوا قَوْمًا عَظِيمَةً
عَلَيْهِمْ مَا هُمْ بِنِكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَخْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ
يَعْلَمُونَ ﴾ [المجادلة : ١٤] .

● ومنها : لفْز المؤمنين وعيّهم في عباداتهم :

* قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَوْعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ
سَخَرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبه : ٧٩] .

فيعيّبون المجتهدين في العبادة بالرياء ويعيّبون العاجزين بالتفصير .

● ومنها : الاستكبار عن دعاء المؤمنين احتقاراً وشكراً .

* قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ
لَوْلَا رُؤُوسَهُمْ وَرَأْيَتُهُمْ يَصْدُونَ وَهُمْ مُشَكِّرُونَ ﴾ [المافقين : ٥] .

● ومنها : ثقل الصلاة والتکاسل عنها :

* قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا

قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاوِونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا
قليلاً ﴿ النساء : ١٤٢ . ﴾

* وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْقُلُ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُتَافِقِينَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ
وَصَلَاةَ الْفَجْرِ .. » الْحَدِيثُ . « مُتَفَقُّ عَلَيْهِ »^(١) .

● وَمِنْهَا : أَذِيَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ :

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ النَّبِيِّ ﴾ [التوبه : ٦١] .
* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا
وَالآخِرَةِ وَأَعْدَدَ لَهُمْ عَذَابًا مُهِمَّا وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا
اَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبَيِّنًا ﴾ [الأحزاب : ٥٧ ، ٥٨] .

○ فَهَذِهِ طَائِفَةٌ مِنْ عَلَامَاتِ الْمُنَافِقِينَ ذَكَرْنَاها لِلتَّحْذِيرِ مِنْهَا
وَتَطْهِيرِ النُّفُسِ مِنْ سُلُوكِهَا .

اللَّهُمَّ أَعُذْنَا مِنَ النَّفَاقِ وَارزقْنَا تَحْقِيقَ الإِيمَانِ عَلَى الْوِجْهِ الَّذِي
يَرْضِيَكَ عَنَا ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

٠ ٠ ٠ ٠

(١) البخاري (٦٥٢) ومسلم (٦٥١) (٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

**المجلس السابع والعشرون
في النوع الثاني
من أسباب دخول النار**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْشَأَ الْخَلَقَ بِقَدْرَتِهِ ، وَأَظْهَرَ فِيهِمْ عَجَائِبَ حِكْمَتِهِ ، وَدَلَّ بِآيَاتِهِ عَلَى ثُبُوتِ وَحْدَانِيَّتِهِ ، قَضَى عَلَى الْعَاصِي بِالْعَقْرِبَةِ مُخَالَفَتِهِ ، ثُمَّ دَعَا إِلَى التَّوْبَةِ وَمَنْ عَلَيْهِ بِقَبْوِلِ توبَتِهِ ، فَأَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَسَابِقُوا إِلَى جَنَّتِهِ ، يَغْزِ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُؤْتِكُمْ كَفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَلَالِ نُعُوتِهِ وَكَمَالِ صِفَتِهِ ، وَأشْكَرُهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَسُوَافِعِ نِعْمَتِهِ .

وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي أُلُوهِيَّتِهِ وَرَبُّوْبِيَّتِهِ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ إِلَى جَمِيعِ بَرِّيَّتِهِ ، بَشِيرًا لِلْمُؤْمِنِينَ بِجَنَّتِهِ ، وَنَذِيرًا لِلْكَافِرِينَ بِنَارِهِ وَسُطُورِهِ .

سَلَّكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى « أَبِي بَكْرٍ » خَلِيفَتِهِ فِي أُمَّتِهِ . وَعَلَى « عُمَرَ » الْمَشْهُورِ بِقَوْتَهِ عَلَى الْكَافِرِينَ وَشَدَّدَتِهِ ، وَعَلَى « عُثْمَانَ » الْقَاضِي نَخْبَهُ فِي مَحْنَتِهِ . وَعَلَى « عَلَيِّ » ابْنِ عَمِّهِ ، وَزَوْجِ ابْنِهِ . وَعَلَى سَائِرِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَهُ فِي سُنَّتِهِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : سَبَقَ فِي « الدِّرْسِ الْمَاضِيِّ » ذِكْرُ عَدَّةِ أَسْبَابٍ مِنْ النَّوْعِ الْأَوَّلِ مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ النَّارِ الْمُوْجِبَةِ لِلخلُودِ فِيهَا .

وَهَا نَحْنُ فِي هَذَا « الدِّرْسِ » نَذِكُرُ بِمَعْنَى اللَّهِ عَدَّةَ أَسْبَابٍ مِنْ :

النَّوْعِ الثَّانِيِّ : وَهِيَ الْأَسْبَابُ الَّتِي يَسْتَحِقُ فَاعْلَمُهَا دُخُولُ

النَّارَ دُونَ الْخَلْوَةِ فِيهَا :

السبب الأول : عقوبة الوالدين .

وهما الأم والأب ، وعقوبتهما : أن يقطع ما يجب لهما من بُرّ وصلة أو تسيء إليهما بالقول أو الفعل .

* قال الله تعالى : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِخْسَانًا إِمَّا يَنْلَعِنَّ عَنْدَكُمُ الْكَبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقْلِلْ لَهُمَا أُفْ ولَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاحْفَضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبُّ ازْهَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء : ٢٣ ، ٢٤] . * وقال تعالى : ﴿ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمِصِيرُ ﴾ [لقمان : ١٤] .

* وقال النبي عليه السلام : « ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة : مُذمِنُ الخمر والعاق لوالديه ، والدُّجُوثُ الذي يُقْرِئُ الْخُبُثَ في أهليه » رواه « أحمد » و « النسائي »^(١) .

السبب الثاني : قطيعة الرحم .

وهي أن يقاطع الرجل قرابته فيمنع ما يجب لهم من حقوق بدنية أو مالية * ففي « الصحيحين » عن جبير بن مطعم : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » قال سفيان : « يعني قاطع رَحْمٍ »^(٢) .

(١) حديث صحيح : رواه أحمد (٦٩ / ٢) والنسائي (٥ / ٨٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، وصححه الحاكم (١ / ٧٢) وصححه الألباني في « حجاب المرأة المسلمة » ص (٦٧) .

(٢) البخاري (٥٩٨٤) ومسلم (٢٥٥٥) (١٩) .

* وفيهما أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن الرَّحْمَم قامت فقالت لله عز وجل : هذا مقام العائذ بك من القطبيعة قال : نعم أما ترضين أن أصل من وصلتك ، وأقطع من قطعك ؟ قال : بلى قال : فذلك لك ، ثم قال رسول الله ﷺ أقرؤوا إن شئتم ﴿فَهُلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُنْقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ ﴾ [محمد : ٢٢ - ٢٢] »^(١) .

ومن المؤسف : أن كثيراً من المسلمين اليوم غفلوا عن القيام بحق الوالدين والأرحام وقطعوا حبل الوصل .

وتحجج بعضهم أن أقاربه لا يصلونه . وهذه الحجة لا تنفع لأنه لو كان لا يصل إلا من وصله لم تكن صلة الله وإنما هي مكافأة .

* كما في « صحيح البخاري » عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « ليس الواصل بالكافئ ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها »^(٢) .

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه : « أن رجلاً قال يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني وأحسن إليهم ويسدون إليء ، وأخلم

(١) البخاري (٤٨٣٠) ومسلم واللفظ له (٢٥٥٤) (١٦) .

(٢) البخاري (٥٩٩١) . ومعنى الحديث : ليست حقيقة الواصل ، ومن يعتقد بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله ؛ ولكنه من يتعذر على صاحبه . « فتح الباري » (١٠ / ٤٢٣) .

عليهم وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : إِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَانَتْ مَا
تُسْفِهُمُ الْمَلِلُ^(١) وَلَا يَرَأُلُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَاهِرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى
ذَلِكَ » رواه « مسلم »^(٢) .

وإذا وصلَ رَحْمَةً وهم يَقْطَعُونَه ؛ فَإِنَّ لَهُ الْعَاقِبَةَ الْحَمِيدَةَ
وسيَعُودُونَ فِي الصُّلُونَ كَمَا وَصَلَهُمْ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا .

السبُّ الثالثُ : أَكْلُ الرِّبَا .

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا
مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أَعِدْتُ لِلْكَافِرِينَ
وَأَطْبِعُوا اللَّهُ وَرَسُولَ لَعْلَكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٣٠ - ١٣٢] .

* وقد تَوَعَّدَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ عَادَ إِلَى الرِّبَا بَعْدَ أَنْ بَلَغَتْهُ مَوْعِظَةُ اللَّهِ
وتحذيره تَوَعَّدَهُ بِالخَلْوَةِ فِي النَّارِ ، فَقَالَ سَبَحَانَهُ ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا
لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الْذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ
قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَخْلَلُ اللَّهَ الْبَيْعَ وَخَرَمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً
مِنْ رَبِّهِ فَأَنْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَضَحَّاكُ
النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة : ٢٧٥] .

السبُّ الرابعُ : أَكْلُ مَالِ الْيَتَامَى وَالتَّلَاعِبُ بِهِ .

(١) مسلم (٢٥٥٨) (٢٢) .

٢٠ « تُسْفِهُمُ الْمَلِلُ » : المل : هو الرماد الحار ، أي كما تطعموه .

٤ ظَاهِرٌ ظَاهِرٌ : المعين والداعي لأذالم .

* قالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمٌ مَا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُوْنَ سَعِيرًا ﴾ [النساء : ١٠] .
والبيتيمُ : هو الذي مات أبوه قبل أن يبلغ .
السبتُ الخامسُ : شهادةُ الزور .

* فقد روى ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي ﷺ أنه قالَ : « لَنْ تَزُولَ قَدْمُ شَاهِدِ الزُّورِ حَتَّىٰ يُوجَبَ اللَّهُ لِهِ النَّارَ » رواه « ابن ماجة » و « الحاكم » وقالَ صحيح الإسناد^(١) .
وشهادةُ الزور : أن يشهدَ بما لا يَعْلَمُ أو يشهدَ بما يَعْلَمُ أن الواقع خلافُه ؛ لأن الشهادة لا تجوزُ إلَّا بما عَلِمَ الشاهدُ .

* وفي الحديث : « قَالَ لِرَجُلٍ : تَرَى الشَّمْسَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ عَلَىٰ مِثْلِهَا فَأَشْهُدُ أَوْ دَعْ »^(٢) .

(١) إسناده ضعيف جداً : رواه ابن ماجه (٤ / ٩٨) والحاكم (٢٢٧٣) من طريق محمد بن الفرات عن محارب بن دثار عن ابن عمر .. ، وفي إسناده : محمد بن الفرات كذبه أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة . وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي ، وقال ابن معين : ليس بشيء وقال النسائي : متروك ، وقال أبو داود : روى عن محارب بن دثار أحاديث موضوعة ، وأورد الذهبي هذا الحديث في « الميزان » (٤ / ٣) في ترجمته بعد أن ساق الأقوال السابقة ، وحكم الألباني عليه بالوضع في « الضعيفة » (١٢٥٩) .

(٢) تبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « هذا تساهل من الحاكم رحمة الله ؛ والصواب : أنه ضعيف الإسناد جداً ، لكن روى الإمام أحمد ما يؤيده بسند رواه ثقات غير أن تابعيه لم يسم » إهـ .

(٢) أورده العجلوني في كشف الخفا (٢ / ٧١) وقال : « رواه الحاكم والبيهقي عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : إذا علمت مثل الشمس فاشهد وإلا فدع » ، ورواه الديلمي عنه بلفظ : يا ابن عباس : لا تشهد إلا على أمر يضيق لك كضياء الشمس ، ورواه الطبراني والديلمي أيضاً عن =

السبب السادس : الرّشوة في الحكم .

* فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهمما أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الرَّاشِيٌّ وَالمرْتَشِيٌّ فِي النَّارِ » رواه « الطبراني » ورُوَا تُه ثقافات مَعْرُوفَونَ ؛ قَالَهُ فِي « التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ »^(١) .

* قَالَ فِي « النَّهَايَةِ » « الرَّاشِيٌّ » : مَنْ يُعْطِي الَّذِي يُعِينُهُ عَلَى الْبَاطِلِ وَالْمَرْتَشِيُّ الْآخِذُ .. ، فَأَمَّا مَا يُعْطَى تَوْصِلًا إِلَى أَخْذِ حَقٍّ أَوْ دَفْعِ ظَلْمٍ فَغَيْرُ دَاخِلٍ فِيهِ » إِهِ^(٢) .

السبب السابع : اليمين الغموس .

* فعن الحارث بن مالك رضي الله عنه قَالَ : سمعتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجَّ بَيْنَ الْجَمْرَتَيْنِ وَهُوَ يَقُولُ « مَنْ افْتَطَعَ مَالَ أَخِيهِ يَتَمِّمُ فَاجْرَهُ فَلَيَبْتَوُأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لِيَلْتَغُ شَاهِدُكُمْ غَايَتُكُمْ » مَرَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً . رواه « أَحْمَدُ » وَ« الْحَاكِمُ » وَصَحَّحَهُ^(٣) .

وُسُمِّيَتْ غَمُوسًا ؛ لِأَنَّهَا تَغْمِسُ الْحَالَفَ بِهَا فِي الإِثْمِ ثُمَّ تَغْمِسُهُ

= ابن عمر ، اه .

(١) إسناده ضعيف : الطُّبَيْرَانِيُّ فِي الصَّفِيرِ (١ / ٢٨) بِإسناد ضعيف وضعفه الألباني في « ضعيف الجامع الصغير » (٣٤٦) وراجع : التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ » (٣٢٢١) .

(٢) « النَّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْأُثْرِ » لابن الأثير (٢ / ٢٢٦) .

(٣) حديث صحيح : رواه أَحْمَدُ (٥ / ٧٩) وَالْحَاكِمُ (٤ / ٢٩٤، ٢٩٥) وَصَحَّحَهُ ، وَوَافَقَهُ الْدَّهْبِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْحَارِثِ بْنِ الْبَزَّاصَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَرَوَاهُ الطُّبَيْرَانِيُّ (٣٣٠) وَابْنُ حَيَّانَ (٥١٦) وَعِنْهُمَا : « فَلَيَبْتَوُأْ بَيْنَ النَّارِ » . وَقَالَ الْأَرْناؤُوْطُ : « إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ » .

في النار ، ولا فرق بين أن يحلف كاذباً على ما أدعاه فيحكم له به أو يحلف كاذباً على ما أنكره فيحكم ببراءته منه .

السبب الثامن : القضاء بين الناس بغير علم أو بجور وميل *

ل الحديث بريدة بن الحصي رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال : « القضاء ثلاثة : واحد في الجنة واثنان في النار ، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق وقضى به ، ورجل عرف الحق فجأر في الحكم فهو في النار ، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار » رواه أبو داود و الترمذى و ابن ماجة ^(١) .

السبب التاسع : الغش للرعاية وعدم النصح لهم .

بحيث يتصرف تصرفاً ليس في مصلحتهم ولا مصلحة العمل *

ل الحديث مغقول بن يساري رضي الله عنه قال : سمعت النبي عليه السلام يقول : « ما من عبد يسترعيه الله على رعاية يوم يوٌث وهو غاشٌ لرعايته إلا حرم الله عليه الجنّة ». « متفق عليه » ^(٢) .

وهذا يعم رعاية الرجل في أهله والسلطان في سلطانه وغيرهم

* ل الحديث ابن عمر رضي الله عنهم قال : سمعت النبي عليه السلام

(١) حديث صحيح : رواه أبو داود (٣٥٧٣) ، والترمذى (١٣٢٢) والنمسائي في « الكبرى » كما في في تحفة الأشراف ، وابن ماجه (٢٣١٥) وهو حديث صحيح . وراجع : « الإرواء » (٢٦١٤) .

(٢) البخاري (٧١٥٠) ومسلم (١٤٢) (٢١) .

يقول : « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالمرأةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤُلَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالخادُمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ .. » « مُتَفَقُ عَلَيْهِ »^(١) .

السبب العاشر : تصوير ما فيه روح من إنسان أو حيوان .
 * فعن ابن عباس رضي الله عنهم سمعت النبي ﷺ يقول : كُلُّ مُصَوَّرٍ فِي النَّارِ يَجْعَلُ لَهُ يَكْلُلْ صُورَهَا نَفْسًا فَتَعْذَبُهُ فِي جَهَنَّمَ « .
 رواه « مسلم »^(٢) .

* وفي رواية « للبخاري » : « مَنْ صَوَرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا »^(٣) .
 فأما تصوير الأشجار والنبات والثمرات ونحوها مما يخلقه الله من الأجسام النامية : فلا بأس به على قول جمهور العلماء .

* ومنهم من منع ذلك ، لما في « صحيح البخاري » عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلَيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لَيَخْلُقُوا حَبْيَةً أَوْ شَعِيرَةً »^(٤) .

(١) البخاري (٧١٣٨) ومسلم (١٨٢٩) (٢٠) .

(٢) مسلم (٢١١٠) (٩٩) والله نظر له .

(٣) البخاري (٢٢٢٥) .

(٤) البخاري (٥٩٥٣) ومسلم (٢١١١) (١٠١) .

السبب الحادي عشر : ما ثبت في «**الصَّحِيحَيْنِ**» عن حارثة ابن وهب أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ قَالَ : «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ ؟ كُلُّ عُتْلٍ جَوَاظٌ مُشَكِّرٌ»^(١) .

فَ«**العُتْلُ**» الشَّدِيدُ الْغَلِيلُ الَّذِي لَا يَلِينُ لِلْحَقِّ وَلَا لِلْخَلْقِ .

و«**الجَوَاظُ**» : الشَّحِيقُ الْبَخِيلُ ، فَهُوَ جَمَاعٌ مَنَاعُ .

و«**الْمُسْتَكِبُ**» : هُوَ الَّذِي يَرُدُّ الْحَقَّ وَلَا يَتَوَاضَعُ لِلْخَلْقِ فَهُوَ يَرُى نَفْسَهُ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ وَيَرُى رَأْيَهُ أَصْوبَ مِنَ الْحَقِّ .

السبب الثاني عشر : استعمالُ أَوانيِ الْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ فِي الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ .

* فِي «**الصَّحِيحَيْنِ**» مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ قَالَ : «الَّذِي يَشْرُبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَزَّ جَهَنَّمَ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»^(٢) .

وَفِي رَوَايَةِ «**الْمُسْلِمِ**» : «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرُبُ فِي آنِيَةِ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَزَّ جَهَنَّمَ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»^(٣) .

* وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ وَطَرَحَهُ وَقَالَ : يَعْمَدُ أَحْدُكُمْ إِلَى

(١) البخاري (٤٩١٨) و مسلم (٢٨٥٣) (٤٦) .

(٢) البخاري (٥٦٣٤) و مسلم (٢٠٦٥) (١) .

(٣) مسلم (٢٠٦٥) (١..) مكرر .

جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ فَيَطْرُحُهَا فِي يَدِهِ ، فَقَبِيلٌ لِلرَّجُلِ بَعْدَمَا ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خُذْ حَاتَمَكَ اتَّفَعْ بِهِ ، فَقَالَ : لَا وَاللهِ : لَا آخُذُهُ وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ » رواه « مسلم »^(١) .

○ فَاحْذَرُوا إِخْوَانِهِ : أَسْبَابَ دُخُولِ النَّارِ ، وَاعْمَلُوا الْأَسْبَابَ الَّتِي تُبَعِّدُكُمْ عَنْهَا لِتَفْوِزُوا فِي دَارِ الْقَرَارِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الدُّنْيَا مَتَّاعٌ قَلِيلٌ سَرِيعُهُ الزَّوَالُ وَالْاَنْهِيَارُ .

وَاسْأَلُوا رَبَّكُمُ التَّبَاتَ عَلَى الْحَقِّ إِلَى الْمَمَاتِ ، وَأَنْ يَحْشُرَكُمْ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ .

اللَّهُمَّ ثَبِّتْنَا عَلَى الْحَقِّ وَتَوَفَّنَا عَلَيْهِ وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

٠ ٠ ٠ ٠

(١) مسلم (٢٠٩٠) (٥٢) .

المجلس الثامن والعشرون

في زكاة الفطر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيمِ الْحَكِيمِ، الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، خَلَقَ كُلًّا شَيْءًا فَقَدَرَهُ
تَقدِيرًا، وَأَخْكَمَ شَرائِعَهُ بِإِلَغِ حُكْمِهِ يَا نَا لِلْخَلْقِ وَتَبَصِيرًا، أَحْمَدَهُ
عَلَى صَفَاتِهِ الْكَامِلَةِ، وَأَشْكَرَهُ عَلَى آلَائِهِ السَّابِعَةِ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْبَشِيرُ
الْتَّذِيرُ.

سُلِّكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى
يَوْمِ الْمَآبِ وَالْمَصِيرِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

○ إِخْوَانِي : إِنَّ شَهْرَكُمُ الْكَرِيمَ قَدْ عَزَمَ عَلَى الرَّحِيلِ وَلَمْ يَقِنْ مِنْهُ
إِلَّا الزَّمْنُ الْقَلِيلِ . فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُّخْسِنًا فَلَيَعْمَلْ مُحَمَّدُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ
وَلَيُسَأَّلُهُ الْقَبُولُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُّهْمِلًا فَلْيَتُبُّعْ إِلَى اللَّهِ وَلَيَعْتَذِرْ مِنْ
تَقْصِيرِهِ ، فَالْعُذْرُ قَبْلَ الْمَوْتِ مَقْبُولٌ .

○ إِخْوَانِي : إِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لَكُمْ فِي خَتَمِ شَهْرِكُمْ هَذَا أَنْ تُؤْدُوا
زَكَاتَ الْفَطَرِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ .

وَسَنَتَكَلَّمُ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ عَنْ : « حُكْمِهَا » وَ « حِكْمَتِهَا »
وَ « جِنْسِهَا » وَ « مِقْدَارِهَا » وَ « وَقْتِ وَجْوِيهَا » وَ « دَفْعِهَا »
وَ « مَكَانِهَا » .

فَمَا حُكِّمَهَا :

إِنَّهَا فِرِيْضَةٌ فِرِيْضَهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَمَا فِرِيْضَهُ
رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ أَمْرَ بِهِ فَلَهُ حُكْمُ مَا فِرِيْضَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَوْ أَمْرَ بِهِ .
* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلََّ
فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيْظًا ﴾ [النساء : ٨٠] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهَدَى
وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ثُوَلَهُ مَا تَوَلََّ وَنُصِّلُهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ
مَصِيرًا ﴾ [النساء : ١١٥] .

* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ
فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر : ٧] .

وَهِيَ فِرِيْضَةٌ عَلَى الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَالْحُرُّ وَالْعَبْدِ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

* قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : « فِرَضَ رَسُولُ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى
الْعَبْدِ وَالْحُرُّ ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، مِنَ الْمُسْلِمِينَ »
« مُتَفَقُّ عَلَيْهِ » ^(١) .

- وَلَا تَجْبُ عنِ الْحَمْلِ الَّذِي فِي الْبَطْنِ إِلَّا أَنْ يَقْطُوْعَ بِهَا فَلَا بَأْسَ .
- * فَقَدْ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْرُجُهَا عَنِ الْحَمْلِ .

(١) البخاري (١٥٠٣) ومسلم (٩٨٤) (١٢) .

● ويجب إخراجُها عن نفسه وكذلك عَمَّن تَلَزَّمَه مُؤْوِنَتُه من زوجة أو قريب إذا لم يستطيعوا إخراجها عن أنفسهم ، فإن استطاعوا فالأولى أن يخرجوها عن أنفسهم ؛ لأنَّهُم الْخَاطَّبُونَ بها أصلًا .

● ولا تجب إلا على مَنْ وَجَدَهَا فاضلَّةً زائدةً عما يحتاجُه من نفقة يوم العيد وليلته . فإن لم يجد إلا أقلً من صاع آخرَجَه .

* لقوله تعالى : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُم﴾ [التغابن : ١٦] .

* قول النبي ﷺ : «إذا أمرتكم بأمرٍ فاتّوا منه ما أشطعتم» «متفقٌ عليه»^(١) .

وَأَمَّا حِكْمَتُهَا :

فظاهرٌ جدًا ؛ ففيها : إحسانٌ إلى الفُقَرَاءِ وكفٌّ لهم عن الشُّوَالِ في أيام العيد ليشاركون الأغنياء في فرجهم وسرورهم به ويكون عيدًا للجميع . وفيها الاتصافُ بخلقِ الكرم وحبِّ المواساة .

وفيها : تطهير الصائم مما يحصلُ في صيامِه من نقصٍ ولغوٍ واثمٍ .

وفيها : إظهار شكرِ نعمَّة الله بإتمامِ صيامِ شهرِ رمضانَ وقيامِه وفعلِ ما تيسَّرَ من الأعمال الصالحة فيه .

* وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «فرض رسول الله ﷺ زكوة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمه للمساكين ، فمَنْ

(١) البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧) (٤١٢) .

أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةً مَتَبُولَةً ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ » رواه « أَبْرَارُ دَاؤُدْ » وَ « ابْنُ ماجةً »^(١) .

وَأَمَّا جَنْسُ الْوَاجِبِ فِي الْفِطْرَةِ :

فَهُوَ طَعَامُ الْأَدْمِينَ مِنْ تَمْرٍ أَوْ بُرْرٍ أَوْ رَزْ أَوْ زَيْبٍ أَوْ أَقْطَبٍ أَوْ غَيْرَهَا مِنْ طَعَامِ بَنِي آدَمَ .

* فِي « الصَّحِيحَيْنِ » مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعَانِ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعَانِ مِنْ شَعِيرٍ »^(٢) . وَكَانَ الشَّعِيرُ يَوْمَ ذَاكِ مِنْ طَعَامِهِمْ .

* كَمَا قَالَ أَبُو سَعِيدُ الْخُدْرِيُّ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ : « كُنَا نُخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعَانِ مِنْ طَعَامٍ وَكَانَ طَعَامُنَا الشَّعِيرُ وَالزَّيْبُ وَالْأَقْطَبُ وَالْأَنْمَرُ » رواه « الْبَخَارِيُّ »^(٣) .

● فَلَا يُجْزِئُ : إِخْرَاجُ طَعَامِ الْبَهَائِمِ ؛ لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَهَا طَعَمَةً لِلْمَسَاكِينِ لَا لِلْبَهَائِمِ .

● وَلَا يُجْزِئُ : إِخْرَاجُهَا مِنَ الثِّيَابِ وَالْفَرْشِ وَالْأَوَانِيِّ وَالْأَمْتَعَةِ

(١) حَدِيثُ حَسْنٍ : رواه أَبْرَارُ دَاؤُدْ (١٦٠٩) وابن ماجة (١٨٢٢) والحاكم (٤٠٩ / ١) وتحقيقه الألباني في « صحيح أبْرَارِ دَاؤُدْ » (٣٠٣ / ١) .

(٢) تقدم تخریجه ص (٣٢٤) .

(٣) الْبَخَارِيُّ (١٥٠٨) وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَمُسْلِمُ (٩٨٥) (١٨) .

« الْأَقْطَبُ » قَالَ ابْنُ مَنْظُورَ (٩٩ / ١) : « الْأَقْطَبُ وَالْإِنْطُ وَالْأَنْطُ » : شَيْءٌ يُتَحَدُّثُ مِنَ الْلَّبَنِ الْمُخِبِضِ يُطْبَخُ ثُمَّ يُتَرَكُ حَتَّى يُغَصِّلَ ، وَالقطعةُ مِنْهُ أَقْطَبٌ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ مِنَ الْأَلَبَانِ الْإِبْلِ خَاصَّةٌ » .

وغيرها مما سوى طعام الآدميين ؛ لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرضها من الطعام
فلا يتعدى ما عينه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

● ولا يجزئ : إخراج قيمة الطعام ؛ لأنَّ ذلك خلافٌ ما أَمَرَ به
رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

* وقد ثبتَ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا
فَهُوَ رَدٌّ » . وفي رواية : « مَنْ أَخْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ
رَدٌّ » رواه « مسلم » وأصلُه في « الصحيحين »^(١) .
وَمَعْنَى « رَدٌّ » مَرْدُودٌ .

ولأنَّ : إخراج القيمة مخالفٌ لعمل الصحابة رضي الله عنهم
حيث كانوا يخرجونها صاعاً من طعام .

* وقد قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عَلَيْكُمْ بِشَتَّى وَسْنَةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ
المَهْدِيَّينَ مِنْ بَعْدِي »^(٢) .

ولأنَّ : زَكَاةَ الْفَطْرِ عِبادَةٌ مفروضةٌ مِنْ جِنْسِ مُعِينٍ ، فلا يجزئ
إخراجها من غير الجنس المعين كما لا يُجزئ إخراجها في غير
الوقت المعين .

(١) تقدم تخریجه ص (١١٤) .

(٢) حديث صحيح : رواه أحمد (٤ / ١٢٦ ، ١٢٧) وأبو داود (٤٦٠٧) والترمذی
(٢٦٧٦) وأبي ماجه (٤٢ ، ٤٣) وصححه الحاکم (١ / ٩٧) وأقره الذہبی ، وقال
الترمذی : « حسن صحيح » وصححه شیخ الإسلام في « انتقاء الصراط » (٥٧٩ / ٢) .

ولأنَّ : النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَهَا مِنْ أَجْنَاسٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَقْيَامُهَا مُخْتَلِفَةٌ غالباً ،
فَلَوْ كَانَتِ القيمةُ مُعْتَبَرَةً لِكَانَ الواجبُ صَاعِداً مِنْ جِنْسٍ وَمَا يَقْابِلُ
قِيمَتِهِ مِنَ الْأَجْنَاسِ الْأُخْرَى .

ولأنَّ : إِخْرَاجُ القيمةِ يُخْرُجُ الفطرةَ عَنْ كَوْنِهَا شَعِيرَةً ظَاهِرَةً إِلَى
كَوْنِهَا صَدِقَةً خَفِيَّةً فَإِنْ إِخْرَاجُهَا صَاعِداً مِنْ طَعَامٍ يَجْعَلُهَا ظَاهِرَةً بَيْنَ
الْمُسْلِمِينَ مَعْلُومَةً لِلصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ يَشَاهِدُونَ كَيْلَهَا وَتَوْزِيعُهَا
وَيَعْلَمُونَهَا بَيْنَهُمْ بِخَلْفِ مَا لَوْ كَانَ ذَرَاهُمْ يَخْرُجُهَا إِلَيْنَا
خَفِيَّةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْآخِذِ .

وَأَمَّا مَقَادُورُ الْفَطْرَةِ :

فَهُوَ صَاعِدٌ بِصَاعِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي يَلْعُجُ وَزْنُهُ بِالْمُثَاقِيلِ : « أَرْبَعَمِائَةٍ
وَثَمَانِينَ مِثْقَالًا » مِنَ الْبَرِّ الْجَيِّدِ وَبِالْغِرامَاتِ : « كِيلَوَيْنِ اثْنَيْنِ
وَخُمُسِيْ عُشْرَ كِيلَوَ » مِنَ الْبَرِّ الْجَيِّدِ ؛ وَذَلِكَ لَأَنَّ زِنَةَ الْمُثَقَالِ أَرْبَعَةُ
غِرامَاتٍ وَرُبْعَةٌ فَيَكُونُ مَبْلُغاً أَرْبَعَمِائَةٍ وَثَمَانِينَ مِثْقَالًا أَلْفَيْ غِرامٍ وَأَرْبَعينَ
غِرامًا .

إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ الصَّاعَ النَّبِيُّ فَلِيَزِنْ « كِيلَوَيْنِ وَأَرْبَعينَ غِرامًا »
مِنَ الْبَرِّ الْجَيِّدِ وَيَضْعُهَا فِي إِنَاءٍ بَقْدِرِهَا بِحِيثُ تَمْلَئُهُ ثُمَّ يَكْيِلُهُ بِهِ .

وَأَمَّا وَقْتُ وَجُوبِ الْفَطْرَةِ :

فَهُوَ غَرُوبُ الشَّمْسِ لِيَلَةَ العِيدِ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْوَجُوبِ
جِينَدَاكَ وَجَبَتْ عَلَيْهِ وَالْأَنْ فَلَا .

وَعَلَى هَذَا : إِنْ ماتَ قَبْلَ الْغُرُوبِ وَلَوْ بِدْقَائِقٍ : لَمْ تَجُبِ الْفَطْرَةُ
وَإِنْ ماتَ بَعْدَهُ وَلَوْ بِدْقَائِقٍ : وَجَبَ إِخْرَاجُ فَطْرَتِهِ .
وَلَوْ وُلِّدَ شَخْصٌ بَعْدَ الْغُرُوبِ وَلَوْ بِدْقَائِقٍ : لَمْ تَجُبِ فَطْرَتُهُ ، لَكِنْ
يُسْنُ إِخْرَاجُهَا كَمَا سَبَقَ .

وَإِنْ وُلِّدَ قَبْلَ الْغُرُوبِ وَلَوْ بِدْقَائِقٍ : وَجَبَ إِخْرَاجُ الْفَطْرَةِ عَنْهُ .
وَإِنَّمَا كَانَ وَقْتُ وَجْوبِهَا غُرُوبَ الشَّمْسِ مِنْ لَيْلَةِ الْعِيدِ ؛ لِأَنَّهُ
الْوَقْتُ الَّذِي يَكُونُ بِهِ الْفَطْرَةُ مِنْ رَمَضَانَ وَهِيَ مُضَافَةٌ إِلَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ
يَقَالُ : زَكَاةُ الْفَطْرِ مِنْ رَمَضَانَ فَكَانَ مَنَاطُ الْحُكْمِ ذَلِكَ الْوَقْتُ .

وَأَمَّا ذَمِنُ كَفَهِهَا :

فَلَهُ وَقْتَانِ : وَقْتُ فَضْلِيَّةٍ ، وَوَقْتُ جَوَازٍ .

● فَأَمَّا وَقْتُ الْفَضْلِيَّةِ : فَهُوَ صَبَاحُ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ .

* لَمَا فِي «صَحِيفَةِ الْبَخَارِيِّ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَنَّا نُخْرُجُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَطْرِ
صَاعِدًا مِنْ طَعَامٍ»^(۱) .

* وَفِيهِ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفَطْرِ أَنَّ تُؤْدَى قَبْلَ خَرْجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ» .
وَرَوَاهُ «مُسْلِمٌ» وَغَيْرُهُ^(۲) .

(۱) تَقْدِيمُ تَخْرِيجِهِ ص (۳۲۶) .

(۲) الْبَخَارِي (۱۵۰۳) وَمُسْلِم (۹۸۶) (۲۲) .

* وقال ابن عبيدة في « تفسيره » عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال : « يُقدِّمُ الرجلُ زَكَاتَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ بَيْنَ يَدَيِ صَلَاتِهِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : { قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَرَكَ كُنْدُلَةً * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى } » [الأعلى : ١٤ ، ١٥] ^(١) . ولذلك كان من الأفضل تأخير صلاة العيد يوم الفطر ليُسع الوقت لإخراج الفطرة .

● وأما وقت الجواز : فهو قبل العيد بيوم أو يومين .
 * ففي « صحيح البخاري » عن نافع قال : « كان ابن عمر يعطي عن الصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ حَتَّى إِنْ كَانَ يُعْطَى عَنْ بَنِيٍّ وَكَانَ يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبِلُونَهَا وَكَاثُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنَ » ^(٢) .
 ● ولا يجوز : تأخيرها عن صلاة العيد فإن آخرها عن صلاة العيد بلا عذر لم تقبل منه ؛ لأنَّه خلاف ما أمرَ به رسول الله ﷺ .
 * وقد سبق من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : « أَنَّ مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةً مَقْبُولَةً وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِّنَ الصَّدَقَاتِ » ^(٣) .

● أما إن آخرها لعذر : فلا بأس ، مثل أن يصادفه العيد في البر

(١) راجع : « زاد المسير » لابن الجوزي (٩ / ٩١) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٠ / ٢٢ ، ٢٣) .

(٢) البخاري (١٥١١) .

(٣) تقدم تخرجه ص (٣٢٥ ، ٣٢٦) .

ليس عنده ما يدفع منه أو ليس عنده من يدفع إليه . أو يأتي خبر ثبوت العيد مفاجئاً بحيث لا يتمكّن من إخراجها قبل الصلاة أو يكون معتمداً على شخص في إخراجها فينسى أن يخرجها فلا بأس أن يخرجها ولو بعد العيد ؛ لأنَّه معدور في ذلك .

والواجب أن تصل إلى مستحثتها أو وكيلها في وقتها قبل الصلاة ، فلو توافر لها الشخص ولم يصادفه ولا وكيله وقت الإخراج فإنه يدفعها إلى مستحق آخر ولا يؤخرها عن وقتها .

وأما مكان دفعها :

فتدفع إلى قراء المكان الذي هو فيه وقت الإخراج سواء كان محل إقامته أو غيره من بلاد المسلمين لا سيما إن كان مكاناً فاضلاً كمكة والمدينة أو كان قراؤه أشد حاجة فإن كان في بلد ليس فيه من يدفع إليه أو كان لا يعرف المستحقين فيه وكل من يدفعها عنه في مكان فيه مستحق .

والمنتحقون لزكارة الفطر :

عُمِّ الفقراء ومن عَلَيْهِمْ دُيُونٌ لا يستطيعون وفاتهـا فيعطـون منها
بـقدر حاجـتهم^(۱) .

(۱) قال العـلامـة ابن القـيم فـي « زـادـ المـعـادـ » (۲ / ۲۲) : « وـكانـ منـ هـدـيـهـ عـلـيـهـ تـحـصـيـصـ الـمـساـكـينـ بـهـذـهـ الصـدـقـةـ ،ـ وـلـمـ يـكـنـ يـقـسـمـهـ عـلـىـ الـأـصـنـافـ الـثـمـانـيـةـ قـبـضـةـ قـبـضـةـ ،ـ وـلـاـ اـمـرـ بـذـلـكـ ،ـ وـلـاـ فـعـلـهـ أـحـدـ مـنـ أـصـحـابـهـ وـلـاـ مـنـ بـنـدـهـ ،ـ بـلـ أـحـدـ الـقـولـيـنـ عـنـدـنـاـ :ـ أـنـ لـاـ يـجـوزـ إـخـرـاجـهـ إـلـاـ عـلـىـ الـمـساـكـينـ خـاصـةـ ،ـ وـهـذـاـ القـولـ أـرـجـعـ مـنـ القـولـ بـجـوبـ قـشـمـتـهـ عـلـىـ الـأـصـنـافـ الـثـمـانـيـةـ »ـ اـهـ .

ويجوز : توزيع الفطرة على أكثر من فقير .

ويجوز : دفع عدد من الفطر إلى مسكين واحد ; لأن النبي عليه السلام

قدر الواجب ولم يقدر من يدفع إليه .

وعلى هذا : لو جمّع جماعة فطرهم في وعاء واحد بعد كيلها
وصاروا يدفعون منه بلا كيل ثان أجزاهم ذلك .

لكن ينبغي إخبار الفقير بأنهم لا يعلمون مقدار ما يدفعون إليه
لقللا يغتر به فيدفعه عن نفسه وهو لا يدرى عن كيله .

ويجوز : للفقير إذا أخذ الفطرة من شخص أن يدفعها عن نفسه
أو أحد من عائلته إذا كالها أو أخبره دافعها أنها كاملة ووثق بقوله .

اللهم وفقنا للقيام بطاعتك على الوجه الذي يرضيك عنا، ورُزِّكْ
نفوسنا وأقوالنا وأفعالنا وظهرنا من سوء العقيدة والقول والعمل
إنك جواد كريم ، وصَلَّى الله وسلَّمَ على نبينا محمد وعلَى آلِه
وصحبه أجمعين .

٠٠٠٠

المجلس التاسع والعشرون
في التسوية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَبَ مِنْ كُلِّ كَائِنٍ عَلَىٰ وَخَدَايَتِهِ بُرْهَانًا
وَتَصْرِفَ فِي خَلِيقَتِهِ كَمَا شَاءَ عَزًّا وَسُلْطَانًا ، وَاخْتَارَ التَّقِينَ فَوَهَبَ
لَهُمْ أَمْنًا وَإِيمَانًا ، وَعَمَّ الْمَذْنِينَ بِحُلْمِهِ وَرَحْمَتِهِ عَفْوًا وَغُفْرَانًا
وَلَمْ يَقْطُعْ أَرْزَاقَ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ جُودًا وَامْتَنَانًا ، رَوَحَ أَهْلَ الإِخْلَاصِ
بِنَسِيمِ قَرِيبِهِ ، وَحَذَرَ يَوْمَ الْحِسَابِ بِجَسِيمِ كَرْبَلَةِ ، وَحَفْظَ السَّالِكَ
نَحْوَ رَضَاهِ فِي سِرْبِيهِ ، وَأَكْرَمَ الْمُؤْمِنَ إِذْ كَتَبَ الإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ ،
حَكَمَ فِي بَرِيئَتِهِ فَأَمْرَ وَنَهَى ، وَأَقَامَ بِعُونَتِهِ مَاضِعْفَ وَوَهَى ، وَأَيَقَظَ
بِعَوْظَتِهِ مَنْ غَفَلَ وَسَهَا ، وَدَعَ الْمُذْنِبَ إِلَى التَّوْبَةِ لِغَفْرَانِ ذَنبِهِ
رَبِّ عَظِيمٍ لَا يُمَاثِلُ الْأَنَامَ ، وَغَنِيٌّ كَرِيمٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الشَّرَابِ
وَالطَّعَامِ ، الْخَلْقُ مُفْتَقِرُونَ إِلَيْهِ عَلَى الدَّوَامِ ، وَمُضْطَرُونَ إِلَى
رَحْمَتِهِ فِي الْلَّيَالِي وَالْأَيَامِ ، أَحْمَدُهُ حَمْدٌ عَابِدٌ لِرَبِّهِ ، مُعْتَذِرٌ إِلَيْهِ مِنْ
تَقْصِيرِهِ وَذَنبِهِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهادَةُ مُخْلِصٍ مِنْ
قَلْبِهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَصْطَفِيُّ مِنْ جَزِيَّهِ .
سَلَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ « أَبِي بَكْرٍ » خَيْرَ صَاحِبِهِ ، وَعَلَىٰ « عُمَرَ »
الَّذِي لَا يُسِيرُ الشَّيْطَانُ فِي سِرْبِيهِ ، وَعَلَىٰ « عُثْمَانَ » الشَّهِيدِ لَا فِي
صَفَّ حَزِيبِهِ ، وَعَلَىٰ « عَلَيِّ » مُعِينِهِ فِي حَزِيبِهِ ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ
وَمِنْ اهْتَدَى بِهَذِيهِ ، وَسَلَمَ تَسْلِيْمًا .

○ إخوانك : اختتموا شهر رمضان بالتوبه إلى الله من معاصيه والإنابة إليه بفعل ما يؤذنه ؛ فإن الإنسان لا يخلو من الخطأ والتقصير ، وكلبني آدم خطايا وخير الخطاين التوابون .

وقد حثَ الله في كتابه ، وحثَ النبي ﷺ في خطابه على استغفار الله تعالى والتوبه إليه .

* فقال سبحانه : ﴿ وَإِنْ اسْتَغْفِرُوكُمْ ثُمَّ تُوَبُوا إِلَيْهِ يُعْتَكِمْ مُتَنَاعِنًا حَسَنَا إِلَى أَجْلِ مُسَمَّى وَيُؤْتَ كُلُّ ذِي فَضْلَةٍ وَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴾ [هود : ۳] .

* وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاشْتَغِفُرُوهُ ﴾ [فصلت : ۶] .

وقال تعالى : ﴿ وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور : ۳۱] .

* وقال سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوَبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُنْذِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [الترحيم : ۸] .

* وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ [البقرة : ۲۲۲] .

والآيات في ذكر التوبه عديدة .

وأما الأحاديث :

* ف منها : عن الأَعْرَفِ بْنِ يَسَارِ الْمُزْنِيِّ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ثُوُبُوا إِلَى اللَّهِ وَاشْتَغِفُرُوهُ فَإِنِّي أَتُوَلُّ فِي الْيَوْمِ مَائَةً مَرَّةً » رواه « مسلم » ^(١) .

* وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنِّي لَا أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوَلُّ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً » رواه « البخاري » ^(٢) .

* وعن أَنَسَ بْنَ مَالِكَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتُوبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوَلِّ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَلَّا فَانْفَلَّتَ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيْسَ مِنْهَا فَاتَّى شَجَرَةً فَاضطَجَعَ فِي ظِلِّهَا وَقَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ هُوَ بِهَا قَائِمًا عِنْدَهُ، فَأَخْذَ بِخَطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ : اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ؛ أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ ! » رواه « مسلم » ^(٣) .
وإنما يفرح سبحانه بتوبة عبده لمحبته للتوبة والعفو ورجوع عبده
إليه بعد هربه منه .

* وعن أَنَسِ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

(١) مسلم (٢٧٠٢) (٤٢) .

(٢) البخاري (٦٣٠٢) .

(٣) مسلم (٢٧٤٧) (٧) .

« لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيَا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَا وَلَنْ يَمْلأُ فَاهٌ إِلَّا التُّرَابَ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ » « مُتَفَقٌ عَلَيْهِ »^(۱) .

● فالْتُوبَةُ هي : الرجوع من معصية الله إلى طاعته ؛ لأنَّه سبحانه هو المعبود حَقًّا ، وحقيقة العبودية : هي التَّذَلُّلُ والخُضُوع لله المعبود محبةً وتعظيمًا ، فإذا حَصَلَ مِنَ الْعَبْدِ شروءُ عن طاعةِ ربه ، فتوبته أن يَرْجِعَ إِلَيْهِ ويقف ببابِه موقفَ الْفَقِيرِ الذَّلِيلِ الْخَائِفِ الْمُنْكَسِرِ بينَ يديه .

● والتوبه واجبة : على الفور لا يجوز تأخيرها ولا التسويف بها لأنَّ الله أَمَرَ بها رسوله .

وأَوْامِرُ الله ورسوله كُلُّها على الفور والمبادرة ؛ لأنَّ العبد لا يَذْرِي ماذا يحصل له بالتأخير ، فلعله أن يفجأه الموت فلا يستطيع التوبة . ولأنَّ : الإصرار على المعصية يُوجِبُ قسوة القلب وبُعدَه عن الله عز وجل وضعف إيمانه ، فإنَّ الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالعصيان .

ولأنَّ : الإصرار على المَعْصِيَةِ يوجِبُ إلْفَهَا وَالثَّشِيبَتَ بها ، فإنَّ النفس إذا اعتادت على شيء صعب عليها فراقه وحيثُنَدْ يعسر عليه التخلص من معصيته ويفتح عليه الشيطان باب معاشر أخرى أكبر

(۱) البخاري (۶۴۳۶) ومسلم (۱۰۴۹) (۱۱۸) .

وأعظم ما كان عليه .

* ولذلك قال أهل العلم وأرباب السلوك : « إن العاصي يريد الكفر »^(١) ، ينتقل الإنسان فيها مرحلة حتى يزيف عن دينه كلّه نسأل الله العافية والسلامة .

● **التوبة** التي أمر الله بها هي « التوبة النصوح » التي تشتمل على شرائط التوبة وهي خمسة :

الأول : أن تكون خالصة لله عز وجل :

بأن يكون الباعث لها حب الله وتعظيمه ورجاء ثوابه والخوف من عقابه فلا يريد بها شيئاً من الدنيا ولا تزالها عند مخلوق ، فإن أراد هذا لم تقبل توبته لأنّه لم يثبت إلى الله وإنما تاب إلى الغرض الذي قصدَه .

الثاني : أن يكون ناتماً :

حزناً على ما سلف من ذنبه يتمنى أنه لم يحصل منه لأجل أن يحدث له ذلك الندم إنابة إلى الله وانكساراً بين يديه ومفتقراً لنفسه التي أمرته بالسوء فتكتون توبته عن عقيدة وبصيرة .

الثالث : أن يقلع عن المھمالة فهو :

فإن كانت المغصية بفعل محرّم : تركه في الحال .

(١) راجع : « الداء والدواء » لابن القيم ص (١٠٠) .

وإن كانت المعصية بترك واجب : فَعَلَهُ فِي الْحَالِ ، إِنْ كَانَ
مَا يَكُنْ قَضَاؤُهُ كَالْزَكَاةُ وَالْحِجَّةُ .

● فلا تَصْحُ التَّوْبَةُ مَعَ الْإِصْرَارِ عَلَىِ الْمَعْصِيَةِ .

- فلو قالَ : إِنَّهُ تَابَ مِنْ « الرِّبَا » مثلاً وَهُوَ مُشَتَّمٌ عَلَىِ التَّعَامِلِ بِهِ
لَمْ تَصْحُ تَوْبَتُهُ ، وَلَمْ تَكُنْ تَوْبَتُهُ هَذِهِ إِلَّا نُوْعًا اسْتَهْزَاءٍ بِاللَّهِ وَآيَاتِهِ
لَا تَزِيدُهُ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا

- ولو تَابَ مِنْ « تَرْكِ الصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ » وَهُوَ مُسْتَمِرٌ عَلَىِ
تَرْكِهَا : لَمْ تَصْحُ تَوْبَتُهُ .

● وَإِذَا كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِحَقْوقِ الْخَلْقِ لَمْ تَصْحُ التَّوْبَةُ
مِنْهَا حَتَّىٰ يَتَخَلَّصَ مِنْ تَلْكُ الْحَقْوَقِ :

- فَإِذَا كَانَتْ مَعْصِيَتُهُ « بِأَخْذِ مَالٍ لِلْغَيْرِ أَوْ جَحْدِهِ » : لَمْ تَصْحُ
تَوْبَتُهُ حَتَّىٰ يُؤَدِّيَ الْمَالُ إِلَى صَاحِبِهِ إِنْ كَانَ حَيَا أَوْ إِلَى وَرَثَتِهِ إِنْ كَانَ
مِيَتًا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَرَثَةً ، أَدَاءُهُ إِلَى بَيْتِ الْمَالِ ، وَإِنْ كَانَ لَا يَدْرِي
مَنْ صَاحِبُ الْمَالِ ، تَصَدَّقَ بِهِ لَهُ وَاللَّهُ سَبَّحَهُ يَعْلَمُ بِهِ .

- وَإِنْ كَانَتْ مَعْصِيَتُهُ « بِغَيْبَيْةِ مُسْلِمٍ » : وَجَبَ أَنْ يَسْتَحْلِمَ مِنْ
ذَلِكَ إِنْ كَانَ قَدْ عَلِمَ بِغَيْبِيَّتِهِ إِلَيْاهُ أَوْ خَافَ أَنْ يَعْلَمَ بِهَا وَإِلَّا اسْتَغْفِرَ لَهُ
وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِصَفَاتِهِ الْمُحْمُودَةِ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي اغْتَابَهُ فِيهِ ، فَإِنْ
الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ .

● وتصح التوبة من ذنب مع الإصرار على غيره؛ لأن الأعمال تتبع بعض والإيمان يتفضل، لكن لا يستحق الوصف المطلق للتوبة وما يستحقه التائيون على الإطلاق من الأوصاف الحميدة والمنازل العالية حتى يتوب إلى الله من جميع الذنوب.

الشرط الرابع : أن يعزم على أن لا يهوك في المستقبل

الدورة المائية :

لأنَّ هذه ثمرة التَّوْبَةِ ودليلُ صدق صاحبها .

فإن قالَ : إِنَّهُ تَائِبٌ وَهُوَ عَازِمٌ أَوْ مُتَرَدِّدٌ فِي قِيلِ الْمُعْصِيَةِ يَوْمًا مَا : لَمْ
تَصْحُ تُوبَتُهُ ؛ لَأَنَّ هَذِهِ تُوبَةً مُؤْقَتَةً يَتَحَيَّنُ فِيهَا صَاحِبُهَا الْفُرْصَ الْمُنَاسِبَةَ
وَلَا تَدْلِي بِكَرَاهِيَّتِهِ لِلْمُعْصِيَةِ وَفِرَارِهِ مِنْهَا إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

الشرط الخامس : أن لا تكون بعده انتهاء وقت قبول التوبة

فإن كانت بعد انتهاء وقت القبول لم تقبل .
وانتهاء وقت القبول نوعان : عام لـكـلـ أحد ، وخاص لـكـلـ
شخص بنفسه .

● فاما العام : فهو طلوع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت الشمس من مغربها لم تتفق التربة .

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ
نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا
خَيْرًا ﴾ [الأنعام : ١٥٨] .

والمراذ ببعض الآيات : طلوع الشمس من مغربها ؛ فسئلـها بذلك النبي عليه السلام (١) .

* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنـهما أـنَّ النـبيَّ صَلَّى اللـهُ عـلـيـهِ وـسـلـمـه قـالـ : « لا تَرـأـلـ التـوـبـةَ تـقـبـلـ حـتـى تـطـلـعـ الشـمـسـ منـ مـغـرـبـها إـذـا طـلـعـتـ طـبـعـ عـلـى كـلـ قـلـبـ بـمـا فـيـهـ ، وـكـفـىـ النـاسـ الـعـمـلـ » . قـالـ ابنـ كـثـيرـ : « حـسـنـ الإـسـنـادـ » (٢) .

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللـهُ عـلـيـهِ وـسـلـمـه : « مـنـ تـابـ قـبـلـ أـنـ تـطـلـعـ الشـمـسـ مـنـ مـغـرـبـها تـابـ اللهـ عـلـيـهـ » رواه « مسلم » (٣) .

● وأما الخاصُّ : فهو عندَ حضورِ الأجلِ ، فمـنـ حـضـرـ أـجـلـ الإنسـانـ وـعـاـيـنـ الموـتـ لـمـ تـنـفـعـهـ التـوـبـةـ وـلـمـ تـقـبـلـ مـنـهـ .

* قال الله تعالى : ﴿ وَلَيَسْتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ ﴾ [النساء : ١٨] .

* وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنـهما ، أـنَّ النـبيَّ صَلَّى اللـهُ عـلـيـهِ وـسـلـمـه قال : « إـنَّ اللـهـ يـقـبـلـ تـوـبـةـ الـعـبـدـ مـا لـمـ يـغـرـغـرـ » يعني : بـرـوـجـهـ

(١) راجع : البخاري (٧١٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) إـسـنـادـ جـيـدـ : رواه أـحـمـدـ (١ / ١٩٢) وـقـالـ ابنـ كـثـيرـ فيـ « نـهاـيـةـ الـبـداـيـةـ » صـ (١٣٧) :

« إـسـنـادـ جـيـدـ قـويـ » وـرـاجـعـ : « مـجـمـعـ الزـوـاـدـ » (٥ / ٢٥١) .

(٣) مسلم (٢٧٠٣) (٤٣) .

رواه «أحمد» و«الترمذى» وقال : «حديث حسن» ^(١) .

● وَمَتَى صَحَّتِ التَّوْبَةُ بِاجْتِمَاعِ شَرْوَطِهَا وَقَبْلَتِ مَحَا اللَّهُ بِهَا
ذَلِكَ الدُّنْبُ الَّذِي تَابَ مِنْهُ وَإِنْ عَظَمْ .

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فُلْ يا عِبَادِي الَّذِينَ أَشْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا
تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ
الرَّحِيمُ﴾ [الزمر : ٥٣] .

وهذه الآية في التائبين من يبيئ إلى ربهم المسلمين له .

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ شَوْءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَشْتَغِفْ
اللَّهُ يَجِدُ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء : ١١٠] .

● فَبِإِذْرُوا رَحْمَكُمُ اللَّهُ أَعْمَارَكُمُ بِالْتَّوْبَةِ النَّصْوحِ إِلَى رَبِّكُمْ قَبْلَ
أَنْ يَفْجُأَكُمُ الْمَوْتُ فَلَا تَسْتَطِعُونَ الْخَلاصَ .

اللَّهُمَّ وَفَقْتَا لِلتَّوْبَةِ النَّصْوحِ الَّتِي تَخُوِّبُ بِهَا مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِنَا
وَيَسِّنَا لِلثِّيَرِي ، وَجَنِّبْنَا الْقُسْرِي وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ
الْمُسْلِمِينَ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .
وَصَلِّ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

٠٠٠

(١) حديث حسن : رواه الترمذى (٣٥٣٨) وابن ماجه (٤٢٥٣) وأحمد (٢ / ١٢٢)
والحاكم (٤ / ٢٥٧) وقال : « صحيح الإسناد » وواقفه الذهبي ، وحيثه الألبانى فى
« صحيح الترمذى » (٣ / ١٧٥) .

**المجلس الثالثون
في ختام الشهر**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَاسِعِ الْعَظِيمِ ، الْجَوَادِ الْبَرِّ الرَّحِيمِ ، خَلَقَ كُلَّ
شَيْءٍ فَقَدْرَهُ ، وَأَنْزَلَ الشَّرْعَ فِي سَرِّهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ . بَدَا
الْخَلْقُ وَأَنْهَاةُ وَسِيرَ الْفَلَكَ وَأَجْرَاهُ ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقْرَرٍ لَهَا
ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ . وَالْقَمَرُ قَدْرَنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ غَادَ
كَالْعَزْجُونِ الْقَدِيمِ . لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا
اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ . وَكُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبِحُونَ ﴿[بِسْ : ٢٨ - ٤٠]﴾
أَحْمَدَهُ عَلَىٰ مَا أُولَى وَهَدَى ، وَأَشْكُرُهُ عَلَىٰ مَا وَهَبَ وَأَعْطَى .
وَأَشْهَدُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، الْمَلِكُ الْعَلِيُّ الْأَعْلَى ، الْأُولُ
الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ ، وَالآخِرُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ ، وَالظَّاهِرُ
الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ ، وَالبَاطِنُ الَّذِي لَيْسَ دُونَهُ شَيْءٌ ، وَهُوَ
بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُصْطَفَى
عَلَىٰ الْمُرْسَلِينَ .

سَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » أَفْضَلُ
الصَّدِيقَيْنِ ، وَعَلَىٰ « عُمَرَ » الْمُعْرُوفِ بِالْقُوَّةِ فِي الدِّينِ ، وَعَلَىٰ
« عُثْمَانَ » الْمُقْتُولِ ظُلْمًا بِأَيْدِي الْمُغْرِمِينِ ، وَعَلَىٰ « عَلِيٍّ »
أَقْرِبِهِمْ نَسْبًا عَلَىٰ الْيَقِينِ ، وَعَلَىٰ جَمِيعِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّائِبِينَ
لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إخوانك : إن شهر رمضان قرب رحيله ، وأزف تحويله ، وإن شاهد لكم أو عليكم بما أودعتموه من الأعمال ، فمن أودعه عملاً صالحاً فليحمد الله على ذلك ، ولينشر بخشش الشواب ، فإن الله لا يضيئ أجر من أحسن عملاً ، ومن أودعه عملاً سيئاً فليثبت إلى رب توبة نصوحاً فإن الله يتوب على من تاب .

ولقد شرع الله لكم في ختام شهركم عبادات تزيدكم من الله قربًا ، وتزيد في إيمانكم قوة وفي سجل أعمالكم حسنات .

○ فشرع الله لكم « زكاة الفطر » وتقديم الكلام عليها مفضلاً .

○ وشرع لكم « التكبير » عند إكمال العدة من غروب الشمس ليلة العيد إلى صلاة العيد .

* قال الله تعالى : ﴿ وَتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلَا تُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَأْتُمْ وَلَا عَلَّمْتُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

وصفتة : أن يقول : « الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، والله أكبر الله ، الله أكبر ، والله الحمد »^(١) .

(١) فائدة : قال الخافظ في الفتح (٤ / ٤٦٢) : « وأما صيغة التكبير : فأصبح ما ورد فيه ما أخرجه « عبد الرزاق » بسند صحيح عن سلمان قال : كبروا الله : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر كبيراً . ونُقلَ عن سعيد بن جبير ومجاحد وعبد الرحمن بن أبي ليلى أخرجه جعفر الفريابي في « كتاب العيددين » من طريق يزيد بن أبي زياد عنهم وهو قول الشافعي وزاد : « والله الحمد » وقيل : يكبر ثلاثاً ويزيد « لا إله إلا الله وحده لا شريك له .. إلخ » وقيل : يكبر ثنتين بعدهما : « لا إله إلا الله ، والله أكبر الله أكبر ، والله الحمد » جاء ذلك عن عمر ، وعن ابن مسعود نحوه =

● ويُسَئِّنُ : جهْرُ الرِّجَالِ بِهِ فِي الْمَسَاجِدِ وَالْأَسْوَاقِ وَالْبَيْوْتِ
إِعْلَانًا بِتَعْظِيمِ اللَّهِ وَإِظْهَارًا لِعِبَادَتِهِ وَشُكْرِهِ .

وَيُسَيِّرُ بِهِ النِّسَاءَ ؛ لَأَنَّهُنْ مَأْمُورَاتٍ بِالْتَّسْرِيرِ وَالْإِسْرَارِ بِالصُّوتِ .
مَا أَجْمَلُ حَالَ النَّاسِ وَهُنْ يَكْبِرُونَ اللَّهَ تَعَظِيمًا وَإِجْلَالًا فِي كُلِّ
مَكَانٍ عِنْدَ اِنْتِهَاءِ شَهِيرِ صُومُهُمْ ، يَمْلَؤُونَ الْآفَاقَ تَكْبِيرًا وَتَحْمِيدًا
وَتَهْلِيلًا يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَيَخْافُونَ عَذَابَهِ !!

● وَشَرَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِعِبَادِهِ « صَلَاةُ الْعِيدِ » يَوْمُ الْعِيدِ وَهِيَ مِنْ
تَكَامِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا أَمْتَهَ رِجَالًا وَنِسَاءً ،
وَأَمْرَهُ مَطَاعٌ .

* لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ [مُحَمَّدٌ : ٣٣] .

وَقَدْ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّسَاءَ أَنْ يَخْرُجْنَ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ ، مَعَ أَنَّ
الْبَيْوْتَ خَيْرٌ لَهُنَّ فِيمَا عَدَا هَذِهِ الصَّلَاةِ ؛ وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَأْكِيدِهَا .

* قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ
نُخْرُجْنَ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، الْعَوَاتِقَ وَالْحَيْضَرَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ
فَأَمَّا الْحَيْضُرُ فَيُعْتَزِلُ الْمُصَلَّى وَيَشْهَدُنَّ الْخَيْرَ وَدُعَوةَ الْمُسْلِمِينَ .
قَلَّتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَاتٌ ، قَالَ : لِتُثْلِبِشُهَا

= وَهُوَ قَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ ، وَقَدْ أُخْدِثَ فِي هَذَا الزَّمَانِ زِيَادَةً فِي ذَلِكَ لَا أَصْلُ لَهَا ، إِهٰ .

أكثُرها مِنْ جِلْبَابِهَا » « مَتَّقَقٌ عَلَيْهِ »^(۱) .

الجلباب : لباس تلتحف فيه المرأة بمنزلة العباءة .

○ ومن الشَّرِفَةَ : أَنْ يَأْكُلَ قَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى الصَّلَاةِ فِي عِيدِ الْفَطْرِ
تَمَرَاتٍ وَتَرَاتٍ ثَلَاثَةً أَوْ خَمْسَةً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ يَقْطَعُهَا عَلَى وَتِرٍ .
لِقَوْلِ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ
يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرَاتٍ » رواه « أَحْمَدٌ »
و « الْبَخَارِيُّ »^(۲) .

○ وَيَخْرُجُ مَاشِيًّا لَا رَاكِبًا إِلَّا مِنْ عَذْرٍ كَعْجِزٍ وَبَعْدِ .

* لِقَوْلِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « مِنَ الشَّرِفَةِ أَنْ يَخْرُجَ
إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًّا » رواه « التَّرمِذِيُّ » وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ^(۳) .

● وَيُسَنُّ لِلرَّجُلِ : أَنْ يَتَجَمَّلْ وَيَلْبَسْ أَخْسَنَ ثِيَابَهُ .

* لِمَا فِي « صَحِيفَ الْبَخَارِيِّ » عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ : « أَخَذَ عُمَرُ جَبَّةً مِنْ إِسْتَبْرِقِيَّ - أَبْيَ حَرِيرَ - تَبَاعُ فِي
السُّوقِ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَغِ هَذِهِ يَعْنِي
اشْتَرِهَا تَجْمَلُ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوَفُودَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ : « إِنَّمَا

(۱) الْبَخَارِيُّ (۳۵۱) وَمُسْلِمٌ (۸۹۰) (۱۳) .

• ذَوَاتُ الْخَدْرَوْرِ : جَمْعُ خَدْرٍ ، وَهِيَ السُّتُورُ .

(۲) الْبَخَارِيُّ (۹۵۳) .

(۳) حَسَنٌ : رواه الترمذى (۱۲۹۶) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ إِلَّا أَنْ لَهُ شَوَاهِدٌ تَقْوِيَةً وَرَاجِعٌ : « الْإِرْوَاءُ »
(۶۳۶) ، « أَحْكَامُ الْعِيدَيْنِ » لِلْفَرِيَانِيِّ ص (۱۰۲ ، ۱۰۳) .

هذه لباسٌ مَنْ لا خَلَاقَ لَهُ^(١) ؛ وإنما قَالَ ذلك لكونها حريرًا .

○ ولا يجوز للرجل : أن يلبس شيئاً من الحرير أو شيئاً من الذهب لأنهما حرامٌ عَلَى الذِّكْرِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

○ وأما المرأة : فتخرج إلى العيد غير متجملة ولا متطيبة ولا متبرجة ولا سافرة ؛ لأنها مأمورة بالتَّسْتَرِ منهِيَّةٌ عن التَّبُرُّجِ بالزينة وعن التطيبِ حال الخروج .

○ ويؤدي الصلاة بخشوع وحضور قلب ، ويكثر من ذكر الله ودعائه ويرجو رحمته ، ويخاف عذابه ، ويذكر باجتماع الناس في الصلاة عَلَى صعيد المسجد اجتماع الناس في المَقَامِ الأَعْظَمِ بين يدي الله عز وجل في صعيد يوم القيمة ، ويرى إلى تفاصيلهم في هذا المجتمع فيتذكر به التفاصيل الأكبر في الآخرة .

* قال الله تعالى : ﴿ انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَغْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَآخِرَةٌ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء : ٢١] .

ول يكن فرحاً بنعمة الله عليه بإدراك رمضان وعمل ما تيسّر فيه من الصلاة والصيام والقراءة والصدقة وغير ذلك من الطاعات ؛ فإن ذلك خيرٌ من الدنيا وما فيها ﴿ قُلْ يَفْضُلُ اللَّهُ وَرَبُّهُمْ فَبِذَلِكَ فَلَيَفْرُحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَعْجَمُونَ ﴾ [يونس : ٥٨] .

(١) البخاري (٩٤٨) .

فإنَّ صيامَ رمضانَ وقيامَه إيماناً واحتساباً من أسباب مغفرةِ الذنوبِ والخلصِ من الآثام ، فالمؤمن يفرح بإكمال الصوم والقيام ، لخلصه به من الآثام ، وضعيفُ الإيمان يفرح بإكماله لخلصه من الصيام الذي كان ثقيلاً عليه ضائقاً به صدره ، والفرقُ بين الفرَحَين عظيمٌ .

○ إخوانِي : إنَّه وإن انقضى شهرُ رمضانَ فإنَّ عملَ المؤمن لا ينقضي قبْلَ الموت .

* قال الله عزَّ وجلَّ ﴿وَاعبُدْ رَبِّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِين﴾ [الحجر: ٩٩] * وقال تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقًّا ثُقَارِيَه وَلَا تَمُوْنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُون﴾ [آل عمران: ١٠٢] .

* وقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ انْقَطَعَ عَمَلُه ...»^(١) . فلم يجعل لانقطاع العمل غاية إلا الموت فلئن انقضى صيام شهر رمضان فإنَّ المؤمن لن ينقطع من عبادة الصيام بذلك ، فالصيام لا يزال مشروعًا والله الحمد في العام كله .

* ففي « صحيح مسلم » من حديث أبي أويوب الأنصاري رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتَبَعَه سَيَا شَوَّالٍ كَانَ كَصِيامِ الدَّهْرِ»^(٢) .

(١) مسلم (١٦٣١) (١٤) .

(٢) مسلم (١١٦٤) (٢٠٤) .

* وصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، قال فيها النبي عليه السلام : « ثلاثة من كل شهر ، ورمضان إلى رمضان ، فهذا صيام الدهر كله » رواه « أحمد » و « مسلم »^(١) .

* وقال أبو هريرة رضي الله عنه : « أوصاني خليلي عليه السلام بثلاث .. » وذكر منها : « صيام ثلاثة أيام من كل شهر »^(٢) . والأولى أن تكون أيام البيض وهي : الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر .

* لحديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال : « يا أبو ذر إذا صُمِّتَ من الشهرين ثلاثة فصوم : ثلاثة عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة » . رواه « أحمد » و « النسائي »^(٣) .

* وفي « صحيح مسلم » : « أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَيْئاً عَنْ صوم يوْمِ عرفة فَقَالَ : يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَّةَ وَالْبَاقِيَّةَ . وَشَيْئاً عَنْ صيام عاشوراء فَقَالَ : يَكْفُرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَّةَ . وَشَيْئاً عَنْ صوم يوْمِ الْاثْنَيْنِ فَقَالَ : ذاك يوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَيوْمٌ بَعْثَتْ فِيهِ أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ »^(٤) .

* وفي « صحيح مسلم » أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه :

(١) مسلم (١١٦٢) (١٩٦) .

(٢) البخاري (١١٧٨) ومسلم (٧٢١) (٨٥) .

(٣) حديث حسن : رواه أحمد (٥ / ١٥٠) والترمذى (٧٦١) وحسنه ، والنسائي (٤ / ٢٢٣) ، وحسنه الألبانى في « الإرواء » (٩٤٧) .

(٤) مسلم (١١٦٢) (١٩٧) من حديث أبي قادة الأنصاري رضي الله عنه .

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ : أَيُّ الصَّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ ؟ قَالَ : فَضْلُ الصَّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ صَيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ »^(١) .

* وفي « الصَّحِيحَيْنِ » عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ شَهْرًا قَطُّ إِلَّا شَهْرَ رَمَضَانَ . وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَاماً مِنْهُ فِي شَعْبَانَ »^(٢) .

* وفي لفظ : « كَانَ يَصُومُهُ إِلَّا قَلِيلًا »^(٣) .

* وعنها رضي الله عنها قالت : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَرَّضُ صِيَامَ الْاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ » رواه « الْخَمْسَةُ » إِلَّا « أَبَا دَاوُدُ » فَهُوَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ أَسَامَةَ بْنِ زِيدٍ »^(٤) .

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ثُغَرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَأَحِبْ أَنْ يُغَرِّضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ » رواه « التَّرمذِيُّ »^(٥) .

(١) مسلم (١١٦٣) (٢٠٢) .

(٢) البخاري (١٩٦٩) ومسلم (١١٥٦) (١٧٥) .

(٣) مسلم (١١٥٦) (١٧٦) .

(٤) حديث صحيح : رواه أحمد (٦ / ١٠٦، ٨٩، ٨٠) والترمذى (٧٤٥) والنسائي (٤ / ٢٠٣، ٢٠٢) وابن ماجه (١٧٣٩) واسناده صحيح وصححه ابن خزيمة (٢١١٦) والألبانى في « الإرواء » (٤ / ١٦٠) . وأنحرجه أبو داؤد (٣٢٦٣) من حديث أسماء بن زيد بإسناد ضعيف ، كما في الإرواء (٤ / ١٠٣) .

(٥) حديث صحيح : رواه الترمذى (٧٤٢) وقال : « حسن غريب » وصححه الألبانى في « الإرواء » برقم (٩٤٩) .

ولين انقضى قيام شهر رمضان ؛ فإنَّ القيام لا يزالُ مشروعاً والله
الحمدُ في كُلِّ ليلةٍ من ليالي السنة ثابتاً من فعلِ رسول الله ﷺ وقوله .
* ففي « صحيح البخاري » عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
قال : « إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَقُومُ أَوْ لَيَصْلِي حَتَّى تَرَمَ قَدَمَاهُ ، فَيَقَالُ
لَهُ فَيَقُولُ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟ »^(١) .

* وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :
« أَئِهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعَمُوا الظَّعَامَ وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ وَصَلُّوا
بِاللَّيلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ » رواه « الترمذى » وقال :
« حسن صحيح »^(٢) .

* وفي « صحيح مسلم » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ
قال : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيلِ »^(٣) .
وصلاة الليل تشمل التَّطَوُّع كله والوتر فيصلُّى مئتي مائتي فإذا
خشىَ الصبحَ صلَّى واحدةً فأوتَرَتْ ما صلَّى وإن شاءَ صلَّى على
صفة ما سبقَ في « المجلس الرابع »^(٤) .

* وفي « الصحيحين » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ

(١) البخاري (٤٨٦٣) .

(٢) تقدم تخریجه ص (٤٤ ، ٤٥) .

(٣) تقدم تخریجه ص (٤٤) .

(٤) راجع : ص (٤٥ - ٤٨) .

قال : « يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلُّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَئِقَّنَى ثُلُثُ الْلَّيلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأُسْتَجِيبَ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأُغْفِرَ لَهُ ؟ » ^(١) .

● والرَّوَاتِبُ التَّابِعَةُ لِلْفَرَائِضِ اثْنَتَا عَشْرَةَ رَكْعَةً : أَربَعَ قَبْلَ الظَّهِيرَ ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَشَاءِ ، وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاتِ الْفَجْرِ .

* فَعَنْ أُمّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ شَتَّى عَشْرَةَ (رَكْعَةً) تَطْوِعاً غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » ^(٢) .

* وَفِي لَفْظِ « مَنْ صَلَّى شَتَّى عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةً ، تُنَبَّئُ لَهُ بِهِنْ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » رَوَاهُ « مُسْلِمٌ » ^(٣) .

● وَالذِّكْرُ أَذْبَارُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ : أَمْرُ اللَّهِ بِهِ فِي كِتَابِهِ وَحْتَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣] .

(١) البخاري : (١١٤٥) ومسلم (٧٥٨) (١٦٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وراجع : شرح الحديث والكلام عليه باستفاضة : « شرح حديث النزول » لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .

(٢) مسلم (٧٢٨) (١٠٣) ، وما بين القوسين زيادة منه ليست في المطبوعة .

(٣) مسلم (٧٢٨) (١٠١) .

* وكان النبي عليه صلوات الله إذا سلم استغفر ثلاثاً وقال : « اللهم أنت السلام ومينك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام »^(١) .

* وقال النبي عليه صلوات الله : « من سبع اللهم في ذيرو كل صلاة ثلاثة وثلاثين ، وحمد الله ثلاثة وثلاثين ، وكبير ثلاثة وثلاثين ، فتلع تسعة وستون ، ثم قال تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، غفرت خططيته ، وإن كانت مثل زيد البحر » رواه « مسلم »^(٢) .

○ فاجتهدوا إخوانكم : في فعل الطاعات ، واجتنبوا الخطايا والسيئات ، لتفوزوا بالحياة الطيبة في الدنيا ، والأجر الكثير بعد الممات .

* قال الله عز وجل : « من عمل صالحًا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحييئ حياؤه طيبة ولنجزئنهم أجراهم بأحسن ما كانوا يعملون » [الحل : ٩٧] .

اللهم ثبّثنا على الإيمان والعمل الصالح وأحياناً حياة طيبة وأخلفنا بالصالحين والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلّى آله وصحبه أجمعين .

٠٠٠

(١) مسلم (٥٩١) (١٣٥) من حديث ثوبان رضي الله عنه .

(٢) مسلم (٥٩٧) (١٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وإلى هنا انتهى ما أردنا كتابة في هذا ، نسأل الله أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه ومقرها
لله ونافقاً لعباده وأن يتولانا في الدنيا والآخرة وبهدينا لما اختلف فيه من الحق بإذنه إنه يهدي
من يشاء إلى صراط مستقيم .

وكان الفراغ منه يوم الجمعة الموافق ٢٩ محرم من عام ستة وتسعين وثلاثمائة وألف على
يد مؤلفه الفقير إلى مولاهم محمد بن صالح بن عثيمين .
والحمد لله رب العالمين وصلي الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين

○○○

أُسْلَةٌ عَامَةٌ عَلَى الْمَجَالِسِ^(٤)

- س١ : اشرح معنى قوله عليه السلام : « صُفْدَت الشَّيَاطِينُ » ، « خُلُوفٌ فِمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِشَكِ » ؟
- س٢ : اذكر حديثاً قدسياً يبيّن فضيلة الصوم من وجوه عديدة ؟ يبيّن هذه الوجوه باختصار في ضوء الحديث ؟
- س٣ : يُخَحَّم بدخول شهر رمضان بوحد من أمرین . اذكرهما مع التوضیح ؟
- س٤ : تحدث عن العدد والكيفية التي يُصَلِّی بها الوتر في صلاة الليل ؟
- س٥ : وردت السنة بفضائل سور معينة مخصصة . اذكر طرف مما ثبت عن النبي عليه السلام في ذلك ؟
- س٦ : اذكر أحكام صيام كل من بالتفصيل :
الكافر - الصغير - الجنون - الهرم - العاجز عجزاً لا يُزجي زواله ؟
- س٧ : اذكر أحكام صيام كل من بالتفصيل :
المسافر - المريض الذي يُزجي شفاؤه ؟
- س٨ : اذكر أحكام صيام كل من بالتفصيل :
الحاض - المرضع والحامل - من احتاج للفتر لدفع ضرورة غيره ؟
- س٩ : للصيام حِكْمٌ كثيرة استوجت أن يكون فريضة من فرائض الإسلام وركناً من أركانه . اذكر طرقاً من حِكْمٌ الصيام ؟
- س١٠ : اذكر مع البيان والتوضیح آداب الصيام الواجبة ؟
- س١١ : اذكر مع البيان والتوضیح آداب الصيام المستحبة ؟

(٤) تبيه : الأسئلة من وضع المحقق ؛ يستطيع من يلقي هذه المجالس ، أن يطرح سؤالاً واحداً على المستمعين في نهاية كل مجلس ؛ تبيهًا لها ، والله الموفق .

- س ١٢ : تلاوة القرآن على نوعين . بينهما مع التفصيل ؟
- س ١٣ : للتلاء آداب ينبغي لقارئ القرآن أن يحافظ عليها . بين هذه الآداب ؟
- س ١٤ : اشرح مع الدليل أنواع المفطرات السبعة مع ذكر شروط الفطر بها ؟
- س ١٥ : بين ما يفطر وما لا يفطر في الأشياء التالية :
- الكحل والدواء في العين والأذن - تذوق الطعام - شم الطيب والبخور
التّسُوك - تطهير الأسنان بالمعجون - التبرد بالماء والاستحمام ؟
- س ١٦ : تجنب الزكاة في أربع أشياء . اشرح بالتفصيل أحكام كل منها مبينا
نصاب الزكاة ؟
- س ١٧ : هناك آية في كتاب الله بينت أهل الزكاة المستحقين لها . اذكر هذه
الآية مبينا مصارف الزكاة ؟
- س ١٨ : نصر الله المسلمين في « غزوة بدر الكبرى » على المشركين في شهر
رمضان . تحدث عن هذه الغزوة مبينا أسبابها ومتى وقعت ؟
- س ١٩ : فتح مكة تم في شهر رمضان . تحدث عنه مبينا أسبابه ومتى وقع ؟
- س ٢٠ : وعد الله بالنصر من ينصره . بين مع الاختصار أسباب النصر الحقيقة
في ضوء الآيات القرآنية ؟
- س ٢١ : كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان . تحدث عن
أحكام الاعتكاف وأدابه في ضوء الدليل ؟
- س ٢٢ : ليلة القدر من الله بها على هذه الأمة . تحدث عن فضلها مبينا ما ورَدَ
في السنة المطهرة في بيان وقتها وعلاماتها ؟
- س ٢٣ : في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطرَ على قلب بشر .
اذكر طرقاً مما ورد في الآيات والأحاديث الصحيحة في وصفها ؟
- س ٢٤ : أهل الجنة لهم أوصاف ذكرها الله في كتابه وبينها النبي ﷺ في سنته

اذكر طرقاً مما ورد في ذلك ؟

س ٢٥ : حذرنا الله في كتابه من النار وأخبرنا عن أنواع عذابها بما تفترط منه الأكباد . اذكر طرقاً مما جاء في كتاب الله وما صنع عنه عليه عليه في ذلك ؟

س ٢٦ : هناك أسباب مكفرة تخرج فاعلها من الإيمان إلى الكفر وتوجب له الخلود في النار . اذكرها مع الشرح والدليل ؟

س ٢٧ : بين مع الشرح والدليل بعضًا من الأسباب التي يستحق فاعلها دخول النار دون الخلود فيها مع ذكر الآيات والأحاديث الصحيحة ؟

س ٢٨ : شرع الله في ختام شهر رمضان زكاة الفطر طهراً للصائم مما يحصل في صيامه من نقص . ين في ضوء الدليل حكمها ، حكمتها ، جنسها ، ومقدارها ، ووقت وجوبها ودفعها ، ومكانها ، والمستحقين لها .. ؟

س ٢٩ : التوبة التي أمر الله بها هي التوبة النصوح التي تشتمل على شرائط التوبة وهي خمسة . تحدث بالتفصيل عن هذه الشروط مبيناً لماذا لا يستمر الناس على التوبة ؟

س ٣٠ : شرع الله سبحانه وتعالى عيد الفطر المبارك بعد شعيرة الصيام . ين مع الإختصار طرقاً من سننه ؟

٠ ٠ ٠ ٠

صدر حديثاً

الْكُلُولُ لِلْعَلَى الْعَفَانِ

في إضاحٍ صحيحٍ لأَخْبَارِ وَسَقَمِهَا

لِدِيَامِ الْحَافِظِ سَنَسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ عَثَمَانَ بْنِ فَاتِحَةِ النَّبِيِّ
الْمُتُوفِّيَّ نَسَأَةُ ٧٤٨ هـ

اعتنى به

أُبُو مُحَمَّدِ دُشْرَفَ بْنِ عَبْدِ الْمَقْصُودِ

اضْوَاءُ السَّلْفِ

صدر حديثاً

القول على الطيبات
في
السماء والصفات

لبن القيم والشنتيبي ولبن حثيمين

اعتنى به وعلمه عليه
أبو محمد داشرف بن عبد المقصود

اضوا السلف

فهرس المجالس

مقدمة التحقيق	٥
مقدمة المؤلف.....	٨
الشيخ ابن عثيمين في سطور.....	٩
المجلس الأول : في فضل شهر رمضان	١١
المجلس الثاني : فضل الصيام	٢١
المجلس الثالث : في حكم صيام رمضان	٣١
المجلس الرابع : في حُكْمِ قيام رمضان	٤١
المجلس الخامس : في فضل تلاوة القرآن وأنواعها	٥٥
المجلس السادس : في أقسام الناس في الصيام	٦٧
المجلس السابع : في طائفة من أقسام الناس في الصيام	٨٠
المجلس الثامن : في بقية أقسام الناس في الصيام وأحكام القضاء	٨٩
المجلس التاسع : في حَكْمِ الصيام	٩٩
المجلس العاشر : في آداب الصيام الواجبة	١٠٩
المجلس الحادي عشر : المجلس الحادي عشر	١٢١
المجلس الثاني عشر : في النوع الثاني من تلاوة القرآن	١٣٣
المجلس الثالث عشر : في آداب قراءة القرآن	١٤٣
المجلس الرابع عشر : في مفطرات الصوم	١٥٥
المجلس الخامس عشر : في شروط الفطر بالمفطرات وما لا يفطر ...	١٦٧
المجلس السادس عشر : في الزكاة	١٧٩
المجلس السابع عشر : في أهل الزكاة	١٩١
المجلس الثامن عشر : في غزوة بدر	٢٠٣

المجلس التاسع عشر : في غزوة فتح مكة	٢١٥
المجلس العشرون : في أسباب النصر الحقيقة	٢٢٥
المجلس الحادي والعشرون : في فضل العشر الأخير من رمضان	٢٣٧
المجلس الثاني والعشرون : في الإجتهداد في العشر الأواخر وليلة القدر	٢٤٧
المجلس الثالث والعشرون : في وصف الجنة	٢٥٩
المجلس الرابع والعشرون : في أوصاف أهل الجنة	٢٧٣
المجلس الخامس والعشرون : في وصف النار	٢٨٥
المجلس السادس والعشرون : في أسباب دخول النار	٢٩٧
المجلس السابع والعشرون : في النوع الثاني من أسباب دخول النار	٣٠٩
المجلس الثامن والعشرون : في زكاة الفطر	٣٢١
المجلس التاسع والعشرون : في التسوية	٣٣٣
المجلس الثلاثون : في ختام الشهور	٣٤٥
فهرس المجالس	٣٦٥

